محاکمات

محاکمات

بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

لما انتهى قسم المنطق من شرح الشيخ سره في حقه من الزهر المنطق الذي منه الترتيب في ما الآن
ان يشرع في شرح الطبيعيات مستعينا بما ينفع الكلمات انه وما التوفيق قوله هذه اشارات
الى فصول يستوي ان الاشارة لم يحتاج اثباته الى دليل فبرهان والتنبيه لا يحتاج
اثباته الى دليل لكفى في اثباته الوجود ملاحظة تصور ذاته او انه طالب به والاصل مقدمة يطلب بها
الى كبرى لصغرى سهل الحصول ليخرج الفرع من القوة الى الفعل مثلا اذا قولنا كل انسان
حيوان وكان هذا مقدمة سهل الحصول وهي قولنا زيد انسان كبيرا من القضية المقدمتين
الى زيد حيوان وهو الفرع فيكون نسبة الاصول الى الفروع نسبة الكلي الى الجزئيات
لكن لما التفصيل نسبة الكل الى الاجزاء ولما كان دائم اتقان الاصول فيما يأتي بالرأي تحقق
منها الفروع اختص الاشارة بالاصول ولما كان التفاصيل كالاصول الكلية والجزئي للفروع
فهذا التفصيل للاصول الكلية والجزئية للفروع فهذا انه ان الاصول الكلية معلومة بادراك
تفهم فيه التنبيهات الجملة قوله اما الحميد وصيتي الى آخره ... لكن
بعض معاصري من المشايخ المجيد التحقيق وضع هذا الكتاب وقد كان الشيخ لو صبر قبل
النفس ... ان هذا العلم ... يكتب في التقرير ويحفظ ... لا غرابة ... مستحقيه
فلان ذكر تلك الوصية وقال انا الحميد وصيتي ... ان كل مولف فلا بد ان تصدر بعده
كتب ... فكان ... تلك الوصية ... ذكر ... الاعادة
... لا احمد ... الى ساحة وصيتي ... هذا الكتاب
هذه ان هذه الجمع النوعي من الحكمة النظرية ... الذي الجسم

ان يلقى اليهم ان النفس فضلة غير محمودة اراد الشيخ ان يفيد نحو ذلك وحاصل اعتذاره ان
مباحث فن الحكمة لانه يتعارض فيها الوهم والعقل ويحتاج دركها الى ما فوقه بصيرة وزيادة استعداد
وجودة قريحة ... ذلك فوض في اثبات الحكمة عليه الا يكون الا زيادة عناية فلا ان
يفيض عليه لانه يكون القاصر ... غير ... فهذا يكون النفس محمودة فان قلت الوهم
انما يدرك المعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات والعقل يدرك الكليات فكيف يقع التعارض
بينهما انما يقع لو كان بينهما قدر مشترك فنقول ان مدرك الجزئيات والكليات هو النفس الا
انها يدرك الجزئيات بالوهم والكليات بالقوة العقلية لكن الوهم لما كان والوهم ... كانها
اكثر ... المعقولات المجردة باحكام المحسوسات فلا جرم يقع في الغلط فالمعارضة
بين الوهم والعقل هي تجاذب النفس اياه استعمال الوهم دون العقل والناظر فيها يحتاج
الى ... العقل قوة للنفس يدرك بها المجردات والذهن قوة للنفس ... نحو
نحو الاكتساب والفكر ... للنفس الى المبادي ليرجع منها الى المطالب النظرية ... العقل
نحو المعقول وانما ... التجرد بالعقل لان المدرك انما يدرك الشيء اذا كان بينه وبين المدرك
مناسبة فلا بد من تجرد العقل ... العقل المجردات وحصر الذهن ... لان
الذهن ... من مبادي المطالب ... نحو الاكتساب والفكر
بالنفس لان ... بالصواب ... وكل التحقيق
اذا كان ... اما التحقيق والتوفيق ... قوله
والجوهر ... الموجود لا في موضوع ... كالفرس ... من الاسماء
والابتداء ... الجوهر ... مشتمل على معنى ذلك الاسم الجامد
فلهذا ... الجوهر ههنا اشكال ... ان يكون ... معلوم
الجوهر ... ان يكون ماخوذا من الجوهر ... موضوع وان
اعتبر ... ان يكون ماخوذا من الجوهر بمعنى الحقيقة لان ... لا يكون ... بغير
... والجواب ... الجوهر ... الجوهر ...

واذا الباقي

معيار

لانه للموضوع لا لكن ان يوخذ التجوهر ههنا ارضيقة بمعنى واخذ الصيرورة والا لزم صيرورة الشي
جوهرا بعدما لم يكن وهو ممتنع ولانه ان يحمل ذلك لم يستقم بيان اثبات جوهرية الاجسام لان هذا التفسير
في اثبات جوهرية الاجسام بل فيه بيان ان ماهية الجسم انما تركب من المادة والصورة وتحقق الفصل
بالتركيب معقود افيه غير سابق واما ان اخذ التجوهر بمعنى الحقيقة فلا ان اخذ التجوهر بمعنى
اخذ الصيرورة وهو غير جائز لان صيرورة الشي حقيقة بعدما لم يكن محال او على التجوز وهو تحقق حقيقة
الجسم من المادة والصورة وبيان ذلك في هذا الموضع ومناسب لما هو المقصود من وضع الفصل
انما تحقق الجسم الذي هو موضوع الطبيعي فوجب الكلام عليه ومن هذا العلم [illegible] ما قيل ان الراد
في هذا المقام ان الجسم الذي يثبته المتكلم وهو الطويل العريض العميق في الحقيقة جوهر عند العلم
والجسم الجوهري متعرف في [illegible] جواهر فرد [illegible] ان هذا الفصل يشتمل
على مباحث الشيخ في هذا الفصل [illegible] اولها ان الاجسام ليس يتركب من الاجزاء التي لا تتجزى وفي
انه مركب من المادة والصورة في بيان احوال المادة [illegible] بيان انها بحيث تنتهي الابعاد ويحتج
الاجزاء التي لا تتجزى [illegible] هي الابعاد الطبيعي عن اثبات المادة والصورة واحوالها الاخر فقد
خلط المباحث الطبيعية بالمباحث الالهية وانما خلط لان المعلم الاول [illegible] في التعليم بدا
بالطبيعيات لان قاعدة التعليم تقديم الاسهل فالاسهل والطبيعي ما يتعلق بالمحسوسات
التي هي اقرب الينا وجرى الشيخ على [illegible] تعليمه فقدم الطبيعي [illegible] ولما كان موضوع
الطبيعي هو الجسم الطبيعي فلا بد من تحقيق ماهيته المركبة من المادة والصورة فوجب على الشيخ
اثباتها وبيان احوالها فانه لو قال في ابتداء التعليم انه مركب من المادة والصورة
ويحتج بيانها في اخر لم يكن ذلك [illegible] في اول الامر وذلك غير لائق بالمعلم الكامل
لان اثبات المادة والصورة موقوفا على نفي جزء لا يتجزى وحسب [illegible] الكلام [illegible] اخر
ما يكمل اليه المقصود فان المقصد اولا هو تحقيق الجسم في اثبات المادة والصورة ونفي
الجزء الذي لا يتجزى والابحاث تناهي الابعاد مما يتوقف عليه بعض احوال المادة والصورة
لتوقف بيان التلازم [illegible] عليه كما لا يخفى فلهذا اورده في اثناء الكلام ثم ان ههنا مباحث الاول

صحيح لزم

بلغ

الاول ان الشيخ في العلم الطبيعي شرع في مبادي المحسوسات لما بين [illegible] وقد علم ان الشي
من الالهي المسائل انما [illegible] امورا ذوات المبادي الابعد الموقوف في مبادي مبادي المحسوسات لان [illegible]
مبادي ومن جملته [illegible] وهو في التغيير زيادة في المبادي فالمبادي اربعة المادة والصورة والفاعل
والغاية والزايد ههنا العدم لست اعني به العدم المطلق بل عدم شي ما من شانه ان يكون للشي و
تفصيل ذلك في [illegible] المقالة الاولى من طبيعيات الشفا الثاني ان موضوع الطبيعي هو الجسم لا مطلقا
بل من حيث هو واقع في التغير اي الحركة والسكون ومراده بذلك ليس ان موضوعه الجسم من حيث [illegible]
والسكون بالفعل والا لكان البحث عن الحركة والسكون من الطبيعي بل المراد ان موضوعه الجسم الطبيعي من
حيث يستعد للحركة والسكون وهذا الكلام نظير ان موضوع الطب بدن الانسان من حيث يصح
ويمرض ليس المراد منه الا انه من حيث يستعد للصحة والمرض والا لم يبحث عن الصحة والمرض في علم
الطب فالحاصل ان حيثية استعداد الحركة والسكون هي الجزء من الموضوع لا حيثية الحركة
والسكون الثالث ان مباحث المادة والصورة مصادرات في العلم الطبيعي ومسائل
للفلسفة الاولى واما انها مصادرات فيه فلان اثبات موضوع العلم واجزائه لا يكون مسئلة
في ذلك العلم لان الموضوع ما يطلب في العلم عوارضه الذاتية واما اثبات وجوده استعمال الطلب
ثبوت شي ولان [illegible] مسائل العلم هي اثبات الاعراض الذاتية واثبات الاعراض موقوف على
ثبوت الموضوع واجزائه فلو كان ثبوت الموضوع واجزائه مسئلة من المسائل لتوقف
الشي على نفسه وانه ممتنع ولان العلم الطبيعي لا يبحث الا عن احوال الاجسام من جهة التغير ومباحث
المادة والصورة ليست كذلك فان قلت هب ان مباحث المادة والصورة ليست من
مسائل العلم الطبيعي لكن لا يلزم منه ان يكون مصادرات فيه غاية ما في الباب انما صارت هي مقدمة
الجسم موقوفة على اثبات المادة والصورة واما غير ما يرى احوالها فلا تتوقف العلم بجميع
على الوجه الاتم الاكمل كما يتوقف العلم بالمادة والصورة تصورا وتصديقا كذلك يتوقف على
معرفة المناسبات التي بينها وذلك ظ وانما انها مسائل الالهي فلانها احوال الموجود
اما المادة فلا وجد فان البحث عن وجود المادة والصورة او تلازمهما وتشخصها وكلاهما

الوثوق بقاله

من

عن المادة الرابع ان نفي الجزء الذي لا يتجزى يثبت الهيولى ومسائل الطبيعي اما نفي الجزء فلانه
عمدة المتكلمين في اثبات الجزء الذي لا يتجزى من لواحق الجسم الطبيعي ولان تجزئة الاجزاء وعدم تجزئتها عارضة للاجزاء
التي هي اجسام طبيعية عند الحكماء فان الجسم عندهم متصل واحد لا ينقسم الا الى اجسام وعند المتكلمين
اجزاء الجسم اجزاء لا تتجزى فيكون هذا البحث عن عوارض الاجسام على مذهب الحكماء واما تناهي
الابعاد وكون الابعاد والمسافة متناهية من عوارض ذاتية للاجسام الطبيعية وذلك ظاهر لا غاية بانه
هذه الباب ان التجزية والتناهي من اعراض الجسم لكن يكفي هذا الجسم مع ذلك ان يبحث
انه عارض له من جهة الحركة والسكون لانا نقول المراد بجهة التغير والحركة ان يحتاج الى المادة من الصورة
والمتصل فيها واستنادها الى النسبة حتى قال بعض بالحركة ههنا كل ما يحتاج من قوة اما فعل في مادة
فيحتاج الطبيعي الى ان هذه احوال العوارض للاجسام الطبيعية من جهة انها لها المادة وغير ذلك
استفراغ للمباحث الطبيعية كما ان البحث عن تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى او بسيط او عدم
تناهي الابعاد ولا تناهيها احدها بحث عن تناهي الجسم ولا تناهيه من ان النقص والقصور لانه
بحث عن تناهيه ولا تناهيه من جهة الكم والتناهي فلا تناهي انما يعرضان للجسم من جهة المادة اما
النهاية فقط واما اللانهاية فلا ليس عدم النهاية مطلقا بل عدم النهاية عما من شأنه ان
يكون متناهيا فان قلت لو كان كذلك لكان من الطبيعي ونحوه من اجزاء الطبيعي لا من جهة
لانها اخص من احوال لا يعرض الجسم الطبيعي الا من جهة المادة فنقول نعم كذلك الا ان الطبيعي لم يبحث
الا من جهة المادة لا اما ان تلك الجهة هي جهة الصحة والمرض او جهة التشكل او غير ذلك كما في الطب
وعلم الهيئة وغيرها فانها تبحث عنها من جهة الكاملة وهذا لا يكون الا التي تبحث عن احوال الاشياء فيها من
جهة الوجود ... ان يصير موضوعا طبيعيا او رياضيا او خلقيا في هذا العلم الذي يبحث
عن احوال يتوقف على تلك الموجودات الخاصة قوله الجسم ... بالاشتراك الجسم مقول بالاشتراك
على امرين احدهما الجسم الطبيعي وهو جوهر يمكن ان يفرض فيه ابعاد كيف ما كان وهو الطول
والعرض متقاطعة على زوايا قائمة وهو العرض والعمق والثالث متقاطع لها كذلك وهو العمق
... قال يمكن ان يفرض ولم يقل موجودة لان تلك الابعاد ليس يجب ان تكون موجودة فيه كما في الكرة
بالفعل

ع الطبيعه

والاسطوانة وان وجدت فيه كما في المربع فليست الجسمية بحسب تلك الابعاد الموجودة فيه بالفعل
بل لان الجسم بحيث لو فرض فيه ذلك انه يفرض فيه ابعاد معينة محدودة اما انها ثابتة واطراف معينة لا يحسب الجسمية
باعتبار تلك الابعاد المعينة المفروضة فيه بالفعل فربما تزول وتبقى الجسمية الطبيعية بعينها
انما الجسمية وصورتها هي الاتصال المصحح لفرض الابعاد ولا يشتبه عليك ان الصورة تبدل الابعاد المعينة
وايراد عبارة الامكان لان مناط الجسمية ليس فرض الابعاد بالفعل حتى يخرج الاجسام عن الجسمية
لا يفرض فيه الابعاد بالفعل بل مجرد امكان الفرض وان لا يفرض فيه ابعاد فقد يفرض فيه ابعاد
الثلثة ان اراد به ابعاد ثلثة مطلقة في التعريف على الامكان ... حتى ان ابعاد الابعاد المعينة يحتمل
التعريف بكونها من العرضيات المفارقة ولهذا لا تجد هذه اللفظة في كتاب الشفاء وان استعملها
في مواضع عديدة الا مكنه اذا عرفت هذا فنقول قولنا جوهر كالجنس ليشمل سائر الجواهر وقولنا
يمكن ان يفرض فيه الابعاد الثلثة كالفصل يخرج سائر الجواهر ونقل قيد الثلثة اخرج عن
السطح فانه يمكن ان يفرض فيه بعدان متقاطعان لا الثلثة ويرد عليه ان السطح فيخرج ... يمكن
ان يقال المتكلمون ذهبوا الى ان الجسم مركب من السطوح والسطح مركب من الخطوط والخط مركب
من النقط وهي جواهر فيكون السطح عندهم جوهرا ... لعدان الجسم كلي ان السطح
عرض اذ به الفرق بين الجسم الطبيعي وبين السطح على تقدير انه جوهر فاخرج عن السطح لكن
العمق ... ان الجسم التعليمي وهو الكم المتصل الذي له الابعاد الثلثة فلم خرج بقيد المتصل
والمنفصل وخرج به المتصل المنفصل وبقوله الابعاد الثلثة الخط والسطح والزمان وليس المراد
بالابعاد الثلثة ههنا الخطوط المفروضة المتقاطعة كما في تعريف الجسم الطبيعي فان التركيب
يدل على ان الجسم التعليمي مشتمل بالفعل على الابعاد الثلثة ولو وجدت الخطوط بالفعل في الجسم التعليمي
لوجدت في الطبيعي لان التعليمي سار فيه فلا يمكن مفروضة في الطبيعي ... بل المراد
الامتدادات في الجهات فان الجسم التعليمي وان كان امتدادا واحدا ساريا في سائر الجهات
لكنه باعتبار كل جهة امتداد فيكون فيه امتدادات ثلثة باعتبارات ثلثة في جهات ثلث
واما هذه ... فنقض اهل التحقيق بقولهم ... علامة الخطوط ان يفرض فيه ابعاد ثلثة وهي بعينها الخطوط

مطلقة

المتوسطة الا منه ادات المرسومة الجسم التي هي الجسم التعليمي الموجود فيه بالفعل لما لازمه في الافلاك
او غير لازم كما في الشمعة التي يتغير امتداداتها وانما لم يعرف الجسم الطبيعي بالابعاد ونفسه التي هي
هي الكمية التي يتغير ويتبدل مع بقاء الجسمية الطبيعية وعرف الجسم التعليمي بها لانه تحقق تلك الكمية السارية
في الجهات الثلث وتوضيحه ان الجسم اذا قطع السطوح فانه ينتهي في اي جهة بالسطح ولا شك ان الجسم المربع
مثلا قد اشتمل عليه سطوح ستة هي نهايات الجسم التعليمي ويكون الجسم التعليمي مع نهاية هي كمية قائمة
بالجسم الطبيعي فهنا منه السطوح ثم ان الموجود فيه هو السطح اراد انه ان الجسم التعليمي ثانيها الكمية
القائمة السارية فيه فتأمل ذلك فانه لازم في هذا التقرير قوله وقد زيف الفاضل الشيخ هذه
المذكور لعلم ان اعراض الامام المورد لكان ذلك الموقف حد الجسم الطبيعي بكون الشيخ في اشاراته
الى ان المشهور فيما بين القوم ان الجسم هو الطويل العريض العميق وليس معناه ان الجسم ما يوجد فيه الخطوط الثلث
بالفعل بل معنى هذا الرسم ان الجسم انه هو الجوهر الذي يمكن ان يفرض فيه ابعاد ثلثة متقاطعة على حدة
عبارته ولا شك ان معنى الرسم لا يكون حدا لان الذي يمكن ان يفرض فيه ابعاد ثلثة اعم من ان
يكون جسما طبيعيا او جسما تعليميا فيكون بينه وبين الجوهر عموم وخصوص من وجه وقد تقرر في قواعدهم
ان كل شيئين بينهما عموم وخصوص من وجه يكون المهية المركبة منهما اعتبارية لا حقيقية فلو كان هذا التعريف [illegible]
حدا للجسم ان يكون مهية الجسم الطبيعي ايضا اعتبارية واي ذي فهم يحكم بان الجسمية لا حقيقية ح
المتحققة الحقيقية يحصل بحسب ابعاد مفروضة فيه بل القدح لا حاجة اليه في حقيقة الجسم
اراد وان يعترف بالحد المحل النزاع فيضيع العلاقة فاضة بين ما لم لا وارد كلا حققه بمقتضى نقلنا
كلامه والقاه الشارح فقد تصدى للمباحثة عن الرسل بتقرير جواب عن الاول انه انما ابطل جنسية الجوهر
بان نفي الجوهر هو الموجود لا في موضوع والموجود لا في موضوع صادق على واجب الوجود فلو كان
جنسا لكان واجب الوجود مركبا من الجنس والفصل واللازم وهذا فاسد لان الموجود لا في
موضوع ليس حقيقة الجوهر بل لازم لها والملزوم منزعا جنسية الملزوم وعن الثاني ان الفصل
يجب ان يكون محمولا بالمواطاة مع الماهية المحدودة والقابلية ليست محمولة على الجوهر بالمواطاة
فلا يكون فصلا بل الفصل هو القابل للابعاد وهو بعينه ما فرضناه قبول الابعاد وفيه نظر اما الاول

الاول

الاول فلان الامام انما ابطل الجنسية في ذلك الوجه بانه يلزم منه انه لو كان الجوهر جنسا لكان الواجب
الذي نحن بصدد دركه فيه وعبارته بعينه ليس كذلك الفصول ان كانت لوازمها مار تقدم الجوهر العرض
وان كانت جواهر لزم ان يكون الجوهر جنسا اما فصول الجوهر لانه وجواب الثاني انه يستلزم
تلك الفصول اما فصول الجوهر وانما يكون كذلك لو كان صدق الجوهر عليها صدق الجنس على الانواع وهو
بل صدق العرض العام عليها كما هو مقرر في مباحث المنطق ومنها انا اذا فرضنا الجسم انحصر فيها كاحد
بمثله الاستثناء عن الموضوع وكونه بهيئة على تلك الاستثناء والهيئة التي عرضت لها هذه
العلة فان قرنا الجوهرية بالاول واولا يلزم جنسا للكون بها هذا عين وما جعل جزء الكمية وكذلك
ان قرنا بالثاني لا يحتمل ان يكون المشتركات في هذه العلة مختلفة الماهية ان ادنى مراتب
الجنس الاشتراك في هذه النسبة لا يحتمل جنسا للجنس ومنها ان الماهية التي يحمل عليها الجوهر اما ان
يكون بسيطة او مركبة واياما كان لا يكون الجوهر جنسا لها اما اذا كانت بسيطة فظ واما اذا كانت
مركبة فلانه يجب ان يطلبها ان اجزاء المركب الجوهر من العرض وان كانت جواهر لزم ان يكون الجوهر جنسا
لها ليست كما هي مطلوبة وجوابه ان البنية من عدم جنسية الجوهر يجوز الماهيات ان لا يكون جنسا لها وهو
واضح واما الجواب الثاني ففيه امور الاول ان القابل للابعاد لو كان فصلا لكان مبدأه امرا قائما
الابعاد جزء الجسم وليس كذلك بل هو عرض كما ذكره الامام وبعبارة اخرى القابل للابعاد ماخوذ من قبول
الابعاد وهو عرض فلا يكون فصلا لان الفصل هو ماخوذ من الذاتيات وهذا كالالفاظ المأخوذة من
الكتابة والضاحك المأخوذ من الضحك لانه ليس المراد ان القابل للابعاد فصل بل المراد ان
مبدأ القابل فصل اعني الذات التي عرض لها قبول الابعاد كما في الناطق فصل مع ان
الفصل ليس هو النطق بل مبدأه وهو الجوهر الذي عرض له النطق لانا نقول اولا ان هذا الاعتراف
بان القابل للابعاد ليس بفصل وهو المطلوب وثانيا ان الذات التي عرض لها قبول الابعاد
هو ذات الجسم وهيولاه واياما كان فهو ليس بفصل قطعا اما ذات الجسم فلان الفصل ليس
هو جزء واما الهيولى فلانها ليست محمولة على الجسم الا في الذات ولقولهم ان القابل للابعاد
فصل الجسم فهو فصل على السوال المذكور لانه هو مقولة القابلية التي هي عرض الجسم وان اراد
الثاني

بان ما صدق عليه فصل ما صدق عليه ان كان ذاتيا للجسم فهو نفس الجوهر الممتد في الجهات الثلث من الجسم وان كان جزءه
او افراده فهي ليست بمقول الثلث ان قولها متى فرض فيه قبول الابعاد الثلثة الفصل هناك
اما مفهوما النسبي وليس كذلك لانه من الامور العامة او من مشتبه العقول الابعاد الثلثة ليس كذلك لا
قبول الابعاد عرض فلا يكون مبدء الفصل قوله اي افاد ان الجسم اما ان يكون مؤلفا لما تبين ان هذا
اللفظ مما يجبه اصحاب يبحث تحقيق حقيقة الجسم هل هو مركب من الجواهر الفردة او من المادة والصورة فلا
هناك من تحرير محل النزاع وهو مقدمة معلوم في علم المنطق ان تحرير محل النزاع يكون بما يرتفع به الاشتباه
ايضاح ما يقع في البحث وتغيير اما الايضاح والا فرق من الاقوال الواقعة في المبحث ولما كان لفظ بديه
لفظ الجسم مشتركا بين التعليمي والطبيعي والنزاع الواقع في تركيبه من الاجزاء
والمادة والصورة ليس في الجسم التعليمي بل في الطبيعي فهذا في ذلك البحث لما كان الجسم مقولا
على الجسم المفرد والمركب والنزاع ليس واقعا في المركب بل في المفرد حرره بذلك فزال
الايهام الذي في صورة النزاع لواسطة اللفظ والمعنى الخ بسبب الاشتراك اللفظي والتواطؤ
اسمع في تحرير الاقوال الخ تفصيل وتوضيح تحرير محل النزاع هذا هو الضبط وفيه حصر المذاهب
الاربعة لان الاحتمالات مشتبه اذ الجسم اما ان يكون فيه اجزاء بالفعل او بالقوة فان كان فيه
اجزاء بالفعل فاما ان يكون الاجزاء بالقوة متناهية او غير متناهية والاول مذهب المحققين
والثاني مذهب الحكماء وان كان فيه اجزاء بالفعل فاما ان يكون تلك الاجزاء ممتنعة الانقسام او
ممكنة الانقسام فان كان ممتنع الانقسام فلا يخلو اما ان يكون متناهية وهو مذهب المتكلمين او
لا يكون متناهية وهو مذهب النظام وان كانت الاجزاء ممكنة الانقسام فلا يخلو اما ان
يكون تلك الاجزاء اجساما صغارا وهو مذهب ذيمقراطيس او لا يكون اجساما وهو مذهب
بعضهم فان من الناس من قال بتركيب الجسم من السطوح وتركيبها من الخطوط بالفعل فالحصر في المذاهب
الاربعة فاسد فان قلت بان يكون انقسامات الممكنة حاصلة بالفعل فحينئذ لا يخلو اما ان يكون
كل واحد من الانقسامات الممكنة حاصلة بالفعل او يكون بعضها حاصلا بالفعل [illegible] التقسيم
عن هذا المقام بان القائلين بتركيب الجسم من السطوح هم المتكلمون القائلون بالجواهر الفردة

فانها

فانها طائفتان طائفة منهم الاشاعرة قائلون بان المركب من الجوهرين جسم وطائفة اخرى يقولون
لان المركب من الجواهر الفردة لا يكون جسما الا اذا كان طويلا عريضا عميقا فتركب الجواهر
خط فيكون منه خطان تركب الخطوط فيكون سطحا تركب السطوح فيكون جسما فهذا ليس قولا
سادسا اذ لا يقول احد بان الجسم يتألف من السطوح والخطوط وهي مقادير او اعراض وذلك ظ
واما مذهب ذيمقراطيس فهو ليس في الجسم المفرد والكلام في الجسم المفرد نعم لو حرر محل النزاع بالجسم
البسيط الخ الذي لا ينقسم الى اجسام مختلفة الطبائع كما فعله الامام في الملخص والماتن في المحصل فيه
لكان مذهبه فيه مذهبا خامسا وورود السؤال عليه فلا بد ان يقال لا شك ان الجسم البسيط
قابل للانقسام فلا يخلو اما ان يكون جميع الانقسامات حاصلا بالفعل واما ان يكون جميع الانقسامات
حاصلا بالقوة واما ان يكون بعضها حاصلا فيه بالفعل وبعضها بالقوة وهو مذهب ذيمقراطيس
واعلم ان مذهب جمهور الحكماء ان الجسم يقبل انقسامات غير متناهية لكن ليس فيه جزء ومن اللاانقسامات
الغير المتناهية من القوة الى الفعل بل المراد انه في نفسه وفي قوته ان ينقسم دائما الا انه ينتهي الانقسام
الى حد لا يمكن الانقسام وهذا كما يقول المتكلمون ان الباري تعالى قادر على مقدورات غير
متناهية بمعنى انه لا ينتهي الى وجود الغير المتناهية فليس العيون بما لا ان قدرته تعالى لا ينتهي الى حد
لا يكون قادرا عليه فليس من قدرة الباري قابلية الجسم للانقسام الى الاجزاء قوله ومن الناس
من نظر لما كان مذهب الشيخ ان الجسم ينقسم انقسامات لا يتناهى غير حاصلة بالفعل وكان
هذا المذهب منافيا لمذهب كل المقالين فيكون هذا المذهب عند الشيخ الخمس فهذا
بدء بابطال وتقرير مذهبهم ان الجسم منفصل الى اجزاء لا انفصال بينها في الحقيقة واما هو متصل في الحس
واما في الحقيقة فهذه الاجزاء منفصلة لا ينقسم الجسم الا على مواضعها كما في قول الحكماء فانهم
يقولون ان الجسم متصل في نفسه كما هو عند الحس فينقسم الى الاجزاء كيف ما يريد والتقسيم وهيهنا
شيء لان الاول ان النظر عبارة عن اعتقاد راجح غير جازم فهذا النظر اما في قول الشيخ
وهو باطل لانه لا يعتقد هذا المذهب اصلا وانما استند النظر اليه مع انه واما في قول اصحابه
وهو ايضا باطل لان هذا المذهب عندهم مجزوم به والجواب ان النظر وجواب ان النظر الطالب

[illegible]

على ما نقل البعض وهو المراد ههنا وقد عرفت في المنطق الشفاء ان هؤلاء القوم لما ذهبوا الى ان
الجسم مركب من اجزاء لا تتجزى في مذهبهم ليس لهم ان يكون في الجسم مواضع ينفصل عنه الجسم المفاصل
فاعتقد الشيخ ان هذا المذهب ملزوم [illegible] وتقرير مذهبهم فلا بد ان يتوقف الناس عن [illegible] ونظر كلام في المفصل
الثالث للشيخ في ابطاله مذهبهم طريقان طريق الجدل وطريق البرهان وان كان الواجب في الحكم
تحقيق الحق بطريق البرهان واستعمال المقدمات اليقينية في المقدمات الا ان [illegible] لا يفيد مطالبهم
[illegible] سلك طريق الجدل لان الاولى لوجهين اما اولا فلتبيينه [illegible] لان مذهبهم وحقارة مطلبهم
حتى انهم بانفسهم ذاهبون بانه [illegible] دعاويهم في اعتقاده واما ثانيا فلارادة ازالة
هذا الاعتقاد الفاسد عن صحيفة خاطرهم فان شأن الحكيم اذا رتبه في درج الكمال التكميل والهداية الى
سواء السبيل ولما كان هذا الاعتقاد انتقش في ذهنهم انتقاشا راسخا يمتنع من التصديق بالمقدمات
اليقينية سلك طريق الجدل ووضع مقدمات [illegible] يعتقدون عليها ويستنتج منها ما يناقض مذهبهم
فان ذلك يورث الوهن والضعف في اعتقادهم [illegible] الى طريق البرهان وقد كان
دأب الحكماء فيما سلف اذا حاولوا تمهيد قاعدة التعليم الابتداء بالاستدلال [illegible]
في الحال ثم يرتقى الى النظر بالمطالب في الجدل الاقناع والالزام وعند تمام الاستعداد والتهيئ الى
انتهاج المناهج الى الحق البراهين القاطعة ولما [illegible] للسلوك [illegible] هذا المطلب
هذا الشيخ سلوك طريق الجدل ووضع احكاما يعتقدونها بل دعاويهم وبعضها يلزمها [illegible]
فما الذى يلتزمونه دعاويهم فاما الاول ان الجسم ينقسم اما الى اجزاء غير جسمانية [illegible]
انهم لو انقسم الا الى اجزاء هي اجسام لانقسم الى اجزاء تنقسم وهو مخالف لما يدعون [illegible]
الاجزاء التي تألف منها اجسام وذلك خلاف الالزام واما الذي لا يلتزمونه في الاجزاء [illegible]
بقوله وزعموا [illegible] والاول [illegible] تقرير المذهب والباقية عقيدة النقض فان قلت لم خص
التقرير بالاول والنقض بالبواقي مع ان الكل يفيد تقرير مذهبهم فنقول ان الكل وان كان
يفيد التقرير الا ان الاول لمحض التقرير [illegible] النقض والبواقي بالعكس وهذا على طريق [illegible]
الاوضاع والوضع مطلوب في الجدل اما ابطالا او اثباتا والجدل اما حفظ الوضع او نقض الوضع

وهو الجسم المتفرد في تقريره [illegible] المشهورات في اعتقاد الناس مسلما وكان عادة قدماء
الجدليين ان اخذوا المقدمات عن حافظ الوضع ويجعلوا مبنى الكلام عليها ويستنتجوا منها ما يناقض ذلك
الوضع كما فعل الشيخ ههنا وقد اشار في الحكمة [illegible] الى وجه القسمة [illegible] يدل
على ان اسباب القسمة منحصرة في الثلاثة [illegible]
منافاة [illegible] قوله وقد ينقسم الاول بالكسر ان قسمة الاشياء [illegible] لا ينحصر في الكسر
والكسر قسمة الاشياء اللينة لا ينحصر في القطع بل [illegible] بلفظ قد اشار الى الفرق بين الكسر والقطع
ان الكسر لا يحتاج الا الى نفوذ حتى يتصل بالنفوذ الحد والقطع يحتاج الى نفاذه فاصلا بالنفوذ
والفرق بينهما وبين الوهم والفرض انهما يؤديان الى الافتراق دون الوهم والفرض والفرق بينهما ان
الوهم يقف في القسمة والفرض العقلي لا يقف اما ان الوهم يقف فلوجهين احدهما انه لا يدرك الامور
الصغيرة لانها يفوت عن الحس فلا يدركها الوهم فلا يقوى على قسمتها وثانيهما انه لا يقدر على ادراك
الامور الغير المتناهية لكونه من القوى الجسمانية لا يقوى على افعال غير متناهية ولانه لا يدرك
الا الامور الجزئية وهي متناهية [illegible] الوهم في القسمة بالضرورة واما ان العقل
لا يقف فلانه يتعلق بالكليات المشتملة على الامور الصغيرة والكبيرة المتناهية وغير المتناهية
فيكون مدركا لها فلا يقف في القسمة ولقائل ان يقول السؤال في هذا المقام من وجوه الاول ان
الوهم مدرك للمعاني الجزئية المتعلقة بالمحسوسات كعداوة زيد وصداقة عمرو وهي ليست من اجزاء
الجسم [illegible] المتعلقة بالمحسوسات فليست من مدركات الوهم فلا يمكن الوهم [illegible]
الثاني ان الوهم مدرك [illegible] ليس [illegible] الحاكم المتصرف هي القوة المتخيلة
ويمكن الجواب عنهما بان الوهم هو الحاكم على القوى الجسمانية وسلطانها كما ان العقل سلطان القوى العقلية
وسائر القوى الجسمانية آلات الوهم فهو المدرك للاشكال والصور والحاكم والمركب والمفصل لكن سلطنته
في التحقيق تقتضي ان الحكم والادراك والقسمة كلها له [illegible] المحسوسات ليس [illegible]
مدخل فيه ولا [illegible] الوهم في القوى الجسمانية وفي ادراك المعاني صار ادراكها منسوبا اليه فقط و
اما سائر الادراكات والاحكام الجسمانية منسوبة الى الوهم [illegible] القوى التي هي [illegible]

ان الحكم بان الوهم يقف في القسمة [illegible] والشيخ [illegible] لا بسبب الوهمية لا يقف وجوابه ان المراد
بالوهمية القسمة الفرضية فان الشيخ لا يفرق بينهما انما الفرق بينهما في هذا الموضع كما صرح به الشارح
ان قوله لانه لا يقدر على استحضار ما يقسمه لصغره [illegible] لان قسمة التي هي موقوفة على ادراكه
بالفعل فكل ما يقسمه الوهم يدركه [illegible] فكيف لا يكون قادرا عليه لكن المراد انه لا يقدر على التقسيم
الاجزاء الصغيرة لانه لا يدركها [illegible] الا ان الوهم لا يقوى على ادراك ما هو [illegible]
فوران القوة الجسمانية لا يقوى على [illegible] قلنا الادراك الحسي على [illegible] لا انقسام
على ان الانقسامات الغير المتناهية على القوة الجسمانية [illegible] وذلك [illegible]
المنطبعة الفلكية [illegible] ان المراد ان الوهم لا يقدر على تقسيم الجزئيات [illegible]
لا يقوى [illegible] من الجزء [illegible] الشيء [illegible]
[illegible] الجزء المتناهية [illegible] النفس [illegible]
[illegible] الجزء [illegible] الامور الجزئية
بالمثل [illegible] وبين العقل [illegible] ادراك [illegible]
[illegible] الوهم [illegible] الكلي [illegible] ادراك العقل الكليات
[illegible] ادراك الجزئيات الصغيرة والجزء المتناهية [illegible] الظهور [illegible]
بالكليات العقلية والكلية [illegible] بان كل جزء [illegible] طرف [illegible] طرف [illegible]
[illegible] عدم الفرق بينهما [illegible] قوله ولا يتصور ان الاوساط [illegible]
[illegible] ان الجسم لو كان مركبا من الاجزاء الا [illegible] الجزء الاوسط
من الجزئين [illegible] الطرفين [illegible] للطرفين [illegible]
من الاحكام الاول [illegible] الجسم من الاجزاء [illegible] الاجزاء [illegible]
[illegible] الاوسط يحجب الطرفين عن التماس [illegible] الطرفين
[illegible] التماس [illegible] الطرفين [illegible]
بالاسر [illegible] احكام [illegible] الاوسط الطرفين عن التماس [illegible]

الكل [illegible] الجسم منها [illegible] الجسم منها [illegible] الجسم [illegible] الحكم
بالاسر [illegible] فلا يخفى [illegible] تقض الحكم الثالث [illegible] الا
الملاقاة بالاسر [illegible] وذلك [illegible] الوسط [illegible] لا بالاسر
يبطل الحكم [illegible] كان ملاقاة [illegible] بالاسر [illegible] احد الطرفين [illegible] الاوسط [illegible]
[illegible] الاوسط [illegible] كلام الشيخ [illegible] الوسط يحجب الطرفين عن التماس [illegible]
الاوسط ملاقيا للطرفين [illegible] بالاسر [illegible] التقدير احد الاقسام [illegible] لازم والقسم الاول [illegible]
[illegible] القسم الثالث [illegible] النقض [illegible]
التقدير [illegible] ان الحكم [illegible] الالزام [illegible] الالزام
يكون باطلا [illegible] الالزام [illegible] اثبات القسم الثاني
بابطال نقيضه [illegible] وهو عدم الملاقاة الا بالاسر [illegible] الملاقاة الا بالاسر
[illegible] ملاقاة [illegible] ملاقاة بالاسر [illegible] النقيض [illegible] القسمين الحكم
القسم الاول [illegible] ملاقاة الاجزاء [illegible] البطلان [illegible] ابطال القسم الثالث وهو الملاقاة
بالاسر [illegible] هذه المقدمة [illegible] الطرفين [illegible]
الدليل النقض [illegible] ان الملاقاة [illegible] الاجزاء
المتداخلة [illegible] يحجب الطرفين عن التماس [illegible] جميع الاجزاء في
الجسم [illegible] بعض الاجزاء متداخلة وبعضها غير متداخلة [illegible] اللازم الاول
الجسم [illegible] المتداخلة وغير المتداخلة [illegible] يحجب الطرفين عن التماس [illegible]
الوسط [illegible] الترتيب يحجب الطرفين عن التماس والترتيب [illegible]
[illegible] الوسط المتداخل والطرفين [illegible] ان الاوسط في الترتيب لا يحجب الطرفين
بل الاوسط [illegible] غير الترتيب [illegible] ان الجسم [illegible] اجزاء متداخلة وغير متداخلة [illegible]
[illegible] ملاقاة [illegible] ملاقاة [illegible] جميع الاجزاء الغير
المتداخلة بالاسر [illegible] تداخل جميع الاجزاء [illegible] المتداخل [illegible]

جميع الاجزاء المتداخلة [illegible]

لان بعض الاجزاء يابى عن بعضها بالمماسة وبانها ان العقل يحكم بداهة لا بالاشارة بانه ينتفي الجزء فان قلنا
ان ذلك تغاير الجهات وتغاير الجهات لا يستلزم انقسام الذات وجوابه ان الشيء اذا كان
له طرفان يتميز باحدهما عن الآخر لا لاعتبار الوهم والفرض وهذا ضروري وان الوجهان
والطرفان ان كانا متماثلين لم يجز ان يكون الوسط حاجبا والا كان من جهة غير جهة فان انقسم بالفعل او بالقوة
المنقسم بالعقل المشترك بين الطرفين فانه متوسط بينهما فيقع في جهة التاسع عدم الشيء من الذات
وكذلك مركز الدائرة المحاذي لسائر اجزائها يختلف جهاته بحسب اختلاف المحاذاة مع المحاذاة
والجواب ان الفصل المشترك ليس طرفان بل هو حد واحد ومنتهى خط آخر لا يمتنع ان يكون طرف واحد
مبدأ خط والآخر منتهى خط وانما هو امر واحد لا فرق الا باعتبار انه مبدأ خط وباعتبار آخر انه منتهى آخر
قوله فيلتقي بغير ما لقيه الطرف لو دام الوسط لكان للطرف ان حال المماسة وحال النفوذ
وهو بغير ما شيئا من الوسط بحال المماسة وشيئا آخر منه حال النفوذ فلا يرد ما
المغايرة بين الشيئين من الجانبين فحال الشيء الملاقي من الوسط حال نفوذ الطرف مغاير للشيء
الملاقي من الوسط حال المماسة والذي يدل عليه قوله فيلتقي بغير ما لقيه به كما يلزم انه لو لم يعتبر
الذي يلقيه وهو الملاقي المنقسم للمداخلة وهو تنصيف الالف في الوسط بعينه وقال الشارح ان الطرف
حالات تلك المماسة والنفوذ وتمام المداخلة وهو ما يلاقي شيئا من الوسط حال المماسة وشيئا
آخر حال النفوذ وهو شيئا آخر حال تمام المداخلة فالملاقي من الوسط حال النفوذ غير الملاقي منه حال
المماسة وهو معنى قوله فيلتقي بغير ما لقيه والملاقي من الوسط حال النفوذ دون الملاقي حال تمام المداخلة
وهي المراد من قوله الذي يلقيه دون الملاقي المنقسم ويلزم منه انقسام الوسط بلا شك
ونحن نقول الذي ذكره الشارح يرجع الى ما ذكرنا لان المراد في انقسام الوسط انما هو في الجزء
ان حال الطرف يلاقي حال النفوذ شيئا من الوسط غير ما لقيه حال المماسة واما ان هذا القدر من الوسط
مغاير لما يلقى منه الطرف حال النفوذ فهو وان كان صحيحا الا انه حشو وغير لازم في الاستدلال والاول
ان يحمل كلام الشيخ على بيان انه في الطرف والوسط وتقريره ان الطرف لو داخل الوسط
فلا بد ان ينفذ فيه ويلزم انقسام الوسط والطرف اذا انقسم الوسط فان الطرف ايضا.

حال النفوذ شيئا من الوسط غير ما لقيه حال المماسة ثم انه لا يلقي من الوسط حال المماسة شيئا حال النفوذ شيئا آخر وذلك
الفنا في الطرف الذي لقي الوسط حال المماسة غير ما لقيه حال المداخلة فان الطرف الملاقي من الوسط
حال المماسة شيئا آخر وهو يستلزم انقسام الطرف قوله ثم اعترض عليه بان هذا البيان اقتضى ان يكون
هذا الدليل الاكثر من المشهورات والمظنونات مع انه كان من المشهورات ان لكل جزء لا بد له من اول و
آخر ووسط وعلى هذا فيه هو الجواب الى آخر قبل النفوذ وهي حركة جزئية من سلسلة الحالات التي ينبغي
على المشهور بالتجزؤ بل يمنع ذلك فنقول لم لا يجوز ان يكون نفوذ الجزء في الجزء المنقسم فلا يمكن تلك الحالات
او نقول من المظنونات ان الجزء هنا تلك الحالات وليس كذلك فان الجزء الا حالتين حال المماسة وحال المداخلة
وانما يكون له حالات ثلاث لو كان الجزء ذا طرف يكون له حال المداخلة وحال تمامها وظاهر انه ليس كذلك
فوق الشارح هذا الدليل الذي هو من الجدل لان فيه مصادرة على المطلوب والدليل الجدلي لا يتركب من المقدمات
المشهورة او المظنونة بل من الوجهيات المسلمة بالاوليات فلا يكون اقناعيا وانما اشتمل الدليل
على تقريره على المصادرة على المطلوب لانه انما يلزم اذا كان للجزء احوال ثلاثة وانما يثبت للجزء تلك الاحوال
لو كانت قابلة للقسمة وانما يكون قابلة للقسمة لو كان المراد في نفي الجزء الفرد من قابلية القسمة وانما يثبت
القسمة لو انتفى الجوهر الفرد فقد ثبت انه متوقف على اثبات الحالات للجزء وانما ثبات الحالات يتوقف على
قبوله القسمة وقبول الجزء القسمة يتوقف على نفي الجزء وهو يتوقف على نفي الجوهر الفرد فلم يكن ابطال
الجزء الذي لا يتجزى موقوفا على نفيه وانه مصادرة على المطلوب وهذا الكلام لا يخفى فوق انه لا بد ان
تقدم بيان الا بيان ان النفوذ حركة والحركة عنده الكل منفصلة واحدة من بداية المسافة الى نهايتها الا ان
المتكلمين فالاصل هو ان المسافة مركبة من اجزاء لا يتجزى وزعم انه لا ينفذ الجزء الا يمر بكل ما ينفصل من اجزاء
لا يتجزى وكل جزء حركة انما يقع في جزء من المسافة والجزء الواحدة عندهم حركة واحدة لا يتجزى في جزء من المسافة وهو لا يتجزى
وهي غير منقسمة اثنينة ولهذا اعتبروا الحصول الجوهر في مكان بعد كونه في مكان آخر فان الحصول الآن الثاني
والحركة عندهم من ابتداء المسافة الى انتهائها ليست واحدة بل حركات متعددة متلاحقة وهي الحكم
ليست حركة واحدة بل مركبة من حركات افراد الموجودة بالفعل وهي لا يتجزى كل افراده لا يتجزى
فلا يكون للحركة الواحدة مبدأ ووسط ومنتهى بل لا يكون للحركة الا مبدأ وهو حال على حصول الجزء المتحرك المكان

فلان الفرد من الطرف م

وهو فيه ان حال المماسة والنفوذ ...

في حال النفوذ على ما اعترض ...

وجد الاعتراض ان هذا بالنسبة الى الافراد الحقيقية ... في الفصل ... من الاجزاء ... في

بالفعل للحركة الكلية ... ما لا يتناهى ...

المتوجه اليه منتهى وهو حال الحصول الثالث ان الحركة [illegible] فان الحركة ان انقسمت الى اجزاء انقسمت الحركة
الى الكل المسافة فهو الحركة انما انقسمت [illegible] لا يمكن [illegible] فان الحركة واحدة لا تتجزى واذا لم يكن الحركة
من اجزاء منقسمة لم يكن الا [illegible] واحدة [illegible] فكانت متصلة واحدة وهما [illegible] كانت
الاول آخر احوال السابق [illegible] الامام [illegible] والذي هو الحركة ثبت حالات بلا جزء [illegible]

ال م

ذلك حالات حال المماسة وحال النفوذ وحال تمام المداخلة وجوابه ان ذلك يستلزم ان يكون للحركة
ثلث حالات الاخذ وهو حال المماسة والمتوسط وهو حال المداخلة فان ثبت هذا الترتيب [illegible]

والرکة [illegible]

تلك الاحوال الثلث المتواردة على الجزء حركة واحدة ومن ثم جوازان يكون تواردها على الجزء حركات
متعددة [illegible] وجه [illegible] حالات الحركة الواحدة [illegible] تلك الاحوال [illegible] على الجزء النافذ
في وسط نفوذه [illegible] هو حركة واحدة لا حركات متعددة وذلك [illegible]
ان يلزم من ذلك ان يكون للحركة تلك الاحوال لكن السؤال الوارد على [illegible] فالتصريح بان للحركة مبدأ
ينتهي [illegible] يكون للحركة مبدأ ومنتهى اذا كانت [illegible] القسمة متصلة [illegible] وجوابه ان الامام [illegible]
المبدأ او المنتهى من الحركة [illegible] حال [illegible] وهي حال المماسة [illegible] حال الحركة
وهو حال النفوذ ولا شك ان القدر الذي [illegible] غير القدر الذي [illegible] فيستلزم الانقسام

حال الحركة

بخلاف الامام فانه قسم ما بعد المماسة ما قبل المداخلة [illegible] فيمتنع ان يكون حركة الجزء الذي
لا يتجزى منقسمة وهو باطل [illegible] ان اثبات الاحوال الثلث للحركة [illegible] اذا كانت الحركة
متصلة واحدة لا بد [illegible] الجواب انه لو كان للحركة تلك الاحوال [illegible] متصلة واحدة فلا يخ
ان [illegible] ثبوت الاحوال الثلث [illegible] الانقسام
[illegible] اجزاء بالفعل او بالقوة فان [illegible] بالفعل فظاهر [illegible]
والحكماء [illegible] واما عند المتكلمين [illegible] الحركة عندهم [illegible]
لا يتجزى [illegible] الجزء بالفعل لزم ان لا تكون الحركة الواحدة حركات متعددة
[illegible] ان يكون [illegible] بالفعل فيكون منفصلة [illegible]
وهو المطلوب واعلم ان [illegible] على المصادرة على المطلوب [illegible] الانقسام على ما مر

الرابع

الرابع ان الانقسام [illegible] كما ذكر [illegible] المنقسم [illegible] النظر والسؤال [illegible]
مراد الامام [illegible] المصادرة على المطلوب لان [illegible] التغير [illegible]

هو الشيء م

الامام [illegible] والمنقول الاخرى قوله ان [illegible] ان يكون الطرف المداخلة [illegible] ان يكون
الطرفان متلاقيين وان لا يتميز الاوسط في الوضع عن الطرف [illegible] الطرف [illegible]

ليسره

الاوسط [illegible] الطرف [illegible] مشغول بالطرف فيلزم [illegible] ان يكون [illegible]
وهو [illegible] الحكم الرابع [illegible] لزوم [illegible] ان كان
[illegible] الملاقاة [illegible] المداخلة [illegible] الاحكام
الثلثة [illegible] الحكم الثالث [illegible] الحكمين الاول
[illegible] ان [illegible]
دون [illegible] المنقسم [illegible] هذا الكلام [illegible] ان هذا
الكلام [illegible]
[illegible]
ان [illegible] هذا الكلام [illegible] سؤال [illegible]
يورد [illegible] ان المداخلة يستلزم ان يكون للطرف [illegible]
[illegible] المداخلة [illegible] ان يكون [illegible] حركات [illegible]
لو كان [illegible] يلزم ان يكون [illegible]
اثبات المطلوب [illegible] قوله [illegible] هذا الكلام ان [illegible]
[illegible] الملاقاة [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] كانت [illegible]
[illegible] الملاقاة [illegible]
[illegible]
تحقق [illegible]

الجزء وهو المطلوب واما المعارضة فتقريرها ان الحركة موجودة في الحال فيوجد الجزء الذي لا يتجزى اما اولا فلان الحركة
موجودة بالضرورة اما في الزمان الماضي والمستقبل او الحال لكن الحركة الماضية والمستقبلة ليست
موجودة [illegible] الحال [illegible] موجودة مطلقا [illegible] فلان [illegible] الحركة غير منقسمة اذ هي غير
قارة الذات فلو كانت منقسمة لا توجد اجزاؤها معا فلم يكن موجودة بجميع اجزائها فاذا [illegible] في المسافة
لا يكون منقسما والا لكانت الحركة في نصف الحركة [illegible] فيكون منقسمة [illegible] عند التحقيق
انتقال الزمان ان الان لا ينقسم [illegible] بل هو فصل مشترك بين الزمانين الماضي والمستقبل والحركة
لا يوجد فيه ليس بزمان [illegible] غير موجودة في الحال ولا يلزم ان لا يكون موجودة مطلقا اذ لا يلزم من انتفاء
الاخص انتفاء الاعم والان الحركة الماضية والمستقبلة غير موجودة ان اريد بها انها غير موجودة مطلقا
ممنوع وان اريد انها غير موجودة في الحال فمسلم لكن لا يلزم ان يكون معدوما مطلقا لوجودها في الزمان
الماضي والمستقبل [illegible] الزمان الماضي والمستقبل معدوم [illegible] الحال فلا يكون الحركة موجودة فيهما [illegible]
المستقبل [illegible] فان عنيتم انها غير موجودة في الآن فمسلم لكن لا يلزم [illegible] كذا د
وان عنيتم انها غير موجودة [illegible] ممنوع لان مطلق الوجود منحصر في اقسام الثلثة اما في الزمان
الماضي او المستقبل او الحال والزمان الماضي [illegible] الزمان المستقبل ولا في الآن لم يوجد
في الزمان الماضي ولا يلزم ان يكون للزمان زمان آخر [illegible] او يكون [illegible]
الى الحدوث واذا لم يوجد الزمان [illegible] لم يوجد اصلا فان الكل اذا انحصر في الجزئيات
وانتفت تلك الجزئيات باسرها انتفى ذلك الكل قطعا لانا نقول الزمان [illegible] لم يوجد في احد الازمنة
وجب ان لا يكون موجودا [illegible] الزمان فانه ليس بزمانيا بل موجود في حد نفسه وهذا الجواب في
المكان موجود المكان في مكان آخر [illegible] اما موجود في [illegible] ليس
كذلك بل المكان موجود في حد ذاته ولا وجود له في مكان فان قلت [illegible]
ان الحركة الماضية [illegible] حاضرة والحركة المستقبلة [illegible] حضوره فلو لم يكن للحركة حضور
لم يكن ماضية ومستقبلة وهذا لا يندفع بما ذكرتم فيعود السؤال [illegible] الحركة ان
الماضية حاضرة في الحال [illegible] والمستقبلة [illegible] الحال [illegible] وان عنيتم ان الحركة الماضية ماكان

ما وجد في الزمان الماضي والمستقبلة ما يوجد في الزمان المستقبل ممنوع لم لا يجوز [illegible] الحركة موجودة
في الحال لكن الحركة ماضية ولا مستقبلة ونحن هذا الجواب ضعيف لانا نعلم بالضرورة ان الحركة موجودة في الزمان الحاضر
وليست ماضية ولا مستقبلة اذ هي غير قارة الذات وان انقسمت لا توجد بجميع اجزائها والحركة الجواب
ان يقال المراد بالحركة ان كان ما هي بمعنى القطع فهي غير موجودة وان كان ما هي بمعنى التوسط فليس بمنقسم
[illegible] ثبوت الجزء [illegible] لو كانت منطبقة على المسافة [illegible] قوله وهم [illegible] اشارة
وفي الناس [illegible] الاشارة ههنا [illegible] اذا حققنا تركيب
الجسم من اجزاء لا تتجزى غير متناهية [illegible] بطلانه [illegible] هذا الوهم فكان
الواجب ان يعبر بالتنبيه [illegible] نفي هذا الوهم الا ان الشيخ [illegible]
فكانه لم يعتبره بل استانف لنفي هذا الوهم [illegible] فلهذا عبر عنه بالاشارة والعمدة ههنا [illegible]
تركيب الجسم من اجزاء لا تتجزى [illegible] ذلك [illegible] انهم ذاهبون اليه
بطريق الالزام قال الشيخ في الشفاء واما الذين قالوا بوجود اجزاء غير متناهية للجسم فقد فاتهم ما هذا
القول [illegible] تركب الجسم من اجزاء لا تتجزى وذلك لانهم [illegible] كان عندهم ان الجسم [illegible]
[illegible] الانقسام [illegible] النهاية [illegible] الاقسام الموجودة [illegible]
[illegible] اجزاء غير متناهية وهذا هو [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] القوة والفعل [illegible]
في الاجزاء [illegible] فان قلت لا يلزم من [illegible] الاجزاء ان يكون الجسم غير [illegible] انتفاء الجزء [illegible]
الجسم [illegible] قبول الانقسام [illegible] الاحتمال [illegible] البطلان [illegible] الشيخ [illegible]
[illegible] المستقيم [illegible] الكرة [illegible]
[illegible] واحد [illegible] فيكون الجسم [illegible] الاشياء [illegible] بالفعل فان قلت [illegible] الاحاد
[illegible] احاد [illegible] بالفعل [illegible] الاحاد
ينقسم بالذات [illegible] الكثرة [illegible] واحدة [illegible] بالفعل [illegible] الكثرة
[illegible] واحد [illegible] الكثرة [illegible] واحد منها [illegible] واحدا

لا ينقسم بالفعل والا لكان كثيرا لا نفسه واحدا والقياس الذي وضعه الشيخ فيه مقدمه الحكم الاول وسائر ما فيه
ويمكن تقريره من وجهين احدهما ان كل ما يشتمل عليه الجسم جزء له فهو غير منقسم وكل غير منقسم لا يمكن ان يقبل
الكثرة القسمية فكل ما يشتمل عليه الجسم لا يقبل القسمة وهو الجزء الذي لا يتجزى والثاني ان كل جسم فهو مشتمل على
اشياء غير منقسمة فهو مشتمل على اشياء ممتنعة الانقسام وكل جسم مشتمل على اشياء ممتنعة الانقسام فهو من الجزء وكل مشتمل على اشياء غير منقسمة
الذي لا يتجزى قوله ونحن نشاهد الفرق بين الفرق الاول والثاني لو كان الجسم مؤلفا من اجزاء غير متناهية
لزم ان لا ينقطع المسافة المحدودة الا في زمان غير متناه لان قطع المسافة المحدودة موقوف على قطع
اجزائها الغير المتناهية وقطع الاجزاء الغير المتناهية لا يكون الا في زمان غير متناه
[illegible]

الصغير

نفس

نفس نفسها لكن الانصاف غير متناهية والانصاف الغير المتناهية لا يقطع الا في كل حركات غير متناهية فيستحيل ان
يبلغ الغاية فلا اورده ... ومن هنا ... المقدمات اخذوا ... لذلك ... قال ... ان
[illegible]
قال م
[illegible]
بحركة
[illegible]
مسافة واحدة ... ان ... الصغيرة ... ان الرحى ... الصغير
[illegible]
قوله هذه مؤاخذة لفظية لقائل ان يقول هذا
الكلام ... المقدمات ... الشيخ ... حاصل كلامه ان
المراد ... المتناهي ... المتصل ... كل كثرة ... المتناهي ... العدد ...
[illegible]
بعينه
[illegible]

ثم ينبغي المناقشة في هذا المركز ومن رجح اجاب الشارح بان المقصود ومنع ما قيل ان المراد من الكرة الكرة
التي يتالف منها الجسم وهي غير متناهية عند النظام فيكون المتناهي موجودا فيها وانا نقول متناهية لانه
سيعتبر حينئذ من اجزاء متناهية هي ثانية اجزاء تحت ممكن تجزيه في كل جهة فنقول كل كرة يتحصل منها الجسم سواء
كانت متناهية او غير متناهية ففيه الواحد والمتناهي موجودان فيها اما الواحد فظاهر واما المتناهي
فدون الكل مما يتحصل منها الجسم من ثانية اجزاء ولا شك ان المتناهي موجود فيه واعلم ان المقدمة القائلة
بان كل كرة متناهية يوجد فيها الواحد والمتناهي مستدرك في الاستدلال لتمامه بدونه **قوله**
نقرره كل عدد متناه من الكرة لو كان في الجسم كرة غير متناهية لكان بالضرورة كرة متناهية من الكرة
المتناهية فيها اما ان لا يكون حجمها ازيد من حجم الواحد او يكون والاول باطل والا لم يكن التاليف مفيدا
للمقدار والثاني ان يمنع بطلان التالي لتجويز التداخل وتحرير المنع ان يقال ان اريد بقولكم التاليف
لا يكون مفيدا للمقدار القضية الكلية بمعنى انه يلزم ان لا يكون كل تاليف مفيدا للمقدار سواء كان
ذلك التاليف من اجزاء متناهية او غير متناهية فلا نسلم الملازمة ومن البين انه لا يلزم من عدم الازدياد
حجم المجموع المتناهي على مقدار الواحد ان لا يكون كل تاليف مفيدا او ان اريد به الجزئية فالملازمة مسلمة للمقدار
لكن نمنع انتفاء التالي بل بعض التاليف عند التداخل ليس مفيدا لازدياد الحجم وجوابه ان الشيخ ابطل
التداخل في فصل الا ... الكلام انه لما لم يزد حجم المجموع على مقدار الواحد لزم ان لا يكون نفس التاليف
مفيدا لازدياد الحجم لكن التالي باطل والا لكانت الاجزاء متداخلة والتداخل محال والحاصل العدد بل مستوٍ
لانه ربما يتفق الطرفان الاجزاء وان تداخلت والحدث في المقدار انها متعددة بحسب ذواتها ومع
التماس ليس مفيدا اي ليس مفيدا التاليف زيادة العدد ايضا لان الاجزاء متحدة في الوضع لا كما
في الحجم فلا امتياز بينها في نفس الحجمية وبيانه في لوازمها الا ان المتساوي في المقدم
وجب المتساوي في اللوازم وانه عوارضها لان الاجزاء لا كانت متداخلة متحدة في الوضع فلا تختلف عوارضها
لو امتدت الا بنسبة ذلك العارض اليها وذلك الى الواحد يكون بعينها نسبته الى الاجزاء فلا امتياز بينها اصلا
فلا تعدد والمعترض عليه بانا لا نسلم ان الاجزاء اذا تداخلت والحدث في الوضع لا تتميز بحسب العوارض
فان من الجائز ان يكون واحد منها معروضا لعارض جزئي وحينئذ والاخر معروضا باخر وبذلك الامتياز بينهما

يتقاطع
بحسب اختلاف العوارض في الجهتين او الاين او طرفي الدائرة اذا قاطع قطرا اخر وحدث نقطة التقاطع
في المركز اذا قاطعه قطر اخر وحدث نقطتان اخريان وهكذا فهذه النقط هي اطراف انصاف الاقطار مجتمعة
المركز متحدة في الوضع متمايزة كل منها عن الاخرى بحسب العوارض ثم ان نقطة منها محاذية لنقطة والاخرى كذلك
لا يقال ان هنا نقطا متعددة بل الانصاف كلها ينقطع على المركز الذي هو نقطة واحدة وهي الفصل المشترك بين
سائر الخطوط واختلاف الاضافات مع وحدة الشيء ممكن لانا نقول هذا كلام على سند المنع فان ذلك المثال
واحدة
ربما اورده لتوضيح المنع لا للتحقيق وايضا لو فرضنا ان ثم نقطا تختلف عوارضها فلما جاز اختلاف العوارض
مع وحدة الشيء فيما ... لجواز اختلاف بحسب التداخل في التداخل في ... الا كان في العوارض لا تعال العقل
الا وانتفاء التعدد في الاول ثم ينبغي المنع بان يقال ان الاجزاء اذا تداخلت والحدث في الوضع فلا يمكن
ان يعرض احد الاجزاء في الاول عارض لا في كل جهة واحدة في الاول يمكن جهته لا في وجه اخر وهو لا يمكن منعه لما
تقرر لا انها ان الاجزاء اذا تداخلت والحدث يحسب الوضع الحدث بحسب العوارض الا وجه كلها غاية ما في
الباب انها يكون متحدة في العوارض الوضعية اي المتعلقة بالاشارة الحسية لكن لا يلزم منه ان يكون متحدة في
جميع العوارض فانا قد اثبتنا في العوارض التعلقية الوضعية ثم هذا اشارة بقوله ولو اكتفى في ذلك الى واقع
بطل ان حجم العدد المتناهي يكون ازيد من حجم الواحد لم لا يكون الحجم ازيد بحسب الازدياد في الاجزاء ولا شك ان
يمكن ان ينضم الاجزاء بعضها الى بعض في جميع الجهات فيحصل الحجم في الجهات الثلث فيحصل جسم واما حصل الاول
حجما في الجهات الثلث حتى يحصل جسما لان الجسم لا يطلق الا على ما له الامتدادات الثلث بخلاف الحجم فان الكلام
ان الضمير في حجمها راجع الى الكرة ولفظ البين يقتضي التعدد فلا بد من تقدير حرف بان في قوله الا فتراق
بين تلك الكرة وغيرها في الجهات فان التقدير بان الكرة متناهية حجما قد وقع في الواحد داخلا فيه اذ
يحصل الحجم في جهة فاذا اضيف اليه كرة اخرى في جهة اخرى يحصل الحجم في جهتين فاذا اضيف اليه كرة ثالثة
يحصل الحجم في كل جهة فيكون حجما فهذا المحذور وان كان من حيث الاثر يكون في تقدير لفظ ... الى النسبة الى
او حصول الامتدادات الثلث لا يتوقف على اتصال الكرات بل يكفي فيه انضمام اربعة اجزاء كما ذهب
الى بعض المتكلمين واذا قلنا بعد والعظم انما هو الكرة والانقسام فلا يرد عنه من ... الانتقاد مرة
الا بعد الكرة واما ... في الاضافة الى النسبة تكفي في الحجم والكل النسبة بين الجسم المتناهي الاجزاء والجسم الغير

المتسبين ل

المتناهي من الاجزاء وهو بعيد عن الصواب لان اعتبار النسبة بعد تحصيل المقتضيين والجسم المتناهي الاجزاء بعدم التحصيل
الحاصل ان الضمير ان عاد الى الاجسام استقام الكلام من غير شوب والكرة فما ان يراد بها
الجسم المتناهي الاجزاء او يراد بها الكرة المتناهية قبل حصولها فان كان المراد الجسم المتناهي من الاجزاء
يكون مبنيا على عدم النسبة بينه وبين الجسم الغير المتناهي الاجزاء لعدم اعتبار النسبة قبل حصول المنتسبين وان
كان المراد الكرة قبل حصول الجسم المتناهي الاجزاء لكن حال الكلام عليه كما ذكرنا الا ان حمل الكلام على تصحيح
ضرا ضار ... واما ما ادعاه الشيخ لم تضمن بعض ما قدمناه العذر لكفاه في المناقضة لانه لا يحصل
جسم متناهي الاجزاء فيكون بعض الجسم الغير المتناهي من الاجزاء الغير المتناهية لان الجزئية تاقض الموجبة
الكلية التي هي دعوى الخصم لا يقع بذلك بل قصده اثبات السالبة الكلية القائلة لا شيء من الجسم بمتناهي
الاجزاء الغير المتناهية لا شيء هذا الجسم في الكلام نحو الموجبة الكلية فان السالبة الجزئية ما يناقض الموجبة
الكلية لا اختلاف في الموضع لانا نقول الوجه كرة غير متناهية في الجهات وجه القطع متناهية في سائر الجهات
فيكون الجسم المتناهي من الاجزاء موجودا فالقسم قوله والا لظهر ما ذكرنا لوجهين احدهما ان كان في قوله
فكان جسم اخر غير قسمه الاجزاء اذ لو كان ما هيا بغير قدم الاجزاء الغائبة فيه وثانيهما ان الدعوى كان المناقضة في جسم كرة
وهو غير جائز وهذا كله اللفظ واما المعنى فليس كذلك لحسب الوجهين وهو انه ان كان الكرة متناهية
حجم الواحد يكون نسبة حجم الجسم المتناهي الاجزاء الى حجم الجسم الغير المتناهي الاجزاء نسبة متناه الى متناه فهذه
الرابطة ان كانت اتفاقية لا ينتج في القياس الاستثنائي وان كانت لزومية ممنوعا لغاية ما في الباب
ان الملازمة وان كان ان نسبة الجسم الى الجسم نسبة متناه الى متناه واما ان ذلك لازم من التقدير
المذكور ممنوع بل اللازم ان يكون نسبة الجسم الى الجسم نسبة الاجزاء الى الاجزاء وهي نسبة متناه الى غير متناه
لانه اذا كان حجم الكرة المتناهية بنسبة الى حجم الواحد فذلك انه يزداد الحجم بحسب ازدياد الاجزاء فيكون
نسبة الجسم الى الجسم نسبة الاجزاء الى الاجزاء وهي نسبة متناه الى غير متناه والاولى ان يقال لو كان في
كان جسم تام ونه وكان الجسم له جهة رابطة لحجم منه الجسم فلو كان الكرة متناهية فرق حجم الواحد
والقسم الاجزاء بعضها الى بعض في الجهات الثلث يلزم ان يحصل حجم متناهي الاجزاء نسبة حجمه الى حجم الجسم
الغير المتناهي الاجزاء الى نسبة متناه الى متناه لان حصول الحجم لازم على ذلك التقدير والحجم في نفسه موجود

كرة م

فوق م

بالصفة المذكورة فيكون حصول الحجم الذي يكون مركبا من غير الاجزاء من لوازم قال قيل الاجادة ما الاشتراك الا تحصيل الجسم
في جميع الجهات تحصيل الجسم فانه يكفي ان يقال لو كان الكرة متناهية من الاجزاء حجم فوق حجم الواحد كان الجسم يزداد بازدياد
الاجزاء فيكون الذي اجزاؤه متناهية نسبة حجمه الى حجم الغير المتناهي الاجزاء نسبة المتناهي الى غير المتناهي لكن النسبة
متناه الى متناه واجاب بان النسبة انما هو المقدارين من الاجزاء او اقتضاء هذا التقدير ذلك المقدار
كثرة وقلة او غير ذلك في نوع واحد او كان من نوع واحد وكان المنسوب اليه لا يصير بالنسبة الى
النقطة لا يكون النسبة الخط والخط الى السطح والسطح الى الجسم فان الجسم ليس حاصلا من اجتماع السطوح ولا السطح
من اجتماع الخطوط ولا الخط من اجتماع النقط وليس كل جسم جانب الجسم الا ان جسما قبله حصل الجسم ولا نسبة
وفيه نظر لان الجسم لو كان متناهيا من الاجزاء وكان الحجم يزداد بحسب ازدياد الاجزاء فكل واحد من تلك الاجزاء
جزء واحد منها يكون نسبة الى الكل الثلث او الربع او غير ذلك في الحجم فلا يمتنع التحصيل الحجم قطعا وما يرد
هذا الاستثناء لنقيض التالي ليس معناه ان نفس الاستثناء المراد انه بعينه الاستثناء ويستلزم اطلاق الحجم
اسم اللازم على الملزوم فانه اذا كان الحجم يزداد بحسب ازدياد التاليف والتعلم وجب ان لا يكون نسبة الحجم
الاجزاء الى غير متناهي الاجزاء نسبة متناه الى غير متناه وهو نقيض التالي الا ان الحكم متناه وما يمنع لو كان
هو الرابع وليس كذلك والصواب ان يجعل الباء للمشيئة لا للاشارة اليه قوله السبب الاول وجب النظر اراد
التنبيه على ان الجسم متصل في نفسه فانه لو لم يكن متصلا في نفسه لكان له مفاصل متناهية او غير متناهية
وهما باطلان بالنظر الى السابقين فان قلت انما ثبت بالنظر ان الجسم ليس له مفاصل الا انه لا ينفصل بها
الشيخ جاز ان يكون له مفاصل الا انه لا يقبل الانفصال فلا يلزم ان يكون متصلا في نفسه فنقول المطلوب
هو الانفصال ان بعض الاجسام متصل في نفسه كما اشار اليه الشيخ بقوله فقد وجب امكان وجود جسم
ليس له تعدد او مفاصل وهذه الجزئية لازمة لان الجسم المفرد متصل في نفسه والا لكان له مفاصل لا تنفصل
فانه لو كان له مفاصل الا انه لا ينفصل لكان جسما مركبا لا مفردا هف فثبت الا ان الجسم يمتنع ان
يكون مركبا من اجزاء لا تتجزى متناهية او غير متناهية بيان ان جميع الانقسامات الممكنة في الجسم غير حاصلة
في الجسم لانه لو حصل جميع الانقسامات الممكنة في جسم ما فجزاؤه ان لم يقبل الانقسام وهو الجزء الذي لا يتجزى
وان قبلت الانقسام فلم يحصل الانقسامات الممكنة والمقدر خلافه واذا ثبت ان جميع الانقسامات

بكرة ل

المكونة الجسم غير حاصل فاما ان يكون بين تلك الانقسامات حاصلا فيكون الجسم المفروض متصلا او يكون بين
الانقسامات حاصلا فهذه تلك الانقسام لا يكون اما ان لا يقبل الانقسام بل انما انفعل الانقسام وهو الجسم المتصل
فثبت ان بعض الاجسام متصل في نفسه غير منقسم واعلم ان هذا البحث انما يظهر اذا اعتبرنا مطلق الجسم اما
اذا اعتبرنا الجسم المفرد فاللازم ان كل جسم مفرد متصل في نفسه كما بيناه وحيث اعتبره الشيخ الجسم المفرد المكون
وان يقول لما ثبت امتناع كون الجسم متالفا من اجزاء لا تتجزى ثبت ان لا يتناهى الانقسامات المكونة لحاصل في
الجسم بل ثبت ان كل جسم مفرد غير منقسم بالفعل فادعى العدول الى نفي الكل عن نفي كل واحد والى اثبات الجزئية
عن اثبات الكلية ثم ان الشيخ اورد في هذا الفصل مقدمتين احدهما الجسم لا يجوز ان يكون متالفا من مفاصل غير
متناهية والثانية ليس يجب ان يكون لكل جسم مفاصل متناهية اما انه ينفصل واما انه متصل والثانية جزئية والاولى
لا يجوز ان يكون وفي الثانية ليس يجب ان يكون واورد اللاجزئية والمقرر فيها انه لما كان فلا يجوز حمل الكلية
في واحد واحد منها فتلك الامام الى في القضية الاولى لا يجوز ان يكون الذي في قوة يجب ان لا يكون وفي الثانية
ليس يجب ان يكون لان تركب الجسم من اجزاء غير متناهية يمتنع ان يكون فيجب ان لا يكون واما تركب الجسم
من اجزاء متناهية فلا يمتنع ان يكون انما هو في الاجسام المركبة فقط واما في الجسم البسيط فلا مكان انقسامها
الى اجزاء فلا جرم انما يجب ان لا يكون وهذا ليس بتمام لان تركب الجسم من اجزاء متناهية انما لا يمتنع لو كانت
تلك الاجزاء قابلة للانقسام لكن الشيخ اعتبر ههنا ان يكون لا يتجزى بدلالة قوله اما انه ينفصل والقضية
الثانية جزئية فلذلك ابطل الموجبة الكلية فثبت السالبة الجزئية واما المقام فقال الشيخ ان ذلك لا يحال
احدى مقدمتيه وجزئية الاخرى فانه لما ثبت ان الجسم لا يشتمل على اجزاء غير متناهية وان بعض الجسم لا يشتمل
على اجزاء متناهية ثبت ان بعض ما لا يشتمل على اجزاء غير متناهية لا يشتمل على اجزاء متناهية فيكون بعض الجسم
عديم المفاصل وفيه نظر لان المهملة في قوة الجزئية والجزئيتان لا ينتجان شيئا لان الجزئية لازمة للمقدمتين
المهملة والجزئية لا يطرق الاستنتاج على طريق اخر وهو انه لو صدق بعض الاجسام عديم المفاصل لكان كل
جسم مشتملا على المفاصل وهو باطل لانه اما المفاصل الغير المتناهية فلان الجسم ليس له مفاصل غير متناهية
وهي المقدمة المهملة واما على المفاصل المتناهية فلان بعض الاجسام ليس له مفاصل متناهية وهي الجزئية فظهر
صدق الجزئية من المهملة والجزئية لانا نقول لو لم انه لو كان كل جسم مشتملا على مفاصل لكان اما كل جسم مشتملا على مفاصل

غير متناهية

غير متناهية واما كل جسم مشتملا على مفاصل متناهية فان صح ذلك يكون بعض الاجسام مشتملا على مفاصل
لكان اما كل الجسم غير متناهية وبعضها على مفاصل متناهية وح لا يتم التوجيه فان قلت قوله ولذلك جعل
اللازم جزئيا اشارة الى جزئية القضية الثانية فان القضية الاولى وان كانت مهملة الا انها في الحكم
الامر نفسه واللازم من الكلية والجزئية لا يكون الا جزئية فنقول لكان القضية الاولى كلية في نفس الامر
لكن القضية الثانية كلية في نفس الامر او لا شيء من الاجسام مؤلف من اجزاء متناهية لا تتجزى والا وجب
ان يتم لما كان الاستنتاج من المقدمتين بطريق الشكل الثاني لا يكون اللازم الا جزئيا وان كان من الكليتين
لان المقدمتين سالبتان فلا انتاج لانا نقول ان الشيخ من الموجبتين المعدولتين اللتين في قوتهما
ولهذا اعتبر النتيجة لان النتيجة انما هي قولنا بعض الاجسام لا يشتمل على اجزاء لا تتجزى ولذلك لا يفيد اتصال
بعض الاجسام لانا نقول انه لا يشتمل بعض الاجسام على اجزاء لا تتجزى فاما ان لا يشتمل على اجزاء او يشتمل على
اجزاء يقبل التجزية وايا ما كان فبعض الاجسام متصل في نفسه ويمكن ان يتم اللازم من المقدمتين ليس الا اتصال
الاجسام المفردة وهي بعض الاجسام وذلك يكفيه بحسب غرضه ههنا لان غرضه من هذه الفصول اثبات
الهيولى في الاجسام واذا ثبت اتصال بعض الاجسام ثبت الهيولى في بعض الاجسام وح يثبت في جميع الاجسام
على ما سيرد عليك حجة وذلك سيأتي فيما بعد فليس غرضه هناك الا اتصال بعض الاجسام ولما اعتبر ان يكون
في المطالعة ذكر الامام عليه ما الا تقريره لما ثبت ان الجسم ليس بمركب من اجزاء لا تتجزى ثبت ان الجسم
قابل للانقسامات الغير المتناهية ولما ثبت ان الجسم ليس بمتالف من اجزاء غير متناهية ظهر امتناع حصول
تلك الانقسامات بالفعل وح لا بد ان يكون بعض الاجسام عديم المفاصل لان لكل جسم في نفسه لما امكن ان يكون
منقسما بالفعل او يكون منقسما وايا ما كان لم يصدق الجزئية اما على التقدير الاول فقط واما على التقدير الثاني
فلان الانقسام لما ان ينتهي الى اجزاء لا ينقسم بالفعل او لا ينتهي فان لم ينته فقد حصل الانقسامات الغير المتناهية
بالفعل وهو مح وان انتهى الى اجزاء لا تنقسم بالفعل فاما ان لا يكون قابلا للانقسام وهو ايضا مح والا لم يكن
الجسم قابلا للانقسامات الغير المتناهية واما ان يكون قابلا للانقسام وهو الجسم عديم المفاصل فقد
بان انه لو كان الجسم قابلا للانقسامات الغير المتناهية وامتنع حصولها بالفعل وجب وجود جسم عديم
المفاصل فقال العجب امكان وجود جسم واجاب اولا بانه يجوز ان يكون المراد امكان العام وهو في

الوجوب فيها لان المقتضي حاصل لجميع الجزئيات المتشابهة واما الكلام الذي يستفاد منه فقد يمكن لا وجود
يمتنع وكل جسم يفرض لا يجب ان يكون عليها الفاصل بل يجوز ان يكون وبجواز ان لا يكون الا بالمانع الخارج
ويمنع من هذين الجزئين لا يصلح ان يكون جوابا للسؤال الا بنظر فانه لا يبعد نحو كلام الشيخ حيث يعجز الجزء
بالاستثناء عن حال انقضائه عما ان الملازم من ان الازم وجوب وجود جسم عديم الفاصل فلا يظهر انه
لما سلب الوجوب ثبت الامكان اذ الامكان هنا مقابل الوجوب قوله ان امتنع الفك بسبب
هذا الشرط يتعلق باختلاف عرضين فيه فان الجسم اما ان يقبل الفك ام لا فان قبل الفك فهو ينفصل بالفك
والقطع واما اختلاف عرضين والوهم والفرض وان لم يقبل الفك فهو ينفصل بالانفكاك اذ لا ينفصل باختلاف
عرضين وبالوهم والفرض فالجسم ينفصل بالوجوه الثلثة او بالوجهين لو امتنع الفك بسبب واعلم ان اختلاف
عرضين ان لم يدخل في الوهم والفرض لم يخص الانفصالات الثلثة المذكورة في قول المصنف حتى بالقطع
والكسر والوهم والفرض فلم يكن حاصلا للمذهب التام وان دخل في الوهم والفرض فهذا لا يوجب الانفصال
الخارجي منه لو اوجب الانفصال في الخارج حتى ان الجسم يوجد لهذا الخارج جزءان متميزان بان يكون بحيث
يفرض شيء منه يسعه او بان يكون شيء يلاقيه الجسم الاخر او مجاورا له او محاذيا وشيء منه لا يكون كذلك
يلزم انقسام الجسم الى اجزاء غير متناهية بالفعل في الخارج اذ ان كل جزء يلاقي باحد طرفيه غير ما يلاقيه بطرفه
الاخر الا اذا كان بعض الجسم ابيض وبعضه اسود فلا ريب ان ما حل فيه السواد متميز ذلك الجسم عن محل
فيه البياض فلا بد من جزئين متميزين في نفس الامر فلا يقول المغايرة انما هي باعتبار اختلاف الوضع
واما الملاقاة والمحاذاة للجسم فلا انفصال فيها وهو مما لا يحد انه نفس يتخيل نفسه وصار باقيا في الخارج كما كان او باقيا كما كان
لو اوادة السكون صار واحدا انتهى فيمتنع فرض شيء منه اولا ثم جسم آخر بحيث ينفصل قسمين متميزين
كل واحد منهما عن الآخر وعند زوال النفوذ والملاقاة صار جسما واحدا او بان جسما اذ الكلام في ما هو
القسمة المنافية للحقيقة فلو كان بحيث كل جزء منه والغير المتناهية او الفعل ما كان حاصل
منفصلة في نفسها فلا شك ان اختلاف الاعراض لا يوجب الانفصال في الخارج فرض القسمة لا يكون في نفس الامر
وفي الخارج نص عليه الشيخ في الشفاء بقوله وهو الذي بالفرض اختص لتخصيص العرض بعض دون بعض
حتى اذا زال ذلك العرض زال ذلك التخصيص مثل جسم تبيض بعضه لا كله او يسخن لا كله فيعرض للبسائط

كما كان او باقيا كما كان اه ام

نقض
او لو ازال ذلك البسائط بعينها للعوارض والذي اوقع في الاوهام ان اختلاف العوارض يوجب الانفصال في الخارج او
المقوم والمبرهن عليه وقع في كلام الشيخ ان حيثية مقابلة الوهم والفرض وذلك غير لازم منه فان المراد
بحدوث التوهم والفرض حتى ان الفرض يوجب الانفصال تارة بنفسه اذا فرض في الجسم شيء دون شيء آخر
الغير كما اذا كان متميزا باختلاف الاعراض او ذكره فرقا لطيفا يوجب النقض في ان اختلاف الاعراض
يوجب الانفصال الحقيقي بالفعل الذي هو الوجه في الاعيان بل هو انما كان الاختلاف سببا للفرق في
اوجب الانفصال بالفعل والكثرة في الفرض وقد يقول فافهم ان الاختلاف يفيد الانفصال الخارجي اذا كان
الوضعان متباينين كما في الملاقاة ويوجب المغايرة في محل السواد ومحل البياض واما الاعراض الغير المتباينة
كالملاقاة والمحاذاة فهي لا تفيد الا الانفصال في الوهم وهذا الفرق ضعيف لان العقل يحكم بان الاسود
غير الابيض كذلك يحكم ان المحسوس غير غير المحسوس والملاقي غير غير المحاذي فان اوجب هذا الاختلاف انفصالا
خارجيا يلزم من القسمين افتراق في ذلك والعلة السواد ما وجد فيه البعض في الاستحالات والما اختلاف
عرضين قارين كما في الملاقاة وقيل وجه اختلاف الوضعين سواء كانا قارين او غير قارين فرع عدد القسمة
الفرضية بحسب كل ما ذهب في غير المبين والصواب انه لا يعني الانفصال الا في الخارج كما في الفك والقطع
اوفي الوهم وهو ما يحصل بين شيئين او كلا باختلاف الاعراض او لا ووسط بين آخر كما في التوهم والفرض واذ
قد ثبت ان الجسم لا يتألف من احاد لا يقبل القسمة وهو قابل للانقسام فاما ان يكون قابلا للانقسامات
متناهية او قابلا لانقسامات غير متناهية والاول باطل والا انتهت القسمة الى احاد غير قابلة للانقسام
وقد ظهر بطلانه بان ما يجب بينها لا بد منه غير بالذات متجاوب فتعين ان يكون قابلا لانقسامات
غير متناهية لكن لا يلزم ان يكون قابلا لانقسامات الغير المتناهية الفعلية فان مقتضى الدلائل المذكورة
ليس الا الانقسام الوهمي فغير البين ان تجب الوسط للطرفين لا يمتنع انقسامه في الخارج بل في الوهم انما الازم
قبول الجسم الانقسامات الغير المتناهية باحد الوجوه الثلثة بل الواجب اللازم هو القسمة الوهمية فهذا
خصوصا الكلام لا يرتفع نزاع وانه يقبل الانقسامات الغير المتناهية الفعلية فلا بد من دليل آخر يدل على
انه لا يجوز ان يكون قابلا لانقسامات الغير المتناهية الوهمية ولا يكون قابلا لانقسامات الغير المتناهية الفكية
كما هو مذهب في غير المبين وسيأتي لك الدلائل على بطلان مذهبه وهذا الذي ذكره في شرح

على العلم بوجود المقدار وهو لم يثبت بعد والمقصود من الفصل اثبات ان الجسم قابل للانقسامات الغير المتناهية [illegible]
ان يكون من الحركة والزمان ما يقبل [illegible] اثبات الانقسامات [illegible] الحركة والزمان [illegible] المسافة [illegible] الفصل
حتى ان كل ما يقطع من نصف المسافة [illegible] بزمان [illegible] الحركة [illegible] الزمان الى نصف المسافة [illegible] الحركة الى
[illegible] الحركة الى [illegible] نصف المسافة [illegible] الزمان [illegible] الحركة الى آخره
[illegible] وكان المسافة [illegible] الغير المتناهية [illegible] الحركة والزمان [illegible] الغير المتناهية
فان قلت ان اريد بالحركة ما يقطع [illegible] والزمان [illegible] مقدار [illegible] ان [illegible] الزم
فلا يكون [illegible] المقصود [illegible] ان اريد بالحركة [illegible] المتوسط [illegible] بالزمان قدره [illegible]
[illegible] المسافة [illegible] الانقسام [illegible] المسافة [illegible] القطع [illegible]
[illegible] وذلك [illegible] العقل [illegible] العقل بالانقسام [illegible] العقل بانه اذا فرض
[illegible] الانقسام الى جزئين لا يجتمعان [illegible] العقل [illegible] موجودان [illegible] الخارج [illegible]
ان الجزئين لو وجدا في الخارج لا يكونان معا بل يكون احدهما متقدما [illegible] الجزء [illegible] فلا يحصل
شيء منهما في الوهم [illegible] الا اذا كان في الخارج [illegible] الذات [illegible] باستمراره وعدم
استمراره [illegible] العقل [illegible] الامتداد وحصول [illegible] الامتداد [illegible] اول [illegible] واحد [illegible]
على وجه [illegible] الخارج [illegible] الخارج [illegible] والشبهة [illegible] ان
الحركة والزمان امتدادان متصلان [illegible] الماضي والمستقبل [illegible] الحال [illegible] الحال
حد مشترك بين الماضي والمستقبل [illegible] المشترك بين المقادير [illegible] اجزائها [illegible] المشترك بين [illegible]
[illegible] كان [illegible] الخط [illegible] كان المشترك بين [illegible]
[illegible] وبزيادة [illegible] ان الحال حد مشترك بين الماضي والمستقبل [illegible]
[illegible] ان يتوسط مقدار بين مقدارين [illegible] حد مشترك [illegible] الشيء اذا كان [illegible]
الذات [illegible] اجزائه [illegible] الوجود بل كلما فرض [illegible] يكون احدهما متقدما [illegible]
الحركة والزمان [illegible] الماضي والمستقبل [illegible]
وجه [illegible] الحال وقد ثبت ان الحال [illegible] زمانية [illegible] المقصود من الفصل اثبات الهيولى

قد حصل من المباحث المذكورة [illegible] الهيولى [illegible] الاولى [illegible] ان الجسم [illegible]
[illegible] الجسم الطبيعي [illegible] الجسم الطبيعي [illegible] الجسم التعليمي [illegible] المتغايرة [illegible]
الاشكال [illegible] الجسم الواحد [illegible] الواحد [illegible] الواحد [illegible]
[illegible] اختلاف [illegible] الجسم [illegible] اختلاف [illegible] الجسم [illegible]
كان [illegible] الجزء [illegible] الجزء [illegible] الجسمية [illegible]
[illegible] الجسم التعليمي [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] ان الجسم [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible]
الجسم التعليمي [illegible] الجسم الطبيعي [illegible]
[illegible] السطح [illegible] السطح [illegible]
[illegible] النهاية [illegible] النقطة [illegible]
التعليمي [illegible] السطح [illegible] النقطة [illegible] السطح [illegible] الجسم التعليمي [illegible]
[illegible] النقطة [illegible]
[illegible] الجسم الطبيعي [illegible] الجسم التعليمي [illegible]
بانقسام الطبيعي [illegible] السطح والخط [illegible]
[illegible] السطح والخط [illegible] المقادير [illegible]
[illegible] المقدار [illegible] الجسم الطبيعي [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] القسمة [illegible]
المقادير [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] المقادير [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] المقادير [illegible]

فقد علمت ان الجسم متصل واحد في نفسه فاما ان يكون الجسم هو هذه الهوية الاتصالية التي يمكن ان يعرض لها
الانفصال فلا يكون بعده او يكون فيه وراء ذلك الهوية الاتصالية التي هي امر يقبلها ويقبل الانفصال
وهو بعينه فذهب القدماء كافلاطون وشيعته الى ان الجسم ليس الا ذلك المتصل وهو بسيط في نفسه
لا تركيب فيه البتة وذهب طائفة من المتاخرين كالشيخ وغيره الى ان الجسم مركب من الصورة الاتصالية
وشيء آخر قابل لها هو الهيولى فهو ما حمل اليه الجسم بانحصار البسيط عند افلاطون واجزاء عند
[illegible] الهيولى والصورة عند مذهب الشيخ واما جواهر فردة عنده [illegible] والفرق من المتصل
اثبات الهيولى فالمقدار هو الكمية والكمية المتصلة اصطلاحا والتحقيق [illegible] بالاشتراك على
معنيين على [illegible] بين السطوح [illegible] رقة القوام [illegible] غلظ القوام [illegible] الذي هو
[illegible] بين السطوح اذا كان [illegible] الانفصال هو غلظ القوام [illegible] رقة القوام فالتعليمي
[illegible] بالاشتراك [illegible] بين السطوح وهو فصل الجسم التعليمي يفصله عن الخط والسطح [illegible] بل
الدقيق [illegible] فان قلت الجسم التعليمي [illegible] بين السطوح [illegible] الجسم الطبيعي
[illegible] يكون الشيء [illegible] السطوح [illegible] المراد [illegible] المصدر
لا بمعنى المصدر وهو [illegible] والتوسط بين السطوح واما المتصل [illegible] السطوح فهو الجسم التعليمي [illegible]
[illegible] غلظ القوام [illegible] الغليظ والاتصال [illegible] بالاشتراك على معنيين [illegible]
كون الشيء بحيث يمكن ان يفرض له اجزاء تشترك في الحدود والحد المشترك بين الشيئين هو [illegible]
[illegible] اذ يكون بحيث اذا فرض انقسامه يحدث مشترك
بين القسمين كما اذا فرض انقسام الجسم يحدث سطح وهو حد مشترك بين قسميه او فرض انقسام
السطح يحصل خط وهو حد مشترك بين قسميه او فرض انقسام الخط يحدث نقطة وهو مشترك
بين قسميه والمتصل يطلق على هذا [illegible] فلذلك الكم ينقسم الى المتصل الذي هو [illegible] والعدد
وثانيها الصورة الجسمية وانما اطلق المتصل عليها لانها مستلزمة للجسم التعليمي المتصل [illegible]
[illegible] اللازم [illegible] وثالثها الجسم وانما اطلق عليه المتصل لانه اطلق المتصل على الصورة
الجسمية والمتصل ذو الاتصال وكانت الصورة ذات الجسم التعليمي واطلق الاتصال على الجسم التعليمي

فاطلق

الجسم

فاطلق الاتصال على الصورة ايضا اطلاقا لاسم اللازم على الملزوم ثم اطلق الاتصال على الجسم التعليمي على القدر
اطلق المتصل على الجسم لانه ذو الاتصال [illegible] وهو ان الكل ذو النهايات وكون الشيء بحيث يكون
آخر وههنا معنى آخر لم يذكره وهو كون الشيء ذا اجزاء بالقوة لكن هذا لازم المعنى الاول ولازم مشاركة
الكمي به والمقدار في قول الشيخ اريد به الكم لا الكم المتصل والا لكان المتصل بعده تكرير [illegible]
وهو جنس للجسم التعليمي والمتصل فصل له يفصله عن العدد والتحقيق فصل آخر يفصله عن الخط والسطح فيكون
المجموع هو الجسم التعليمي فكانه قال قد علمت ان الجسم جسما تعليميا فاقام حده مقامه وكان ههنا يقول
المتصل اعم من التحقيق وقد تقرر في صنعة التحديد ان الاعم يجب تقديمه فما بال [illegible] كونه غير التحقيق
اجاب بانه لما حاول التنبيه على مغايرة [illegible] بالحد كان التحقيق عنده اعرف فقدمه لان [illegible]
افيد في التوضيح فان قلت كيف قال قد علمت ان الجسم مقدار تحقيق متصل وما علمنا ذلك فيما قبل
فقال لمن حصل ما ذكر فيما قبل انه ثبت بالبرهان ان الجسم متصل واحد ولا شك في كونه ذا كمية
وتحقق فهناك كمية متصلة تحقيقية فان قلت هب انه هناك كمية تحقيقية هي الجسم التعليمي لكن لا يلزم
ذلك من علمنا بان الجسم جسما تعليميا واما كان ذلك لو علمنا مغايرته للجسم الطبيعي فانه انما يعرف مغايرته
اياه بالمغايرة [illegible] وان لزم اثبات الشيء لنفسه لكنا ما علمنا ذلك فيما قبل فلا يصح قوله قد علمت
اجاب بان من الواضح البين ان الجسم جوهر وهذه الامور اي الكمية المتصلة التحقيقية اعراض فمن البين
الواضح انه مغاير لها والحكم الواضح نوع من المعلوم فكانا قد علمناه فيما سبق وعلى هذا لكون
قوله بعد ذلك ولكونه شيئا غير [illegible] الجسم التعليمي [illegible] الكلام [illegible]
لان هذا التوضيح [illegible] المستند الى [illegible] ان الكمية المتصلة التحقيقية [illegible]
هي الجسم كيف [illegible] فاثبات المغايرة بوضعها مصادرة على المطلوب [illegible] هذا المقام لموضعها له
ان في جوهرية الجسم [illegible] جسم تعليمي [illegible] جوهرية [illegible] ومن المعلوم
بالبداهة المغايرة بين الشيئين [illegible] لانا نقول هذا التوجيه [illegible] المصادرة
على المطلوب لفظا [illegible] اما لفظا فلان [illegible] قوله ولكونه شيئا غير [illegible] فالوجه
ان يكون [illegible] المغايرة [illegible] فلان الجسم التعليمي عرض [illegible]

جوهريا وانه فصل الجسم كان فيها يستوي هو القابل للعب د ولكان هو ذو الجسم التعليمي فليكن بين القولين
وقد يكشف كلاما فى ذلك والاصوب ان نبني على ان الجسم متصل واحد فى نفسه فعلى هذا
الاشكال عليهم نقابة لجنسه بفرضنا ان هناك اجزاء وان المتصل هو الجسم التعليمي فكان بطل الاتصال
الجسم كاف فى علمنا بان الجسم جسما تعليميا وحيث علمنا ذلك فقد علمنا هذا الا ان هذه المقدمة لا دخل
لها فى الاستدلال فليكن نفسه ذكرنا لا نقول لكان ان المطاف الذي ليس فى الجسم شيئا غير صورة
الجسمية كما علمت شيئا ان يكون ذلك الشيء غير صورتها اعني الجسم التعليمي وذلك يتوقف على صورة ه
ان الجسم جسما تعليميا قوله وانه قد يوجد الانفصال وانه لكل كما قال الا انما لعله قد يفيد
ضرورة الحكم وانه ورد الحكم فى حاله ان بعض الاجسام لا يوجد له الانفصال كالافلاك وفيه نظر لانه قد ليس
ببعيد انه يتعين الاوقات لا تتعين لكم نفس الكلام ليس الا انه جسم يعرض له الانفصال فى بعض الاوقات لا
بعض الاجسام يعرض له الانفصال واعترض الشارح بان الافلاك ايضا يعرض لها الانفصال وافلا اقوى
ولا يطل ذلك شيئا وانه هذا البرهان لا يكفي بانه [illegible] ان الشيخ يتعرض للانفصال بل
ذكر ان الافلاك ايضا والفلك ليس قبل الانفصال ثم قال والصواب انما جعل الحكم [illegible] الافلاك ه
بعض الاجسام لا يعرض له الانفصال لعدم ان اسبابه [illegible] ان يكون شيء من الاجسام لعدم ه
لا يطرأ عليه اسباب الانفصال والا لبطل جميع الانفصالات الممكنة فى الجسم الفعل وانه وهذا
[illegible] الحكم وظاهر ما ذكره الشيخ فى هذا المقام ان الجسم متصل واحد
فى نفسه قابل للانفصال فاذا طرأ عليه الانفصال فلا [illegible] الهوية الاتصالية بعينها
بل يبطل ويحدث هويتان اخريان اتصاليتان ثم اذا اتصلتا وبطلت حدثت هوية
اخرى اتصالية فلا بد هناك من امر يكون محلا لتلك الهوية الاتصالية تارة وللهويتين الاتصاليتين
اخرى وهو هيولى بعينه الا ان [illegible] هذا الاشكال [illegible] ان يكون الهوية الاتصالية
قائمة بذاتها [illegible] ويحدث هويتان اخريان [illegible] ويحدث هوية اخرى اتصالية
كما [illegible] ان الهوية الاتصالية هي التي [illegible]
بينها [illegible] فيكون متميزة بذاتها والمتميز الذات [illegible] ان يكون قائما

ومن

بذاته وكان شيئا مكابرة ووجه التفصي عن هذا الاشكال انه اذا انفصل الجسم المتصل الى جسمين متصلين او اتصلا جسما
واحدا فلا يجوز ان يتوهم ان ذلك الجسم المتصل بالمرة وحدث متصلان اخران او واحد بالكلية
متصل واحد عن لا شيء فانا ندرك بالحس التفرقة بين انفصال الجسم وانعدامه الى متصلين وبين انعدامه
او اتصالها [illegible] ان يكون هناك امر موجود باق فى الحالين وذلك الامر ليس هو تلك الهوية الاتصالية
او الهويتين الاتصاليتين لانعدامها بالفصل فتعين ان يكون هناك امر وراء الهوية الاتصالية تتوارد عليه
والهويتان الاتصاليتان فذلك النظر هو الذي اوجب ان يكون المتميز بذاته [illegible] بقي هذا
مشترك الا ان [illegible] القول بانفصال الجسم فى نفسه لانه اذا انفصل الجسم المتصل الى جسمين متصلين
فلا يخلو اما ان يكون مادة هذا هو مادة ذاك او لا يكون فان كان يلزم ان يكون شيء واحد بالتشخص
موجودا فى حيزين من حيث انه يكون بالفعل وانه بالكل وان كان مادة هذا غير مادة ذاك فاما ان يكون
المادتين موجودتين فى ذلك الجسم المتصل فيكون فيه اجزاء بالفعل وقد فرضناه متصلا فى نفسه
هذا خلف واما ان لا يكونا موجودتين فيه بالفعل ثم صارتا موجودتين فالقول بمادة الجسم المتصل بانعدام
اتصاله وهو انعدام الجسم بالكلية لا نقول المادة تتكثر عند الانفصال وهو عند الاتصال الكلي ليس واحدا
ولا متعددا فى ذاته بل ذاته بالوحدة واحد عند الاتصال الواحد ومتعدد عند الاتصالين اذا اثبت هذا
التقدير فنقول ان المادتين لو كانتا موجودتين بالفعل فى الجسم المتصل الواحد لكان فيه اجزاء
بالفعل واما لم يكن لو كانتا موجودتين فيه بالفعل بل متوحدتين ولم يكن بل هما موجودتان فى مادة
واحدة بالاتصال الواحد فلا يلزم وجود الاجزاء بالفعل فى هذا الكلام اذا قلنا بان الجسم غير مشتمل على
اجزاء بالفعل واما اذا قلنا باشتماله على اجزاء كان اتصاله عبارة عن اجتماع الاجزاء وانفصاله
عن تفرق الاجزاء وانه يتشخص فى الحالين هو الاجزاء فلا يثبت هناك هيولى ولا صورة فقد
ظهر ان مدار الرد على هذا الاصل وتوضيحه بما ذكرناه ان الجسم متصل فى نفسه قابل للانفصال
فيكون هناك انفصال قبل حدوث الانفصال وهو قوة الانفصال فيكون للجسم قوة الاتصال
لكن الهوية الاتصالية ليس لها قوة الانفصال لان الشيء لا يقبل ضده ولا ما ينافيه فهناك امر
وراء الهوية الاتصالية يقبل الاتصال والانفصال هو الهيولى فقول الشيخ ان المتصل بذاته غير القابل

لو اتصال والانفصال اراد بالمتصل به انه الصورة الجسمية فانه متصل بذاته اي جزء من الجسم التعليمي على ما هو في المواقف
وذلك لان امتداد ورسته اما الهيولي الاانه لبه الى م الجزء ان يعرض فيها الابعاد متصلة ملفقة فانه هي الحادثة لعينه
مع ترادد المقادير ولو كان المراد به الجسم التعليمي الذي هو نهاية منفصلة آخر لكان البرهان كما فانه يكون الانفصال
لما كان في الجسم قوة الانفصال والجسم التعليمي ليس له قوة الانفصال فيكون في الجسم شي آخر له قوة الانفصال
والانفصال الاان اكثر مواد الكثرة الجسمية اذ المطلوب في الجسم شيء غير الصورة الجسمية الا ان ذلك الشي غير منفصل
والكلام لينبغي اثبات المغايرة بين الهيولي وصورة الصورة بل في المغايرة بين الهيولي والصورة وفيه منع
لجواز ان يكون المغايرة ان مطلوبين بل الدلالة لم الا ابطاله ان غير الصورة الجسمية لا يجب ان يكون هو
الهيولي لجواز ان يكون هو الجسم التعليمي والاقال فيه يمكن ان يجيب المصنف بالادعى جميعا لان الذي هو
بالفعل لا بد وان يجتمع مع المقبول وهذا القول فيه شي اي ان هو يقبل الانفصال بل هو يعرض له الانفصال
واما قوله في قوة هذا القبول عند وجود المقبول فكلام الشارح رحمه الله صريح في ان المقبول هو الانفصال
وبيانه لاثبات المغايرة بين القوة والوجود بل لعل ان المقبول هو الانفصال فيتضمن ما قاله وكذا
عن ان الانفصال اذا طرأ على المعنى الجسمي الانفصال لا نعدم والمعدوم لا يكون مقبولا بل المقبول
بالمقبول اما هو الجسم له الحادث من هذا الانفصال فلا يكون المقبول عند الانفصال الا الصورة الجسمية
وهيئتها الشكل التابع لوجودها وصورتها الجسم التعليمي اما اولا فلانه مثال الصورة الجسمية وليس ولها
في جميع اقطارها كانه قالب لها واما ثانيا فلانه اي الجسم قد يترادد على الصورة الجسمية وهي
ان الصورة الجسمية تترادد على الهيولي وهي بعينها وهذا القدر بل على ان الشيخ انما يعني بالمتصل به
الصورة الجسمية فلو اراد به الجسم التعليمي لكن حمل صورة عليه وبقي على ما بقي وثبت جميع ما هنا
لكان المقبول هو المستقر فيه لكن المقبول هو الصورة الجسمية عند الانفصال والمنفصلات
ما هو يتصل بعد وثبت الانفصال فيعين ان يكون المقبول الصورة الجسمية ان يكون المتصل به هو الصورة
الجسمية قال الاولى ههنا ان احد هما ان قوله فاذن قوة هذا القبول مشعرا بانه في قياس تذكره
فلو ذلك القياس وثانيهما انه وان كان يحتمل ان يكون قوة القبول عند وجود المقبول لكن لا حاجة
في اثبات المطلب اما ذلك فلانا اذا بينا ان الجسم يعرض له الانفصال والقابل للانفصال ليس هو الاتصال

التسمية

٤٦

ان اذ ذلك وجود شي آخر يقبل الانفصال من غير احتياج الى بيان المغايرة بين قوة قبول الانفصال وقوة
عن الاول فظاهر من كلام الشيخ وغيره لبيان ان اثبات الهيولي لا يكون الا بالمتجدد ما اذا وقع الجسم يعرض له الانفصال
فانه لا يكون اثبات المادة لم يتبدل عن الانفصال كما هو وجود الجزء الذي انفصال عنه والعدم لا يكون الا حال موجود
اما اذا بينا ان قوة قبول الانفصال مغايرة لنفس الانفصال في هذه القوة لا وجود شي ما يحسن على ما قلنا واليس
هو الاتصال فيثبت شي آخر هو الهيولي قال الشارح اما قوله فاذن قوة هذا القبول الخ وليس بحكم القوة
فلا احتياج الى الالزام بتقرير هذا القياس اذ المغايرة بين القوة والوجود بالفعل ان فيه هذا ايضا قوله
فاذن منع واما ان الخط لا يحصل وجود الانفصال فليس كذلك لان الانفصال ليس هو مجتمعا معه والحكم واصلاح
الملكات بها حاصل في الوجود لان الانفصال بها والحركة والتي مختلفة الاول للاتصال الجسم فلا يستدعي محل موجود
لا انه يعقل فيه شي فيما يستدعي ان انفصال الجسم المتصل ليس هو العدم اذ ذلك المتصل بالمرة بل هو انفصال الاتصال
عن شي كما في ذلك المتصل من شان الاتصال فهذه لم من شانه موصوفا بالاتصال فيكون موصوفا بالفعل وكذا
المغايرة بين القوة والوجود فلا فائدة لان احدهما وقال بانه لا ينفصل بالفعل في الاحتياج الى الهيولي ان
قوة الانفصال اذا استدعت وجود الهيولي وكل جسم غير خلي له قوة الانفصال فيكون الهيولي موجودة في
كل جسم فيكون البرهان كليا وفيه نظر لانه لو كان المراد ذلك لكان السؤال الثاني لبيان ان هذا الفصل
غير موجه على ان ما ثبت الهيولي ليس مطلق الانفصال بل الانفصال الانفكاكي وليس لكل جسم قوة الانفصال
الانفكاكي والتفصيل ما ذكرنا ان وجوه الانفصالات تنحصر الثلث واختلاف الوضعين والوهم
والفرض فالانفصال الانفكاكي لما كان مدافعا لان انفصال الجسم الخارجي لا يكون من شي آخر عن الاتصال
قابلا له والانفصال بحسب الوهم فهو ليس برفع الاتصال الخارجي فلا يستدعي شيا آخر في الخارج قابلا للوهم
اللهم اذا ثبت ان الانفصال الوهمي يستلزم للانفصال الانفكاكي كما ثبت بعد واما اختلاف الوضعين
فان تحقق انه يوجب الانفصال في الخارج فهو يثبت الهيولي والا فلا فائدة التامة لانه لو يستدعي
نفس الانفصال لا وجود الهيولي فيما يستوي اما الوهم ان وجود الهيولي مختص بما يكون قابلا لامكان
الانفصال فانه لما اوجب وجود الهيولي ثبت وجود الهيولي قبل الانفصال ايضا وهذا الابهام ان لو كان
الاستدلال على ان الانفصال ليس كذلك بل بقوة الانفصال ايضا فيما يستوي ايضا الاول ان الهيولي موجودة

قد يقال بعدم الانفصال فقط على ان الكلام لم يبق في اثبات قوة الانفصال فقط على ان الكلام لم يبق في اثبات قوة
الانفصال بل في المغايرة بين قوة الانفصال والصورة الجسمية عند حدوث الانفصال لما ذكره الشارح من بطلان
الالهية الاولى فالسؤال الاتي لكان وجيها ان قولكم فاذن قوة هذا القبول لشيء مطلقا مقتضيات لم
ان قوة قبول الانفصال لجزء ح والانفصال ثم بينها ان قوة قبول الانفصال غير المقدار والمقدم الا ما
وان قوله هنا الا ما فقط لان السؤال الا ان المقدمتين الاخريين لا مدخل لها فيه اصلا بل الحاصل كما يجب
نراك رجع الى اثباته اذ توجه المقدمة ذكر المقدمتان الاوليان لما باب لك والله قوله وكان الغرة
لغيرها هو المتصل بذاته متعرض قوله وان سلم ان المتصل بذاته غير القابل للاتصال والانفصال الصواب
توجه الكلام الى ان المراد بالمتصل بذاته ما هو مع عن الصورة الجسمية الجسم التعليمي وبالمصول الجعل هو الصورة
الجسمية فقبل الانفصال بعد الانفصال فان لحجم قبل حدوث الانفصال امر به امكان قبول الانفصال
وعقول الجعل هو الصورة الجسمية واما الانفصال فهو ليس بمعقول الجعل فقط هذا الكلام الا امكان
اذ الوقت هذا انفعل الجسم يعرض له الانفصال الا انفكاك ولما كان المتصل بذاته غير القابل للانفصال
والاتصال فاذن يكون قوة قبول الانفصال الذي محله قوة قبول الانفصال غير الصورة الجسمية وغير
شكلها وغير مقدارها فانها مستفاد بذاتها والمستقل بذاته لا يقوى على قبول الانفصال لانه اذا ورد
الانفصال انعدم المتصل بذاته فكما بطل الجسمية وكذلك جسمية اخرى ان كل بطل الشكل والمقدار
يحصل شكل ومقدار ان اخران فيحال استحالة ان يكون المتصل بالذات قابلا للانفصال لاستحالة
ان يكون الذي لا يزال ان ينفصل هو المتصل بالذات فيجب ان يكون هناك امرا اخر غير الصورة الجسمية و
شكلها ومقدارها ذو قوة قبول الانفصال اليه اشار بقوله وتلك القوة لغيرها هو المتصل بذاته
فانه اذا استحال ان يكون محل قوة الانفصال هو المتصل بذاته كان تلك القوة لغيره لا محالة وهو الهيولى
وحاصله الكلام ان اراد انه لما كان الاول الجهر والاستدلال بقوة الانفصال في نفسه على ان اثبات الهيولى
لا يحتاج لما الانفصال الفعل الخارجي بل يكفي فيه امكان الانفصال الخارجي في ان كل جسم يمكن انفكاكه
يكون مشتملا على الهيولى وانما ينفصل الفعل اه وسيظهر فائدة هذه الكلمة فيما بعد قوله واعلم
انه الاعلام في هذا الباب جاز سؤال يا برد وههنا وتوجيهه ان القابل للاتصال والانفصال عرضي

المتصل

متصل

متصل

شتمل عليه وهذا السؤال الذي البطلان لانا لا نسلم ان الجسم متصل في نفسه فلا شك ان هناك هوية
اتصالية وقع الكلام في ان الجسم هل هو تلك الهوية الاتصالية فقط او فيه وراء تلك الهوية الاتصالية
شيء اخر قابل لها ثم اذا اورد الانفصال من المعلوم بالضرورة ان تلك الهوية الاتصالية لا تبقى بعينها
مع الانفصال فقد علم انها ليست قابلة للانفصال فقط بل قابل الانفصال شيء اخر وكان السائل
توهم ان الجسم هو الهيولى تتوارد عليها الاتصال والانفصال وهو توهم فاسد فاجاب الشارح تارة بان
موضوع الاتصال والانفصال ليس بجسم واخرى بان الاتصال ليس عرضا للجسم اما تقرير الجواب الاول
فهو ان موضوع الاتصال والانفصال ليس هو ذا تركيب يفرض فيه الابعاد الثلثة وكل جسم فهو
ذو تركيب يفرض فيه الابعاد الثلثة فموضوع الاتصال والانفصال لا يكون جسما اما الصغرى فلان
موضوع الاتصال والانفصال يجب ان لا يكون هو ذاته متصلة ولا منفصلة والا لم يكن قابلا لهما
في ذاته بحيث يفرض فيه الابعاد الثلثة بالضرورة واما الكبرى فظاهرة بان الجسم هو في نفسه متصل قابل
للانفصال اي بالجملة يمتنع ان يعرض له الانفصال واما تقرير الجواب الثاني والثالث فقوله والذي يحل فيه
المتصل عرض فهو ان الاتصال المراد به الجسم لانه لو لم يكن الجسم هو ذاته متصلا بالجزئية ذاته بحيث يفرض
فيه الابعاد الثلثة فلا يكون الاتصال عرضا واردا عليه والا لتقوم الجوهر بالعرض الوارد عليه واتبع
دفع الجواب بقوله وهكذا غير السؤال الي وجهين اخرين احدهما ان الاتصال لو كان عارضا للجسم فاذا
قطعنا النظر عنه لما كان الجسم الا امرا فهو متقدم في نفسه الا بالاتصال زائدا عليه واما ان لا يكون
فيه اجزاء فيكون الاتصال عبارة عن اجتماع تلك الاجزاء وليس كذلك وثانيهما ان الاتصال المراد انما
للجسم متقوم لان الجسم لو لم يكن متصلا في نفسه لكان في نفسه متعددا واحدا ح ولا ينتقض الوحدة
بانهما لان الهيولى ليس لها في نفسها وحدة فضلا عن الاجزاء والانقسام الذي يعرض لها انما يستفيد
من الصورة الجسمية فيكون الاجزاء انما هي من قبل الصورة الجسمية لا في نفسها نعم يمكن ان
يقال الكلام الا ول الا المراد ان قطع الجسم مع قطع النظر عن الاتصال لما ان يشتمل على الاجزاء ولا
يشتمل ان يشتمل على الاجزاء وانه نفس الامر واشتمال على الاجزاء او ما يكسب ذلك الاعتبار
والفرض فانه اراد الاول فلا نسلم انه لو لم يشتمل على الاجزاء في نفس الامر يلزم ان يكون متصلا في نفسه

وانما يلزم ذلك لو كان مجرد التقارن العارضين موجبا لرفعه وليس كذلك لجواز ان يجرد التقارض
الاتصال ويكون عارضا له بنفس الامر وان لم يدم اتصاله فلا يلزم لو كان منشأ لها الاجزاء لكان
الاتصال اجتماعها وانما يكون كذلك لو كانت الاجزاء متحققة في نفس الامر مع اتصالها وهو ممنوع بل الام
الآخر انه لا يلزم من عدم كثرة احد المتلازمين عدم كثرة الآخر كالسواد والبياض في الوحدة والكثرة وغيرها قوله
وايضا ينبغي ان يعلم ان الصورة علة لوجود الهيولى لانها تجرد الهيولى وكونها ذات وضع والوحدة والتعدد
وغيرها من العوارض لا يعرض الهيولى بالذات بل بتبعية الصورة وفرق بين الصورة وبين حالة وبين
السواد مثلا ومحله من هذه الجهة فان كون السواد مشارا اليه بالاشارة الحسية متحيزا انما هو بتبعية
محله وكون الهيولى مشارا اليها متحيزة انما هو بتبعية حالها فهي انما يكون متصلة او منفصلة واحدة او
متعددة بالعرض لا بالذات بل لها مع الاتصال والانفصال في حد ذاتها بخلاف الجسم الصورة
فان الاتصال لما كان ذاتيا لها امتنع اجتماعها مع الانفصال بل اذا طرأ عليها الانفصال انعدمت وحدثت صورتان
اخريان وجسمان اخران والهيولى حال الانفصال بعينها هي حال الاتصال وهذا هو مناط الشبهة الموردة ههنا
فاذا قيل لا شك ان الجسم متصل وقبل الانفصال مادته واحدة ثم اذا عرض له الانفصال تعددت مادته
وصارت مادتين لجسمين فلما كان تعدد الجسمية بتعدد وحدتها مقتضيا لانعدامها وجب لاعادة
لكان تعدد المادة وبعد وحدتها مقتضيا لانعدامها وحدوث مادة اخرى مع ان تعدد الصورة الجسمية
لما كانت واحدة بذاتها كان تعددها مقتضيا لانعدامها لاستحالة فانعدامها في المادة بخلاف المادة
فانها ليست واحدة بذاتها بل بحسب وحدة الصورة فاذا تعددت لم ينعدم بل صارت بعينها ماهيتان
وهي بعينها الحالة ماهية الباب انه كانت الوحدة عارضة لها والآن التعدد عارض وقد
مرت الاشارة الى ذلك مرة وعارض الامام بانه لو وجدت الهيولى فاما ان يكون متحيزة اولا
والقسمان باطلان اما الاول فلانه لو كانت متحيزة فاما ان يكون تحيزها بالاستقلال او على سبيل
التبعية فان كان بالاستقلال كانت الجسمية مثلا لها لانها ايضا متحيزة بالاستقلال فيكون حلول
الجسمية فيها ترجيحا بين المثلين وايضا يكون احدها بالمحلية اولى من الآخر بالحالية والعكس وايضا
ان تلبست الهيولى [illegible] كانت الجسمية [illegible] عن الحلول لانه مثلها وان كانت

ان يكون القابل آلة وتحققها فان من الاجزاء ما
لا يكون شيئا من المتقابلين معتدا بها م

الهيولى متحيزة تبعا لتحيز الجسمية كانت الهيولى صفة والجسمية موصوفة اذ لو جاز ان يكون الامر بالعكس فلو كون الجسم
حالا في الهيولى والطبع اذ هو جزء وان كان حصولها في الحيز تبعا لحصول الجسم فيه وكذا كانت الهيولى صفة الجسمية
استحال حلولها في الهيولى وان كان الثاني فلان الهيولى لو لم يكن حاصلة في الحيز لا بالاستقلال ولا بالتبعية
مع ان الجسمية حاصلة في الحيز استحال ان يكون الجسمية حالة في الهيولى لانا نعلم بالضرورة ان المختص بالجهة والحيز
يستحيل ان يحصل فيما لا اختصاص له بالحيز والجهة [illegible]
وان لم يكن له اختصاص بحيز لا بالذات ولا بالتبعية والجواب انا لا نسلم ان الهيولى لو كانت متحيزة بالاستقلال
لكانت الجسمية مثلا لها وانما يلزم ذلك لو كان التحيز تمام الماهية بل هو من لوازم الماهية والتلازم المذكورة
غير لازمة [illegible] نعم انها لو كانت متحيزة بالتبعية كانت صفة للجسمية بل هي موصوفة بها
وان تحيزها بشرط حلولها والمنعية وان كان ما اورد في القسمين من حيث البحث الآن العلم الاول
لما كان [illegible] في نفس الامر [illegible] المنع الثاني [illegible] متحيزة
المتحيز [illegible] يمكن متحيزا بالاستقلال [illegible] ان يكون متحيزا بالتبعية اما على سبيل حلوله
في الغير او على سبيل حلول الغير فيه [illegible] من عدم تحيز الهيولى بالاستقلال ان يتحيز على سبيل حلوله
في الجسمية بل ربما يكون تحيزها بشرط حلول الجسمية فيها على ما هو الواقع قوله وهم وتنبيه
ولذلك تقرير الوهم ان الهيولى [illegible] وجود الهيولى لا يتم الا [illegible] الانفصال [illegible] وليس
كذا ان يكون كل جسم كذلك فان الاجسام ما يمتنع فيه الانفكاك كالفلك [illegible] في اثبات
ان الاجسام او الجسمانية طبيعة واحدة نوعية ثبت احتياجها في بعض الصور الى المادة فيلزم احتياجها
في جميع الصور اليها لان مقتضى الطبيعة النوعية لا يختلف ولما قلنا ان الاجسام والجسمانيات طبيعة واحدة لو غير ل
لانها تختلف بالامور الخارجة دون الفصول وكل ما اختلف بالخارجة دون الفصول فهو طبيعة
نوعية واما الكبرى فظاهرة واما الصغرى فلان جسمية ذا كانت جسمية اخرى لاجل ان يكون
صفة زائدة [illegible] طبيعة فلكية [illegible] لها طبيعة عنصرية [illegible] الجسمية
من تابع فان الجسمية في العالم موجودة والطبيعة الفلكية مثلا موجودة [illegible] فاما
تلك الطبيعة القائم [illegible] في العالم كالكلام في المقدار الذي ليس

٤١

لم يوجد فيه نسب محصلا فلم تمنع بان يكون خطا او سطحا اذ ليس المقدار به موجودا او الخط موجودا
آخر بل الخط نفسه هي المقدارية المحمولة عليها فالجسمية مع كل شيء يعرض شيء مقتدر به جسمية فقط من
غير زيادة واما المقدار فلا يوجد مقدار فقط بل محتاجا الى ما يحصل حتى يوجد ذاتا مقررة مقدارا
اما خطا او سطحا هذا ما ذكره في الشفاء وظهر منه ان قول المحقق بالحركات وان الفصول لا بد ان
لنوعية الاستعداد لا تريد بك ان الصورة الجسمية متعددة مختلفة في الحاجة فاما ان يكون ما به الاختلاف
موجودا في الحاجة او لا يكون فان لم يوجد في الحاجة لم يتعدد في الحاجة الخ وان وجد ما به الاختلاف
في الحاجة فاما ان يكون غير الجسمية في الحاجة او لا يكون فان لم يكن غير الجسمية بل يكون في الحاجة موجودا
وما به الاختلاف موجودا الخ فالموجود في الحاجة من الجسمية لا يكون الا مجرد الجسمية فيكون امرا
واحدا بالذات وبالوجود موجودا في محال متعددة وانه ممتنع بالضرورة واما ان يكون ما به الاختلاف
غير الجسمية الحاجة فالجسمية لا تحصل في الحاجة الا بما به الاختلاف كالمقدار لا يتقرر في الحاجة الا بفصل
فصل اذا ثبت هذا فنقول ان الجسمية طبيعة نوعية [illegible] وجوب تساوي افرادها في
الحاجة الى المادة وانما يلزم ذلك لو كانت محتاجة الى المادة لذاتها [illegible] جواز ان يكون الاحتياج
اليها لتشخصها فان الطبيعة النوعية تختلف بالتشخصات كما ان الطبيعة الجنسية تختلف بالفصول
فكما جاز اختلاف مقتضى الطبيعة الجنسية بحسب اختلاف الفصول فلم لا يجوز اختلاف مقتضى
الطبيعة النوعية بحسب اختلاف التشخصات لانا نقول ان المعلوم بالضرورة ان الحاجة الى المادة
[illegible] الانفكاك [illegible] من جهة هذه الجسمية وتلك الجسمية وهذه الجسمية انما هي طبيعة الجسمية
وبشخصها فاما الحكم الذي نحن فيه من الحاجة الى المادة كان الحاجة الى المادة لا توجد الا لذاتها
فان قلت اذا ثبت ان الجسمية محتاجة الى المادة لذاتها في الحاجة لجاز ان نوعيتها والطبيعة
ان اقتضت شيئا من حيث هي فذلك الشيء لا بد ان يكون متحققا في جميع افرادها سواء كانت
طبيعة نوعية او جنسية فنقول كما علمنا ان الجسمية [illegible] احتياجها الى المادة من
جهة تشخصها وانما ان حيث حاجتها الى المادة من جهة قبولها الوحدة والانفصال فهو معلوم
وانا نعلم اذا علمنا ان الجسمية طبيعة نوعية فانها لا تختلف واحدة [illegible] احتياجها الى المادة

فتمتص يكون من حيث حاجتها الى المادة الخ في افرادها بخلاف ما اذا كانت طبيعة جنسية فانها يجوز ان تكون ذواتها
مختلفة الحقائق فلا يلزم اتفاقها في اللوازم من جهة الفصول وان لم يلزم اتفاقها من جهة التشخصات
هذا هو نهاية التحقيق في هذا المقام قال الشيخ في الشفاء [illegible] بان نبين ان طبيعة
الامتداد الجسماني من حيث الاتصال لا يمنع ورود الانفصال عليها خارجيا او وهميا وان كل
ان كل جسم يجب ان [illegible] فيكون من واجب العقول الاتصال ولنسبة الوهم فلا بد ان
يكون كل جسم منها قابلا للانفصال اذ الحاجة [illegible] ليست الا الجسمية من حيث الاتصال مع
امكان ورود الانفصال [illegible] وان كانت مختلفة في ان بعضها
فلكا وبعضها عنصرا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] وهو غير لازم [illegible] الى المادة [illegible] الجسمية فقط
[illegible] ان الطبيعة
[illegible] ان الطبيعة [illegible]
[illegible] وان اقتضت [illegible] فيكون [illegible]
[illegible] الجسمية [illegible] المادة [illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون نوعية محصلة [illegible]
[illegible]
الجسم طبيعة جنسية [illegible] فنقول ان الجسمية متحصلة
[illegible] الجسمية [illegible] موجودة
موجودة [illegible] الجسم [illegible] منفردة
في ذاتها [illegible] ان الجسم لا يتوقف ذاتها

محصورا الا اذا كانت فلكا او عنصرا فلا يرد فرضية الجسم فرضية الجنس ثم كان ربما لا يقبل الكلام فيه قوله لا انها
نوعية فما الفائدة في قوله كيف بالخارجيات محل الفصول لان الطبائع النوعية لا تكون الا كذلك اذا كانت
جواب للنقض بالطبيعة الجنسية فانها لا تقبل الا متعددا طبيعة واحدة نوعية فثابت بمقتضاها الكثرة في الطبيعة الجنسية ايضا
ولهذا تشابه مقتضاها ثم لا تكون الكثرة في الطبيعة النوعية وجوابنا الفرق في الطبيعة النوعية لا تم [illegible]
فيه اذا اقتضت اقتضى جميع الخارجيات بخلاف الطبيعة الجنسية فانها لا تقتضي شيئا من حيث انها
غير محصلة وانما تقتضي شيئا اذا تحصل بفصل فيه فتقتضيه مع ذلك الفصل وهذا ليس لانه ان اراد
ان الطبيعة الجنسية غير محصلة انها غير محصلة في الخارج فهو مم لان الجنس متحد مع النوع في الوجود وان اراد انها
غير محصلة في العقل فلا تم انها لا يجوز ان يقتضي شيئا في الخارج والكلام في الاقتضاء الخارجي وكون المحكوم
الحكم عليه بوجه من الوجوه [illegible] والذات ولا [illegible] الوجود
فانه يجوز ان يقتضي الجسم [illegible] الطبيعة الجنسية يجوز ان يقتضي
في الخارج [illegible] مقتضى الطبيعة الجنسية بل [illegible] قال الامام
لانه ان طبيعة [illegible] حقيقتها
بل [illegible] مشتركة في هذه اللوازم فان الاشتراك في
اللوازم لا يوجب الاشتراك في الملزومات [illegible] انما تحتاج الى المادة في شيء من الصور
فان [illegible] ليس [illegible] المادة في بعض الصور وهذا لا يستلزم وجوب [illegible]
[illegible] المادة في بعض الصور وان [illegible] المادة في بعض الصور [illegible]
بالوجود فانها طبيعة واحدة مع انها [illegible] الواجب والعرض في الممكن وجوابه
ان [illegible] طبيعة الامتداد [illegible] تحقيقه [illegible] الماهوية [illegible] كيفيتها له
[illegible] الانفصال وقد [illegible] هذا القدر [illegible] اما المادة [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الوجود وليس لطبيعة نوعية والكلام
[illegible] الطبيعة الجنسية والطبيعة النوعية في جواز اقتضائها شيئا في بعض
الصور [illegible] بخلاف النوعية [illegible] الطبيعة الجنسية موجودة في الخارج

فمنع مساواة غير الفصول [illegible] حصر الانواع فيه ثابت مع انها تحملها في اللوازم وهذا الحق
[illegible] الكليات فان الجنس والفصل والنوع متحدة في الوجود فلا يمكن في الخارج
[illegible] تحملها في اللوازم قوله وهم [illegible] تقول النظم [illegible] تقدم منا
[illegible] المنع المتقدم [illegible] الدليل المذكور موقوف على ان الجسم [illegible] قبول الانفكاك [illegible] الاجسام
الاجسام [illegible] الانفكاك [illegible] الجسم المركب
[illegible] الاجسام [illegible] الانفكاك [illegible] جميع الاجسام فان [illegible] المنع م
[illegible] بعض الاجسام [illegible] الانفكاك [illegible] جميع الاجسام بخلاف
المنع [illegible] التسليم [illegible] السؤال [illegible]
[illegible] الاجسام اجسام [illegible] الانفكاك [illegible]
[illegible] الاجسام واما الافتراق [illegible] الاولى [illegible]
[illegible] التراب [illegible] الانفكاك [illegible]
[illegible] الانفكاك [illegible]
[illegible] الانفكاك [illegible] الانفكاك [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الذات [illegible] الانفكاك
والمادة [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] الطبيعة [illegible] الحكمة [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] الطبيعة [illegible] الاجسام [illegible] الانفكاك
[illegible] المادة [illegible] كلام [illegible]
[illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الانفكاك [illegible]
كالصورة النوعية [illegible] الجسم [illegible] الانفكاك

[illegible]

وإذا زال الصغر فيصله بأنه لم يمتنع عن قبول الكبر فالعبرة بالمطلب فقوله جاز أن يعجز طبيعة الامتداد أو
إذ لا يخلو الكلام [illegible] بطبائع الأجزاء كيف حمل قوله هذا جواب السؤال بأن الفلك والعنصر [illegible]
أو قبل بعض الأجزاء منفك عن بعض فلم لا يجوز أن يكون حقائقها لما ذكره أمكن أن الأفلاك [illegible]
في الطبيعة لم يتوجه أن يقال الفلك منفك عن العنصر فيمكن انفكاك أجزاء الفلك [illegible]
الامتداد وأما لو كان في الكلام [illegible] المشاركة في ترجيح السؤال [illegible] الجواب [illegible] أحكام النسبة
الجسمية ليس معناه إلا أن كل جسم [illegible] [illegible] [illegible]
غير ذلك وهو حكم صحيح [illegible] من الأحكام [illegible]
[illegible] الأجزاء [illegible] الانفصال [illegible]
الأمر وهو أن الانفصال الخارجي والانفصال الخارجي يستدعي المادة فكل جسم مشتمل على المادة
وهو المطلوب قال الإمام لم لا يجوز أن الجسم [illegible] الجسمية [illegible]
[illegible] الأجزاء يصح على كل واحد منها ما يصح على الآخر [illegible] والطبيعة الجسمية في
[illegible] كل واحد منها [illegible] الأجزاء [illegible] كيف لا يجوز ذلك وعدم
أن الجسم إذا انفصل [illegible] الجسمية التي كانت موجودة [illegible] أجزائه
[illegible] الجسمية [illegible] الانفصال [illegible] الجسم [illegible]
الانفصال [illegible] الطبيعة [illegible]
[illegible] الأجسام [illegible] الجواب [illegible]
[illegible] جواب [illegible]
[illegible] المشهور [illegible] الأجزاء [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الهيولى
لا مقدار لها في نفسها فيكون نسبة جميع المقادير إليها [illegible] الهيولى [illegible]
مقدار أصغر [illegible] مقدار أكبر [illegible]

وزاد [illegible] مقداره لا يمتنع الخ **قوله** هذه مسألة تناهي الأبعاد وهي إحدى المقاصد [illegible]
الأول أن [illegible] الأبعاد من مقاصد العلم الطبيعي وذلك لأن الحق أن القسم الطبيعي باحث عن العوارض
الذاتية للجسم الطبيعي من جهة المادة ونهاية الأبعاد عارض لموضوع الأجسام من جهة المادة فيكون من الحث عنه
في القسم الطبيعي الثاني أن إثبات محدد الجهات موقوف على تناهي الأبعاد ولهذا كانت عن مباحثه
[illegible] وقال [illegible] المحدد وموجود الثالث أن إثبات محدد الجهات من مسائل الطبيعي وكان [illegible]
[illegible] الطبيعة لأن [illegible] الأجسام [illegible]
[illegible] الجهات [illegible] المادة [illegible]
عن المادة [illegible] هذه المسألة [illegible] الإمام [illegible] امتناع انفكاك
الصورة عن المادة [illegible] الطبيعة [illegible] الوجود [illegible] الأجسام [illegible] الإمام
الشيخ [illegible] إثبات الهيولى [illegible] أحكام الهيولى والصورة فكيف [illegible] هذه المسألة
في [illegible] أحكام الهيولى [illegible] الجسم من الهيولى والصورة [illegible]
[illegible] الصورة لا تنفك عن المادة [illegible] المادة لا تنفك عن الصورة وكان [illegible]
[illegible] انفكاك الصورة عن المادة [illegible] كل جسم [illegible] مشتمل [illegible] الجسمية
لا تنفك عن الشكل [illegible] الشكل [illegible] المادة [illegible] لا تنفك عن المادة [illegible]
[illegible] تناهي الأبعاد [illegible] كل جسم [illegible] الهيولى [illegible] الصورة الجسمية
لا تنفك عن الهيولى [illegible] ذلك [illegible] الشيخ [illegible] الهيولى
بهذه العبارة [illegible] الصورة الجسمية [illegible] صورة جسمية محتاج [illegible] المادة [illegible]
هذا الكتاب جوابا عن السؤال الأول [illegible] الجسمية [illegible] بعض الصور أما المادة
[illegible] جميع الصور [illegible] المادة [illegible] السؤال [illegible] الجسمية [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible] المادة [illegible] الصورة
لا تنفك عن الهيولى [illegible] بعد ذلك [illegible]
[illegible] لزوم الشكل [illegible] الجسم [illegible]

والكثرة فيه مما لا يمكن الا بالانفكاك والانفصال والاتصال انما هو من قبل المادة والجسم الجوهر المقدمات
التي بنيناها يستلزم الا ان الجسم مشتمل على المادة فمن كونه جزءا من الجسمية لا تنفك عن المادة فلا حاجة
الى تلك المقدمات والا بطل الكلام بالكلية والوجه المعتبر بحسب النظر الصحيح ان يقال لا تثبت اجزاء الاجسام
وتركبها من المادة والصورة ولا شك انه لا نزاع في عروض ابعاد ان بعضها انما لو فيها بحيث تركبت المادة
كالتناهي والتشكل والمقدار وان بعضها انما هو من قبل الصورة الجسمية كالوضع والتحيز لكن ان ثبت ان التناهي
والتشكل ليس من الجسم بما هو بل من غيره … ظهر … ان ما ثبت تناهي الابعاد ولما كان
كلامه اولا في اثبات المادة اورد فيه ان عوارض المادة لم يزد … بالمادة ظهر … ثم
بين عوارض الصورة … لم … يمتنع تجرد الهيولى عن الصورة
كالتشبيهات … قال وهذه المسئلة اعني تناهي الابعاد ومبنية على اربع مقدمات
الا ان المذكورة … تناهي الابعاد وكانت في سالف الزمان ان قال قوم لو امكن وجود ابعاد غير متناهية
لمع ان يخرج من نقطة واحدة امتدادان متقاطعان … كلما امتدا ازداد البعد
بينهما فلو امتدا الى غير النهاية يزيد البعد بينهما الى غير النهاية فيكون البعد الغير المتناهي محصورا بين حاصرين
وانه واعترض الشيخ على هذه الشبهة بانا لا نسلم انه يلزم وجود بعد بين الخطين غير متناه غاية ما في الباب
ان يكون الزايد الى غير النهاية لكن ليس يلزم منه ان يكون هناك بعد زايد الى غير النهاية بل كل بعد
فرض فهو لا يزيد على البعد … الا بقدر متناه والزايد … المتناهي … لا يلزم ان يكون
… وهذا كالعدد يقبل الزيادة الى غير النهاية مع ان كل مرتبة منه واقعة في النظام الغير المتناهي
عدد متناه لا يزيد على مرتبة اخرى … ثم قال ان المشهور … زايد …
فليفرض على الخطين الذاهبين … متقاطعين ولنفصل … الزاوية المتقاطع … فلما كان قال
الخطين … زيادة البعد الى غير النهاية … الزيادات … موجودة … غير متناهية …
تلك الزيادات … فلما كان كل زيادة … موجودة … فيلزم ان يكون تلك الزيادات قال
بعد … زيادات غير متناهية بالفعل … فيكون ذلك البعد زائدا على البعد الاول
بالا نهاية … فيكون غير متناه فيلزم الخلف واورد المنع المذكور … فان اللازم ليس الا وجود

زيادات غير متناهية … وجود بعد … تلك الزيادات الغير المتناهية بل كل بعد فرض
فهو لا يزيد … الا بقدر متناه … الزيادات الغير المتناهية
او لم يثبت … ذلك البعد غير متناه … كانت الزيادات … او متناهية
زيادات متناهية … كلما يزداد يزيد المقدار … الزيادات الى غير النهاية يلزم مقدار البعد غير متناه
بالفعل … لم يثبت الخلف … الزيادات او متناهية فلا فائدة في … القدر قال
الزيادات … كلام الشيخ … لا يرد عليه شبهة … اذا فرضنا خطين متقاطعين على
الخطين الغير المتناهيين … الزاوية المتقاطع ثم فرضنا بعدا آخر زايدا على البعد
الاول … البعد … الى غير النهاية فيكون
البعد … الى غير النهاية … زيادة البعد … البعد الاصل … الزيادات
الاصل … الزيادات … كلما يزيد يزيد البعد … حيث فرض
الزيادات … الزيادات غير متناه بالفعل … الزيادات
الغير المتناهية … البعد الاصل … ويزيد البعد … الابعاد
… زيادة البعد … زيادة الابعاد … زيادة البعد
… الابعاد … الغير المتناهي … المتناهي … زيادة البعد
على البعد الاصل … زيادة … الاصل … غير متناهية … الزيادات
… الخلف … لا يمكن … من فرض … زايد
الانفراج … الخطين … غير النهاية يزيد الانفراج الى غير النهاية … الغير
المتناهي … الخارج … انما يلزم … تناهي الابعاد …
… ذلك … الابعاد … غير … ذلك الوجه
… الابعاد … جميع الجهات … المذكور …
… المتناهي … الخطوط الى غير النهاية …
… منها … ذلك الوجه … متناهيا

القدر قال

بعد انتهائها الى موضع كان زيادة ثم زيادات متناهية لانه قد ثبت ذلك في اليقين فيكون كل من الزاوية
ثلثة قائمة فيكون منطبقا في الاضلاع فيظهر ان كل انفراج من الخطين الاخر بقدر امتداده او بزيادة
يكون حينئذ بحسب مجموع النسبة متناهيا او يكون غير متناه فيلزم الخلف ما لا نهاية بين حاصرين ولو
لا نهاية اما فرض الجسم المتناهي بل كل قطعة يفرض يمكن ان يخرج منها ستة خطوط كذلك يمكن ... ادا ما
ثبت وهو ان كان جميع الابعاد غير متناهية لا يمتد الخطوط الى غير النهاية فالقسم الثاني
اما متساوية ثم ويلزم الخلف لكون الزوايا التي تسلكها اليه ابدا وان لم نره فيما ان زيادة
الى الجهات وعلى النسبة زيادة الامتداد ولا كذلك اما انه تزايد مثل زيادة الامتداد دون ان
هذا الفرع اما اشبع الشيخ الاول وعلى الثاني انه يجوز ان يوجد فيها ابعاد متزايدة بقدر ما
فحصل ان الزائد اما على سبيل التساوي او على سبيل التفاضل او على سبيل الزائد والزائد
على سبيل التفاضل لا البعد لانه زيد ان يعقل الامتداد ان لو كان غير متناه كانت الابعاد
المفروضة بينها غير متناهية فيكون الزيادات في البعد الاول غير متناهية وهي موجودة في بعد واحد
وذلك البعد الذي يوجد فيه الزيادات الغير المتناهية غير متناه فيكون البعد الغير المتناهي
محصورا بين حاصرين ولو كانت الزيادات الغير المتناهية متفاضلة ثم لم يكن ان يكون البعد
المشتمل عليها غير متناه لانا اذا فرضنا خطا بعد عشرة وكمل البعد الاول النصف ثم نصف
النصف الثاني وزيد على البعد الاول شيء يمكن ابدا ان ثم نصف نصف النصف وزيد
على البعد الثالث فيصير بعدا ثالثا وهكذا الى ان نصف الثانية لا الى غير النهاية لان الكلام
الا غير متناهي ومع ذلك لا يكون البعد المشتمل على جميع تلك الزيادات عشرا او احدا اقل من
عشرة واما اذا كان الزائد على سبيل التساوي فهذا هو المطلوب والى اقتصر عليه ان المثل
موجود في الزائد فان الاعلام ان المط كمثل من اعتبار المثل كان حصوله في الزائد بطريق الاولى
فلا كان حال الزائد معلوما من المثل ... واختار المثل ... ان كان فالمقسمة
الى غير النهاية لكن خروج جميع الاقسام اما ... ولو فرض خروج جميع الاقسام اما المنفصل
كان البعد المشتمل على تلك الزيادات الغير المتناهية غير متناه ... من ... المعاد

نزداد كما ان زيادة الاجزاء فاذا كانت الاجزاء غير متناهية يكون البعد غير متناه فيكون ما لا نهاية محصورا بين حاصرين
وهو الخلف قال وهاهنا نظر لانه لم لا يجوز ان لا يفرض الزيادات ... وثم الجزم وجود بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية
لان الجزم بوجود بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية لكن ليس كذلك وذلك لانه لا يلزم من وجود البعد
المشتمل على الزيادات الغير المتناهية بينهما لانه الاول الكل المتناهية زائد على الابعاد والنسبة الى غير
اذ لو كانت الزيادات متناهية وعظم النسبة وان ... المطلقة الا انه لا يحصل المطلوب الجمل
ظاهر الحكم اما فرض ذلك الزائد واما قوله وانه زيادات الحكمة والامام زعم ان القضية ... عنها
ان زيادات الحكمة ومجموعها لا يمكن ان يكون هناك بعد واحد ان تلك الزيادات الحكمة الغير المتناهية
لا بد ان يكون هناك بعد يشتمل عليها ابدا وبيان هذه القضية بقوله والا فيمكن امكان وقوع ابعاد ...
وتقابل الثاني ان معناه كل واحد من الزيادات يمكن ان يشتمل عليها بعد وهذه هي القضية التي دل عليها
قوله والا فكل زيادة يوجد فانها مع المزيد عليه قد يوجد بعد واصبح فرد فيه وهو المزيد عليه
فلا يمكن قوله والا فيمكن امكان وقوع الابعاد ... لقوله وانه ... ذلك التفسير
بل الراجح انه ... والزيادات الحكمة واما الثاني فقد صعب ان زيادات لكنه عطفا على كل زيادة
يوجد وعلى هذا لكن المختار ان كل زيادة تفرض وكل مجموع زيادات اي مجموع كان في بعد واحد
الا ان كل زيادة تفرض فهي في ضمن المزيد عليه في بعد فقط واما ان كل مجموع زيادات فهو في بعد
فلانا اذا فرضنا عشر زيادات في عشرة ابعاد فلا بد ان يكون مجموع تلك الزيادات العشر
في بعد فوقها وهو البعد الحادي عشر ولما كان كل زيادة وكل مجموع في بعد كان هناك بعد
مشتمل على جميع الزيادات الحكمة الغير المتناهية وهو معنى قوله فيمكن ان يكون هناك بعد مشتمل
على جميع ذلك الحكم فظهر في التعليل ... الامام وعلى ما جرى عليه تفسير الامام لكن قوله ان حسنا
زائد الا التعليل للامام ولا كان فائدة ويمكن ان ... الواو ... وانه زيادات تصحيف والاصل كان
بانه ... وحاصل الكلام انه لا بد من بعد فيكون جميع الزيادات الغير المتناهية في بعد
الا انه زاد تقسيم الاول ... ويمكن ان ... ان يوجد بين الامتداد ... بعد ... يوجد
فيه فوقه بعد اخر او لا يوجد اما الاخر ... التقسيم الاول فالملزوم وجود بعد مشتمل

الزام قول

على الزيادات الغير المتناهية بطريق الخلف لان المقدار معدوم ببعد ذلك فلا حاجة الى ما ذكره لحصول ما في

ما هو مبين الامتداد او الزام محال آخر وهو لا يستلزم الملازمة بين عدم البعد واعظم الابعاد واللازم

والحاصل انه حينئذ في الكتاب فان الا ان يكون هناك بعد مشتمل على جميع الزيادات الغير المتناهية

او يكون زيادة ما كلما انه اما الاول فلانه لو لم يكن بعد مشتمل على جميع الزيادات الغير المتناهية لم يكن جميع

تلك الزيادات الغير المتناهية في بعد واذا لم يكن جميع الزيادات في بعد لم يكن بعض الزيادات

في بعد فيكون هناك بعد لا يكون زيادة في بعد آخر فهو آخر الابعاد وهو ينقطع الامتداد او زيادة

وقد فرضنا انه غير متناه هذا خلف واما الثاني فلانه يلزم ان يكون ما لا يتناهى محصورا بين حاصرين

والبرهان بعينه قول فيمتنع ان يكون هناك ما كان انه زيد بعد بين الامتداد ومحيط والجميع ان يبقى

لانه اذا كان كل واحد من الزيادات في بعد يلزم ان يكون جميع الزيادات في بعد لجواز ان

لا يكون الحكم على كل واحد حكما على الكل المجموعي فان قلت لو لم يكن كل الزيادات في بعد لم يكن بعض

الزيادات في بعد فلا يكون كل زيادة في بعد فنقول لا نم انه اذا لم يكن المجموع الزيادات في بعد

يلزم ان لا يكون بعضها في بعد بل اللازم ان المجموع ليس في بعد وهي قضية محصورة لا يستلزم السالبة

الجزئية لان قولنا اذا لم يكن جميع الزيادات في بعد فالمراد لا يكون شيء منها في بعد او يكون بعضها في

بعد وبعضها لا واما ما كان بعد والسالبة الجزئية انما نقول لانه اعم لجواز سلب الشيء عن المجموع

والثابت لكل واحد فان كل واحد من الابعاد يشبه هذا الوصف وليس هذا الواحد والكل ليس كذلك

واما انه يلزم ان المتناهي المحال يكون جميع الزيادات في بعد يكون كل واحد من الزيادات في بعد حتى

يرد المنع بل علم انه يكون كل زيادة وكل مجموع في بعد فلو وجد مجموع الزيادات الغير المتناهية وجب

ان يكون في بعد لانه مجموع وكل مجموع في بعد وفي لفظ انه ان اراد بالمجموع المتناهي فلم ان كل مجموع

متناه فهو في بعد لكن لا يلزم منه ان مجموع الزيادات الغير المتناهية في بعد وان اراد به

مطلق المجموع سواء كان متناهيا او غير متناه فلم ان كل مجموع في بعد والفرض انه قضية

وكونه انها الكلية من منع التحقيقية ولو ثبت هذه المقدمة تمكن من اثبات المطلوب لكن اما

كل زيادة في بعد ولا ما قوله والا فيكون امكان زيد وهو منع الابعاد وما بعده من المقدمات خارجة

ذكر

والسؤال الذي كيف بين تحقق الملازمة اي بين عدم البعد الغير المتناهي واعظم الابعاد وان منتهاها محال

من الامام وبيانه انه لو لم يوجد بعد مشتمل على جميع الزيادات وجب وجود بعد لا يكون فوقه بعد آخر او

لا يكون زيادة في بعد آخر وان يكون جميع الزيادات في بعد ومع ذلك يلزم وانه وكذا ما ذكرنا

من انه لو لم يوجد جميع الزيادات في بعد فبعض الزيادات لا يكون في بعد لجواز ان يكون كل زيادة في بعد

ولا يكون الجميع في بعد واما ان كل مجموع زيادات في بعد فهي انما تقدير التسليم لا يرتبط الملازمة

فما ذكره الشارح لا انطباق له على المتن اصلا والحق ان هذا المقام ان تقرير الكلام من الابتداء انه لو كانت

الابعاد متناهية جاز ان يوجد امتداد من غير نهاية بل ما يرجح من نقطة واحدة الى ان البعد الغير

متناه وجاز ان يكون تزايد الابعاد بقدر واحد وجاز ان يكون الابعاد المتزايدة بقدر واحد الى

غير النهاية فيلزم ان يكون الزيادات الغير متناهية اما غير متناهية فلان كل زيادة في بعد ولا بد ان

يوجد بعد مشتمل على الزيادات الغير المتناهية فانه لو لم يوجد بعد مشتمل على تلك الزيادات يلزم وجود

بعد لا يكون الزيادة عليه وذلك لانه يلزم الكثرة الابعاد والغير المتناهية زيادة بعد غير متناه

فلكل زيادة بعد وقد ثبت ان نسبة زيادة زيادة الى زيادة بعد الى نسبة المتناهي الى المتناهي لكون

نسبة كل بعد الى آخر نسبة عدد الزيادات الى عدد الزيادات فيكون نسبة عدد الزيادات

الى عدد الزيادات نسبة المتناهي الى المتناهي فيكون عدد الزيادات متناهيا وانهم لما كان

زيادة البعد على نسبة عدد الزيادات فاذا كان عدد الزيادات غير متناه كان زيادة البعد

غير متناهية ايضا ويمكن عكس التنقيض ان اذا لم يكن كثرة الابعاد والبعد غير متناه لم يكن عدد

الزيادات غير متناه فالزيادات زيادة لا يكون فيه لبعد آخر وهو اعظم الابعاد فيه ينقطع

الامتداد او انه لو كان هناك بعد اعظم ما فرض اعظم الابعاد وفيه وجود بعد مشتمل على جميع الزيادات

الغير المتناهية فيكون ما لا يتناهى محصورا بين حاصرين وانه محال فان قلت اذا ثبت ما بين الزيادات

وآخر الابعاد وقد فرضنا غير متناه هذا خلاف المفروض في هاتين اما ما بعده من المقدمات

فنقول لم ينحصر الشيء في ذلك بل الزم منه ما ثالثا فان قلت يلزم الزم من المجموع ومن الجائز

ان يكون المجموع محالا مع امكان كل واحد من آحاده فلا يلزم استحالة عدم تناهي الابعاد فنقول

ثم نسلم ان القدر اللازم الثالث الا انه نمنع عدم تناهي الابعاد وكان قبل ان كانت الابعاد غير متناهية يلزم ان
يوجد في الصورة المفروضة في الامتداد الغير المتناهي الزيادات الغير المتناهية واللازم من الملزوم
مثله وقد تبين مما قررنا ان تصوير البرهان لا يحتاج الا الى ثلث مقدمات لانه لما فرض ان يكون من
نقطة واحدة امتدادان الى ابعاد غير متناهية يفيد واحد الا ما غير النهاية يمكن اصل البرهان من وضع
ثم يلزم منه عدم تناهي الزيادات بالفعل وان يكون كل زيادة تزيد بعد وان قوله فيكون هناك امكان
زيادات في اول الابعاد بعرض ابتداء وعن الحجة وان قوله وان كل زيادة توجد اما آخرة
كاف في تسلسل وجهه بعد تشتمل على جميع الزيادات فانه لو لم يوجد لزم ان يكون بعض الزيادات
لا بعد وقد عرفت ان التسلسل عادة الشيخ وان قوله فيكون ثانيا لكن وجه المشتمل على مجموع
اى لكن الا وجه بعد مشتمل على عدد ثبت من الزيادات الغير المتناهية او على قوله مشتملا
وان كان مقدرا وان قوله فيحصر البعد بين الامتدادين محدود ذاتية الزايد بكونه الخطوط فيكون
الامكان وقوع الحاصل وانما قد ليس الزايد تحصله الامكان فان قيل هذه الحجة مبنية على وجه تعدد آخر
الابعاد ولانا سوف نثبت وجهه بعد مشتمل على جميع الزيادات الغير المتناهية وهو آخر الابعاد فان لم
نقول بعدم امكان اشتماله على جميع الزيادات يكون وجهه آخر الابعاد وهو موقوف على تناهي الامتداد من
فانه لو لم يكن جميع ما حوله متحققة لا يكون ثابتا فيه الا بعد اثبات الخط والكلام في تناهي الامتداد من
انه لازم من عدم تناهيهما انه لا يكون من الامتداد ان يكون بعد مشتمل على جميع الزيادات
اولا يكون ولما كان لم يلزم ان يكون من الامتداد ... لكن اللازم من عدم
البعد المشتمل على جميع الزيادات ان لا يكون جميع الزيادات مشتملا عليه ولا يلزم منه ان يكون
بعض الزيادات غير مشتمل عليه لان السلب الكلي انما يستلزم الايجاب الجزئي في ... المسور
فانه اذا لم يكن كل واحد من الزيادات ... لا يلزم ان يكون بعض الزيادات غير ... لان السالبة
الجزئية تنقض الموجبة الكلية واعلم ان هذا البرهان لا يدل الا على امتناع اللاتناهي من جهتي
الطول او العرض واما امتناع اللاتناهي من جهة واحدة فلا دلالة عليه لانه لو فرض اللاتناهي في
من جهة الطول انقطاع الخط من جهة جاز ان نخرج من نقطة واحدة ونمتد خطان الى غير النهاية

فرده

فرده توقف امكان انفراجهما الى الاولى على الوجود وهذا انه لازم لزوم الشكل للامتداد الجسماني
فان الشكل هيئة احاطة الحد الواحد او الحدود بالشيء وذلك يتوقف على تناهي الامتداد الجسماني ...
فلا يمكن ... كالكرة ... المساحة ...
... متوازية ... الحركة ... الموازاة ...
المسامتة ... الخط الغير المتناهي ... نقطة ... الخط الغير المتناهي
... المسامتة ... فيكون ...
... كل نقطة ... الخط الغير المتناهي ... المسامتة ... زاوية ...
... المركز والزاوية ... المسامتة ...
... نقطة اخرى ... النقطة ... المسامتة ... نقطة ... حركة
... نقطة اخرى ... فرض اول نقطة
المسامتة ... اول نقطة المسامتة ... الحركة ...
... الخط الغير المتناهي ... نقطة ... المسامتة
... الملازمة ... المسامتة ... اللازم
فان كل نقطة ... الخط الغير المتناهي ... آخر نقطة المسامتة ... النقطة ...
المسامتة ... النقطة ... المسامتة ... وكل ... مسامتة
... الموازاة ... حركة النقطة ... الزاوية ...
... آخر نقطة المسامتة ... آخر نقطة المسامتة
... الموازاة ... الاعتراض
... الملازمة ... الحركة ... النقطة
... الخط الغير المتناهي ... نقطة ... اول نقطة المسامتة ... النقطة ...
... فكل نقطة ... اول نقطة المسامتة ... آخر ...
هذه المدة ... الزاوية ... الحركة ... تناهي الابعاد

المسامتة ل

لانها اذا فرضت الحركة ابتداء قطع العالم وتحرك قطر الكرة عن الموازاة اما ان يسامت فيه نقطة
من المركز لنصف من المسامتة بتلك الزاوية مع طرف قطر العالم لكن المسامتة بعضها قبل المسامتة
بالكل ولا بد ان يكون مع نقطة اخرى ولا يتعين الزاوية الا في الزاوية التي ان كانت هناك مسامتات
مع نقاط غير متناهية في طرف القطر فيكون المفروضة اما غير متناهية او الثالث الا ان المسامتة
ببعض الزاوية قبل المسامتة مع النقطة المفروضة وان يكن كذلك كان هناك مسامتة ببعض الزاوية
وان لم يكن كذلك لم توجد بعض الزاوية لكن الزاوية منقسمة بالقوة لا بالفعل فالنسبة الى ما وجدت من
بالقوة ممكن بالفعل ولو كان كذلك لا يمتنع حركة القطر مما فرض من المسامتة بل حركة ما من
الحركة اما نصف القوس قبل الحركة اما كلها ونصف الزاوية قبل الحركة بكلها والحركة اما نصف نصفها
قبل الحركة اما نصفها فيتوقف قطع المسافة على حركات غير متناهية وانه فالجواب عن الاول
ان لزوم نقيض التالي لا يبطل الملازمة فان لا تناهي الابعاد محال وانه جاز ان يستلزم النقيضان
[illegible] والناقض الحركات الابعاد غير متناهية وتحرك القطر عن الموازاة اما ان يسامت فيه فلما ان يوجد
اول نقطة المسامتة من الخط الغير المتناهي او لا يوجد فلا محال [illegible] بطل الاعتراض بالكلية وعن الاخير
بان الاحكام المذكورة وان كانت احكاما وهمية الا انها صحيحة اذ الوهم يحكم بها [illegible] من الفصل
كسائر المحسوسات فليس المدعى الا ان لا بد للمسامتة الحادثة من اول [illegible] الوهم للحركة [illegible]
من الخط الغير المتناهي الا وانه بخلاف الخط المتناهي والجواب ان التطبيق ممكن لان نفرض خطا غير متناه
من احد الطرفين دون الاخر ونفصل من الطرف المتناهي مقدار ذراع فيفصل في الذهن خطان
غير متناهيين احدهما زائد على الاخر بذراع فاذا طبقنا الذراع الاول من الخط الزائد بالذراع
الاول من الخط الناقص والثاني بالثاني وهكذا فاما ان يكون بمقابلة كل ذراع من الخط الزائد
ذراع من الخط الناقص اولا فان وجد بمقابلة كل ذراع ذراع يساوي الجزء الكل وان لم يوجد
بينهما الا من جانب التناهي [illegible] من التطبيق فيه واما في الجانب الاخر فينقطع الناقص فيلزم
والزائد لا يزيد عليه الا بقدر متناه فالخطان متناهيان هذا خلف قد ذكرنا غير متناه [illegible]
وان فرض الخط غير متناه من الطرفين [illegible] غير متناه [illegible] من احد الطرفين [illegible]

الكلام

الكلام فيه كالكلام فيما ذكر [illegible] اي خطا كان غير متناه من الطرفين او من احدهما فلنفصل مقدارا
غير متناه [illegible] زائدا على الاخر [illegible] النقطتين [illegible] التطبيق قوله اشارة
[illegible] ان الامتداد او الجسم [illegible] ان الامتداد او الجسم ملزوم الشكل والشكل
ملزوم للمادة فالامتداد ملزوم للمادة اما الاول فلان الشكل هيئة احاطة حد او حدود
او حدود اما الاحاطة بحد واحد فكالكرة فانها يحيط بها حد واحد وهو محيطها واما الاحاطة
بحدود فكالمثلث [illegible] الاضلاع الثلاثة [illegible] التعريف [illegible] ملزوم [illegible]
[illegible] وكذلك الجهة [illegible] الجنس والفصل [illegible] احاطة حد او حدود [illegible]
على المقدار والجسم الطبيعي [illegible] من الكيفيات المختصة بالكميات اي الكميات المتصلة
[illegible] ملزوم [illegible] احاطة حد او حدود [illegible] الجهة [illegible] احاطة الحد او الحدود
[illegible] السواد والبياض وغيرهما من الكيفيات العارضة للاجسام فانها [illegible]
الاحاطة بحد او حدود [illegible] بل من جهة اخرى [illegible] كل جسم متناه
[illegible] لزوم الشكل [illegible] التناهي [illegible] الشكل
[illegible] المتناهي [illegible] الحد او الحدود [illegible]
[illegible] الحد او [illegible] الجسم واما [illegible] لزوم الشكل للامتداد
[illegible] المادة
[illegible] الشكل [illegible] لزوم الشكل [illegible] الامتداد [illegible]
[illegible] العبارة [illegible] كلام الشيخ قال الامام [illegible]
لزوم الشكل للجسمية [illegible]
[illegible] الشكل [illegible] الجسمية [illegible] الاجسام [illegible] الشكل
والمقدار [illegible] الشكل [illegible] الجسمية [illegible]
[illegible] والشيخ [illegible] الكل [illegible]
الذي [illegible] الجسمية [illegible] الاجسام [illegible]

الحد الواحد او م

[illegible]

يستحيل ان يكون [illegible] زوال الاول [illegible] لو صح ما ذكره يلزم ان يكون الشكل لازما للجسمية ان لزومه
اما لنفس الجسمية او لجزئها فان كان لنفسها فان يكون لازما لها اولا والكل باطل [illegible] ان المحل الذي [illegible]
نفس الجسمية [illegible] انها [illegible] الجسمية [illegible] ان يكون [illegible] الجسمية [illegible] وان [illegible]
فان قلت اذا كان [illegible] الجسمية [illegible] وهو [illegible] الشكل فيكون الجسمية [illegible] الشكل
[illegible] المحل [illegible] يلزم ان الجسمية [illegible] الشكل [illegible]
[illegible] يلزم [illegible] ولئن سلمنا لكن الكلام في الشكل [illegible] وهو غير ممتنع
الزوال [illegible] ان هذا القسم ليس [illegible] البطلان [illegible] الى القسم الاول [illegible]
ما ذكره [illegible] هذا القسم [illegible] ان [illegible] لزوم الشكل للجسمية [illegible] الانفراد
عن المادة [illegible] المفارقة [illegible] المادة [illegible] لنفس الجسمية او لجزئها [illegible]
[illegible] الانفراد [illegible] المفارقة بل [illegible] ان يكون [illegible] اخرى فان الجنبات
[illegible] الانفراد والاقتران [illegible] المطابقة [illegible] **قوله** هذا اول [illegible]
لزوم الشكل لا لنفس الجسمية او لما على [illegible] القسم [illegible] الاول [illegible]
[illegible] الشيخ اولا ان الشكل لازم للجسمية [illegible] وهي منفردة عن المادة [illegible] الفصل
والوصل [illegible] المادة [illegible] الانفعالات كالافتراق والاجتماع [illegible]
[illegible] الوجه [illegible] الامام [illegible] الجسمية [illegible] المادية [illegible]
الجسمية [illegible] الشكل [illegible] المادة [illegible] الانفصال [illegible]
[illegible] اللازم الاول [illegible] الاجسام [illegible] المقدار [illegible] المقدار [illegible]
[illegible] المقدار [illegible] مقدارها [illegible] الفصل [illegible]
مقداره [illegible] المقدار الصغير كبيرا [illegible] المقدار
الكبير صغيرا [illegible] الكيفيات [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] المقادير [illegible] الانفعالات المادة [illegible]
ثبوت المقادير والمقدار [illegible] المادة [illegible] الشكل

لا ثبوت المقدار [illegible] لا [illegible] المادة [illegible] ثبوت الشكل [illegible]
[illegible] ثبوت المقدار [illegible] الشكل [illegible] المقدار [illegible] الاجسام
[illegible] الفصل والوصل والتخلخل والتكاثف والكيفيات المستقبلة [illegible] المقدار
[illegible] الصور [illegible] انفعال المادة [illegible] الفصل
والوصل [illegible] الفصل والوصل [illegible] الجسم [illegible] الاجسام [illegible] بعض
[illegible] القسم [illegible] اختلاف المقدار [illegible] الاجسام المتعددة [illegible]
بانفصال بعضها عن بعض [illegible] الجسم الواحد [illegible] التخلخل والتكاثف
واختلاف الاشكال [illegible] الانفعال [illegible] الاجسام
[illegible] الانفصال بعضها عن بعض [illegible] الانفصال [illegible] المادة [illegible]
افتراق الاجسام [illegible] عدم الانفصال [illegible] الاتصال [illegible] الاجسام المنفصلة
[illegible] الاتصال [illegible] الاجسام المتعددة [illegible] واحدا [illegible]
[illegible] الجسمية [illegible] المادة [illegible]
[illegible] الانفصال [illegible] الانفعال [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] الانفعال [illegible]
[illegible] الانفعال [illegible]
الانفعال [illegible]
[illegible] الطبائع [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] المقادير [illegible] والشكل [illegible]
[illegible] الاشكال [illegible] المقادير [illegible]
المقادير [illegible] الانفصال [illegible] المادة [illegible] الشكل [illegible]
[illegible] المقادير [illegible] الاشكال [illegible] الاشكال [illegible]
[illegible] الفرق [illegible] البسيط والمركب [illegible] الشكل [illegible]

والشكل باعتبار العارض مع وجه الموضوع اذ معناه اتصاف الجسم بالشكل لا يبقى ان يراد ثم الشكل الكل
فلا نم انه يلزم الامتداد او الابل في اللازم لا يبل الا في ان الشكل في الجملة لازم الامتداد وان اريد
مطلق الشكل فلا نم انه يلزم تساوي الاجسام في الاشكال فان من الجائز ان يكون للمادة دخل في اقتضاء
الامتداد او مطلق الشكل ويتوقف اختلاف الاشكال على المادة لا انفعل المادة ان الامتداد ملزوم
للشكل مشتملا ان لكل جسم شكلا معينا ومقدارا معينا فاريد ان يتبين ان ثبوت الاشكال المعينة
والمقادير المعينة من قبل المادة فانه لولم يكن للمادة دخل في ثبوتها لما امكن اختلاف الاشكال والمقادير
متوقف على اختلافها في المادة والفرديات هي الفصل اما الشكل المعين الحدهما كان لازما
الاشكال المعينة لان المطلق على ما هو اللازم الثالث ان يثبت للكل والجزء الامتداد
في اللوازم لا يختلف ان الكل والجزء المتصفين يشتركان فيها بل بمعنى ان الكل والجزء المفروضين
فانه لو قدر ان يكون الجسم لكل جزء يلزم تساويهما في المقدار وتوابعه خلافه فرض اول قبل ان الامتداد
في وي اكثر منه والمطلوب نفي الكلية والجزئية يعني لا ان يهوا ويثبت والها في اللوازم وانما
هذا اللازم يعني الكلية الجزئية لا انه لو كان المراد ثبت به للكل والجزء المتصفين كان بعض اللازم الاول
لا يثبت بعض الاجسام في المقدار وبعض اللازم الثاني لا يثبت به بعض الاجسام في الشكل
فهو ليس بلازم ما لك ولان الشيخ يصح في جواب النقض بان الامتداد لو انفرد عن المادة
لم يعرض له وجزاء ذكره في اللوازم الثلثة بكلامه وان كانت مذكورة في الكتاب بالواو فيها في
في بعض الارد ودفع التوهم من عسى ان يقول المادة في بطلان الا في الاخر ... لزم الكلية
ان يقتضي الجسمية شكل الكرة ولكون جميع الاجسام مشتركة في هذا الاقتضاء وان يثبت شكل الكل
والجزء فان شكل الكل ... شكل ... وشكل القطعة كشكل الجزء في الاستدارة وذلك لان
اللازم الاول ان يكون لكل جسم مقدار معين كذراع مثلا حتى لو كان بعض الاجسام ذا
مقدار اذرع وبعضها ذا ذراع اختلف الاجسام في المقدار وهو موقوف على المادة
والمرتب ... ذلك ان يكون لكل جسم شكل لذلك المقدار المعين وان يكون شكل الكل والجزء
لذلك المقدار المعين ومن البين بطلانه والحاصل ان الشكل لو كان لازما لذات الامتداد

قد يشترك المادة لما تفاوتت الاجسام في المقدار ان تغاير احدهما مع في المادة فاللازم شيء واحد في الجميع
ويلزم تساوي الاجسام في المقادير والاشكال والكلية والجزئية قال الشيخ عن جنبه اللوازم الثلثة لما يجمع
ويرد ان الظاهر ان المراد عدم تغاير الاجسام مطلقا وليس كذلك لان المفروض ان لزوم الشكل ليس بواسطة المادة
وذلك بيان انه توقف تغايرها من وجه آخر في المادة وههنا بحث وهو ان اللازم ما ذكر ليس ثبوت
المقادير والاشكال بل وحدة فانه يلزم ان لا يوجد الا جسم واحد بالشخص في مقدار واحد بالشخص وشكل
واحد بالشخص فانه لو تعددت الاجسام والمقادير بالشخص او وجدت مقادير شخصية في جسم واحد لم يكن الا
بسبب المادة فان اختلاف الشخص متوقف على المادة كما ان اختلاف النوعي قوله والفاضل الشارح
قال الامام ان لزم الشكل الامتداد فلو وجد بنفسه عن المادة لزم ثبوت مثالات ... استواء الاجسام
في مقادير الامتدادات لانها متحدة في طبيعة الامتداد وبيانه انها في حقيقة فلو كان المقتضي للمقادير
نفس الامتداد لزم استواؤها في المقادير واعترض عليه بان اللازم منه عدم اقتضاء الجسمية للمقدار
وهو غير مطلوب والطبائع الجسمية غير مقتضية للشكل وهو غير لازم فانه من الجائز ان يكون اقتضاء
الطبيعة للطعل امر متوقف على شرط منفصل كتوقف اقتضاء الحرارة للاحراق على الشيخ وصلابة الملح على طبيعتها
لم لا يكون ان يكون الجسمية مقتضية للشكل بعد حصول المقدار من فاعل آخر وجوابه ان الغرض عدم
الافتقار للمادة في ثبوت الشكل ويلزم منه عدم ... في ثبوت المقدار والاختلاف في المقادير
موقوف عليها فيلزم تساوي الاجسام في المقادير ... استواء الاجسام في الاشكال ايضا
في الكل واعترض بانه ان اريد به الاستواء في الامكان مطلقا فهو غير لازم لانه لا يلزم من الاشتراك
في العلة الاشتراك في المعلول فان الاجسام المركبة باطلاقها ... والصورة المذعنة
للشكل جسم البسيط تقتضي شكل الكرة مع ان ذلك الشكل غير حاصل فيه لا يكون ان يكون الجسمية
العلة للشكل والاجسام لا تشترك في الشكل امر خارج يا يتوقف حصول ذلك الشكل وان اريد به
الاستواء في الاشكال الطبيعية فهو ملتزم لان الشكل الطبيعي للجسم الكرة والاجسام باسرها مشتركة
في هذا الاقتضاء فان قلت الاجسام البسيطة ان اشتركت في اقتضاء الشكل الكروي لكنها
مختلفة المقادير فهي غير مقتضية لشكل الكرة في مقدار واحد فنقول الاختلاف في ذراع

بيانه ان الاختلاف في ... لا يقتضي ... الجسمية
جسم ... مشترك بين الكل ... والجزء
بل ... غير مشترك
ح

مر

في الشكل بل في المقدار وهو الالزام الاول وما للكلام فيه والجواب المختار ان المراد ان الاستواء في الشكل
على الاطلاق وهو لازم لان طبيعة الشكل واحدة في جميع الاجسام والمانع منتف فان ما فرض مانعا
ان يعلل اختلاف الشكل اولا فانه لم يعلم اختلاف الشكل فهو غير مانع وان افاد اختلاف الشكل
فهو مادي وقد نفيناه في فرض اقتضاء الجسمية وهذا لان المانع عن حصول شكل الكرة للمركب هو
التركيب وهو من اللواحق المادية والبرهان يعقل فيه الامتداد والجسمانية مجردا عن جميع اللواحق المادية
كالمركب هذه والتركيب ثم نختار ان المراد الاستواء في الاشكال الطبيعية والمراد وجب ان يكون
لجميع الاجسام شكل الكرة وليس كذلك ضرورة ان بعض اشكالها مثلث وبعضها مربع الى غير ذلك
ودفع الالزام باشتراك جميع الاجسام في اقتضاء شكل الكرة فهو ليس بالزام باشتراكها في الشكل
ولمنع حصول الشكل المانع فهو المنع الذي اورد على الشق الاول من الاستفسار ولم يرد ذلك
في الاستفسار بيانه لكم ان اشتركت الاجسام في شكل الكرة واختلفت مقاديرها لزم الخلف
لان اللازم الاستواء في الاشكال لا في المقادير فالالزام في هذا القسم ليس امورا متعددة
بل امرا واحدا في الحقيقة واليه الاشارة بقوله على ان كلا واحد منها محال [illegible] وثالثها
تساوي الكل والجزء في الجسم لان جزء الجسم [illegible] لطبيعة الجسمية فلو كان المقتضي للشكل هو الجسمية
لكان الجزء [illegible] في الشكل [illegible] الجسم البسيط لما كان [illegible] واحدا او
[illegible] الابعاد بحسب [illegible] الانفصال واختلاف الاوضاع والوهم فالزام تساوي الكل و
الجزء ان كان في الجسم الذي لم يعرض فيه شيء من اسباب الانقسام فهو غير صحيح لانه لم يوجد
فيه انقسام لم يحصل جزء مختلف [illegible] الكل والجزء [illegible] فان الشكل
الطبيعي للقطرة كالبحر [illegible] ان لم ينفصل بل كان الانقسام بحسب اختلاف العرض او الوهم كحصول
الجزء حينئذ [illegible] حصول شكل الكل [illegible] ان شكل الجزء الشكل الكلي [illegible]
[illegible] وعدم حصول ذلك الشكل [illegible] السبب المانع لا يستلزم عدم اقتضاء جسميته ذلك الجزء
لذلك الشكل [illegible] الكل والجزء [illegible] في الشكل [illegible]
والجزئية لا يستلزم [illegible] فيجوز الالزام في الجسم الذي لم يعرض فيه سبب من الاسباب

بتغيير ذلك

ويكون

ويكون لا وان انقسام والكثرة والجزئية من عوارض المادة وقد جردنا اقتضاء الجسمية عنها واليه
اشار بقوله ان توهم الامتداد او مقارنا لقبول الانقسام لا ان الكثرة والجزئية منفصلا عن الغير وهو
احد اسباب الانقسام وان ما اورد انه تعين في الاعتراض على كل واحد من بيان الاختلافات العارضة
لها العوارض المادية فيه شيء وهو ان الغرض من الالزام الاول بيان الاختلاف في [illegible] ان
يعرض عليه والغرض من الاخير فان حاصل [illegible] عليها [illegible] اشتراك [illegible] اشتراك
المقدار بسبب المانع وهو وارد على الاول ايضا قوله ولو لزم ذلك لسبب فاعل ما لتطل
القسم الاول وهو ان يكون اللزوم لذات الجسمية يصح في القسم الثاني وهو ان يكون اللزوم
لفاعل ولو كان لزوم الشكل للامتداد الجسماني بسبب الفاعل من غير شركة المادة وكان
الامتداد الجسماني [illegible] قابلا للاشكال من غيره [illegible] ان يمكن فيه
قابلا للفصل والوصل من غير [illegible] قابلا للاشكال المختلفة اذا اختلف وتعدد
واختلاف الامتدادات [illegible] الانفصال بعضها عن بعض والاتصال ببعض
ببعض فيمكن الامتداد قابلا للانفصال والاتصال من غيره [illegible]
الامتداد لا شك ان [illegible] الانفعالات [illegible] والانفعالات [illegible]
كما قال الامام [illegible] ان الامتداد لو كان قابلا للاشكال لكان قابلا للفصل والوصل فان الشكل
قابل للاشكال [illegible] الفصل عليها والجواب ان المدعى ليس لزوم قبول الانفصال
على المعنى بل لزوم [illegible] قبول الانفصال او قبول الانفعال [illegible]
الشكل في الاجسام المتعددة [illegible] الانفصال بعضها عن بعض [illegible] انها لو كانت
متصلة [illegible] اختلف في الشكل والمقدار في الجسم الواحد [illegible] الانفعال
واعلم ان الزم [illegible] في القسم الاول [illegible] الفاعل والقابل معا فان لزوم
الشكل لو كان لذات الامتداد لكان الامتداد [illegible] للاشكال [illegible] مجردا عن
المادة وكلاهما محالان [illegible] للاشكال فان [illegible] طبيعة الامتداد
فيلزم ان لا يختلف في الشكل لان مقتضى الطبيعة الواحدة لا يختلف وهو باعث اختلاف الاشكال

مستديرة ومربعة ومثلثة لما عرفت وامّا كونه قابلا للاشكال فكذلك لكن لا يلزم من ذلك ان لا يختلف الاشكال
فان اختلاف الاشكال في الاجسام بالانفصال وفي الجسم الواحد بالانفعال لكن اللازم من جهة القبول
عدم الاختلاف الشخصي ومن جهة الفعل عدم الاختلاف النوعي لان مقتضى الطبيعة النوعية يجوز ان يختلف
شخصه والمانع من القسم الثالث فانما يلزم من جهة القابل الا لو كان لزوم الشكل من الفاعل كان الامتداد
قابلا للاشكال من الفاعل من غير مداخلة الهيولى فتعدد الى اللازم من جهة قبول الاشكال ولا يلزم الزام المحال
من جهة الفاعل لجواز تعدد الفاعل واختلاف الاشكال بحسب اختلافه وهذا الكلام من الشيخ كانه
جواب لسؤال الذي اورده على الترجيح ذكره بعد ما ان الشكل لو كان لازما من الفاعل فلا يلزم عدم
اختلاف الاشكال بل يلزم عدم اختلاف المقادير وعدم اختلاف الكلية والجزئية لتوقف
الاختلاف في المقدار والكلية والجزئية على المادة كالاختلاف في الشكل فلا فرق بين القسم الثالث
والقسم الاول في لزوم المحالات الثلثة فلا فائدة في التقسيم بل يكفي ان يقال لما ثبت ان الشكل
لازم فلزومه اما ان يكون بشركة من المادة او لا يكون والثاني ما ينفي الاول وهو المط
والثاني ان النقض المذكور في الفصل الاول انما يرد على الدليل لو وجه ان الشكل في الكل
والجزء الشكل اللازم لا ان وطبيعة الامتداد لتوقف الاختلاف على المادة واما
الماء الاول فبان الحجة في القسم الاول لازم من جهتين وفي القسم الثالث من جهة واحدة فالتقسيم
انما هو من جهة التنبيه على هذه الدقيقة واما عن الثاني فبان النقض على جهة الفاعل لا على جهة القابل
واعلم ان المراد من الفصل لو كان لزوم الهيولى للصورة الجسمية يكفي ان يقال لو كانت الجسمية
بلا مادة لم يختلف اصلا ولم يحتج الى ما ادعى الابعاد ولزوم الشكل ولا الى سائر المقدمات
ولو كان المراد ان لزوم الشكل بشركة من الهيولى ثم الاستدلال عليه بانه لو لم يكن كذلك لكان
الامتداد قابلا للانفصال والانفعال من غير الهيولى لان الاشكال تختلف واختلاف الاشكال
بالانفصال والانفعال فلم يحتج الى التقسيم وسائر المقدمات ايضا ولو كان المراد ان لزوم
الشكل من الفاعل وهو الصورة النوعية بمداخلة الهيولى على ما هو الظاهر من مقصد القوم
فما ذكره لا يدل الا على ان لزوم الشكل ليس من الصورة الجسمية بلا مداخلة الهيولى ولا يلزم منه

ان لزوم

ان لزوم من غير الصورة الجسمية بل يجوز ان يكون منها بمداخلة الهيولى **قوله** ولعلك تقول ان هذا نقض
الحجة من جهة ان الدليل الذي ذكر بعينه في الامتداد وارد عليه في اشياء اخر فان شكل الفلك
عندهم مقتضى طبيعته وجزء الفلك كذلك وهو في الطبيعة والا لكان الفلك مركبا فلو كان
الشكل في النقض لوجب الشكل في المقتضى لجزء الفلك ولكل الفلك شكل ليس كذلك
فنقول هذا اشارة الى ان الذي لزم الكل والشكل **قوله** في اشياء اخر منها الفلك
النقض بالقمر في الفلك بل جار في كل البسيط يختلف بكله وجزئه كان طبيعة الارض تقتضي
التوسط بين الاجرام مع ان اجزاءها المنفصلة لا تتوسط وانما فيه الجزء المفروض من البسيط
متصل واحد فلا يوجد جزؤه الا بانتزاعه بالتجزئة والفصل بخلاف الحركات الكيفية والتجزئة
بالعرض باحد الاسباب المذكورة فيما تقدم وحصر المذكور من الاسباب في العرض قسيم
سائر الاسباب لا انفصال الانفصال لا يمكن تبدده الا بالافتراق في جرم الفلك ولا ان كان
في الكائع فهو اختلاف عرضي والا فبالفرض وقسيم الشيء كيف يكون اعم منه لا يقبل الانفصال
بحسب الصدق والعموم بحسب الوجود فان كل جسم يقبل الانفصال الفرضي وان لم يقبل الانفصال
بوجه آخر وعلم ان الشكل لما كان من لوازم الوجود فاذا اقتضته طبيعته لم يقتضه الا في الكائع
فلا يلزم ثبوته للاجزاء المفروضة فلا يرد السؤال فان قلت السؤال مورد على كلام الشيخ حيث
قال ولكان الجزء المفروض مقتضيا لما يلزم الملزوم لطبيعته فانه لما اثبت ركز الاجزاء المفروضة من
الجسم لزمها في الشكل ورد النقض عليه بان الاجزاء المفروضة في الفلك فنقول المراد
بالفرض ثم هو التقدير الخارجي لا الفرض الذهني في الرسم المراد هيهنا فانه بيّنا ان الفرض في
الكلية والجزئية فانه لو قدر ان يكون منقسم جزء في الكائع لكان بحث ذلك الكلام في الشكل وههنا
لو قدر للفلك جزء في الكائع فلا نسلم انه يمكن شكله لشكل الفلك وهو ط **قوله** فنقول الحكم
حاصل الجواب ان الا ان الحكم يختلف بحسب اختلاف الفاعل الحكم يختلف بحسب اختلاف الفاعل
وفاعل الشكل في جزء الفلك وكله وان كان واحدا الا انه في الكل والجزء مختلف فان
فلهذا اختلف شكلهما بخلاف الامتداد والمقتضي للشكل فانه لا اختلاف فيه لانه الفاعل

قال الشارح فتعين ان يكون ... عن الاختلاف في المقدار والشكل في الفلك فيما وقع على ان الفاعل هو المادة
التي عرض بسبب الكلية والجزئية بحسب النوعية لان حصول الكلية والجزئية بحسب النوعية والفاعل
للنوعية ليس الا المادة واما الفاعل فهو الصورة النوعية التي اوجبت حصول المقدار والشكل
وذلك السبب القابلي هو المادة لا غير لتساوي جزء الفلك وكله في المقدار والشكل
لا يستلزم ان يكون الجزء كالكل لا لاستعداد المنفرد عن المادة فلا يتصور فيه لاول ان آخر فلا
يكون حكمه حكم الفلك فان قلت لو كانت المادة لا تعين لتساوي شكل الكل والجزء امتنع
ان يكون شكل الجزء مثل شكل الكل ليس كذلك فان الافلاك الجزئية مثل الممثل والحامل
والتدوير اجزاء للفلك الكلي ومثال له في الاشكال وهو ظاهر فقوله ان لا يستلزم ان
يكون الجزء كالكل باطل اذ لا يستلزم ان يكون الجزء كالكل في الشكل فنقول هذا السؤال ليس
بوارد لان ما استند اليه هنا ان المراد في الكلام منع المادة من ان يكون الجزء مثل الكل في المقدار
والشكل جميعا لا يستلزم ان يكون الجزء كالكل فيهما وان جاز ان يكون مثله في المقدار والشكل فان قلت
الكلام في الشكل لم اكتفى بذكر المقدار فنقول ان النقض لا يرد في شكل الفلك كذلك يرد
بمقداره فان مقداره متعين طبيعة كالشكل ... ان يفرق بين التساوي
في فاعل المقدار لتوجب التساوي فيه لوجود المادة فكان الشارح اراد ان يلزم ما ذكر
من التساوي في جزء وكل في المقدار والشكل فاجاب ان المادة مانعة عن التساوي فيهما
فيهما فان قلت المادة وان منعت عن التساوي في الكل والجزء في مجموع المقدار والشكل الا انها
ليست بمانعة عن التساوي في الشكل فقط المادة وان لم تكن مانعة عن التساوي في الشكل
لكنها مانعة عن وجوب التساوي فيه لانا اذا فرضنا جزءا منفصلا لم يكن شكله مثل الفلك في
هذا القدر كاف في دفع النقض واما الجواب التفصيلي فهو ان الشكل حاصل للافلاك لا من صورة
لا يمتنع ان يكون القابل فاعلا ولا عن صورتها الجسمية لاشتراكها بين الاجسام بل عن صورتها
النوعية التي اوجبت تلك الجسمية المعينة بالمقدار المعين وهذا التحقيق من ان استناد
الشكل والمقدار انما هو الى الصورة النوعية فيها فلا يجب تساوي الفلك بالسبب المذكور

وهو صورة النوعية للمقدار المعين والشكل المعين وجب ان يكون الجزء المفروض من الفلك صورة الكل
بعد حصول صورة الكل وهو غير الصورة النوعية المقومة فيكون المراد بالصورة القوة لا ذات الصورة النوعية
او الصورة الذاتية وهاهنا اختلاف في تفسير الشيخ هنا ... ان القسم الاول ان يكون صورة الكل
فيكون الصورة الثانية لم يكن ونظم الكلام ان يكون لا يوجد بعد ذلك جزء الفلك صورة الكل الكونية
جزءا ما حصل بعد حصول صورة الكل فيمتنع ان يكون صورته مثل صورة الكل في المقدار والشكل
القسم الثاني ان يختلف صورة الكل ... ويغير صورة الكون ... ذلك تقديره لا يكون
وهو المقدار الكلي وشكله لا يوجد جزء ... الكل لا يكون والاصح القسم الاول او الثاني ...
وظهر ... في النسخ منفردة على الشيخ ولعل ذلك كان في تلك النسخ فهذا الكل وهو ...
الكل الجزئية للمقدار والشكل انما وقع للفلك عن كلية لموجد عارض ومانع وسبب اما العارض فهو حصول
الكلية والجزئية بحسب فرض الجزئية واما المانع فهو حصول الجزء بعد حصول الكل واما السبب فهو مقارنة
المادة فلما عرض الكلية والجزئية للفلك بسبب ... المادة وكان الجزء حادثا بعد تقدير الكل و
تشكله منع ذلك ان يتقدر الجزء بمقدار الكل ويتشكل بشكله فلهذا اختلف الجزء والكل في المقدار
والشكل وهذا يدل على ان المانع ليس الا الجزئية ... الحيث الجزء بعد الكل امتنع ان يكون الجزء
كالكل في المقدار والشكل وقد صرح به الشارح في ... حيث حكم بامتناع كون الجزء كالكل لانه لم
يحدث جزءا ولم يحدث ... امتنع ان يكون مثل الكل في المقدار والشكل فقد بان ان ليس
في الجزء ... من المنع ... العارض والمانع على الجزئية وقال المراد ان ... شكل الجزء
لشكل الكل قائم في الفلك الا انه لم يوجد لعارض عرض له وهو كونه جزءا وصار مانعا عن ان يحصل له
مثل شكل الكل وهذا العارض اعني كونه جزءا انما عرض لذلك الكل بسبب المادة المقارنة لتلك الصورة
النوعية ... والمانع تقتضي المغايرة بينهما وقول الشيخ ان لا يكون للمفروض
بعد ذلك جزءا ان الكل يكون جزءا مفروضا بعد حصول صورة الكل صريح بان حصول الجزء بعد حصول
صورة الكل مانع ... للمقارنة ... في مستدرك ... تحقيق الشارح وفق
لكلام الشيخ الا ان السؤال وارد عليه قوله واما المقدار لا ينفرد قد بان ان اختلاف الكل

وانه مقدار او شكل او عرض للفلك عن ثلثة امور وتلك الامور منتفية في الطبيعة الامتدادية فانها لما كانت
عن المادة لم يتصور فيها الكلية والجزئية فكما لا يمكن ان يقال ان الفلك شكل الكل لم يمكن عن فاعل
هو الصورة النوعية بحسب قابل وهو المادة [illegible] للصورة الجسمية او الموضوع وهو
جرم الفلك [illegible] محل الشكل والمقدار يتبع فيمكن ان لا يختلف الجزئيتين لم يمكن ان [illegible]
الطبيعة الامتدادية في الشيء شكل الكل من صورة قام بحسب مادة قام او موضوع قابل
ثم يتبع ذلك مخالفة الجزء اياه فظهر الفرق وقال الامام في الكلام هنا ان العذر الذي ذكره من
الفلك هو ان الشكل كان ممكن الوجود في نفسه وكانت القوة السارية في الفلك مؤثرة لو
كان الموضع مما كان مستعد القبول فلا جرم حصل ذلك الشكل للكل وذلك يقتضي ان يكون [illegible] ذلك
الشكل للجزء الذي لم يفرض فيه ذلك وهنا لا يمكن ان يذكر مثله في الجسمية القائمة لانه في المادة فقد حصل
الامكان [illegible] في الشيء نفسه والقوة في الصورة النوعية الفاعلة [illegible]
وكذا الكلام او بل الواجب ايراد الوارد في تفسيره واما السر فقد حصل في كلية الصورة الفاعلة
والامكان والقوة في المادة القابلة [illegible] قوله والغرض الفاضل الشارح
ان حاصل الفصل ان الامتداد لو اقتضى الشكل لكان الشكل ذي الجسم والكل الجزء جسم اخر
واحد في الشكل [illegible] في المقتضي فيقتضي الفلك ان يقتضي شكله هو الصورة النوعية والصورة
النوعية للكل هي الصورة النوعية للجزء بعينها ان الشكل كروي وشكل الجزء اذا فرض [illegible]
ثم شكل الكل المقتضي واحد مع اختلاف الاثار فيجب ان اختلاف في شكل الجزء والكل في الفلك
لا يختلف [illegible] والاعتراض عليه ان اختلاف الكل والجزء لو كان بحسب اختلاف المادة كان الاختلاف
المادي بحسب اختلاف مواد اخرى وهلم جرا الكلام الامام [illegible] وقال الفاضل ان الاختلاف
بالكلية والجزئية لا يحل المادة غير صحيح لان زيادة جزء الصورة الفلكية ان لم يكن عين مادة تلك
الصورة او يكون جزءا من تلك المادة فان كان الاول كان تلك الصورة وجزؤها [illegible]
في المادة [illegible] في محل واحد فلم يكن احدى الصورتين بان يكون كلا والاخرى بان يكون جزءا اذ ليس
[illegible] لكل الصورة [illegible] في المادة [illegible] لكل الصورة او ربما الكلية جزء

لتقدم [illegible] واحد بكل واحد فيقتضي ان الجسمية الموجودة في مادة لا يجوز ان يكون وجودها
سابقا على وجود جزئها ومع ذلك يكون لكل الصورة السارية وما الكلية في جزئها وان كان شيئا واحدا
فلم يمكن ان يختلف الجسمية الموجودة بالكلية والجزئية وان كان الشيء كانت المادة المخالفة لجزئها بالكلية و
الجزئية فان كان ذلك لمادة اخرى يتسلسل والا لم يمكن الاختلاف بالكلية والجزئية موقوفا على كون
الشيء في المادة فلا يلزم من عدم حلول الجسمية في المادة ان لا يختلف بالكلية والجزئية والحاصل ان
الاشكال والصور يختلف بحسب اختلاف المادة واما المادة فهي لم يختلف بذاتها كما ان التقدم و
التأخر العارضان للزمانيات بواسطة الزمان والزمان بحسب نفسه لا باعتبار زمان اخر فكذلك الاختلاف
بالكلية والجزئية انما يتوقف على المادة في الماديات لا في المادة قوله تنبيه هذا الحاصل
المطالب ان وضع المادة يتبع لوضع الصورة فيتبين ان الصورة ذات وضع بالذات والهيولى ذات
وضع بالعرض وذلك لان الصورة الجسمية يشار اليها انها متميزة بالذات فيكون ذات وضع بالذات
لان معنى الوضع هنا كون الشيء مشارا اليه بانه هنا او هناك ولما كانت الصورة الجسمية هنا او هناك لذاتها
كانت [illegible] بانها هنا او هناك [illegible] بالذات لا بواسطة الهيولى واما الهيولى فهي ذات وضع بالعرض
[illegible] لو كانت ذات وضع بالذات لكانت متميزة بالذات لانها اذا كانت مشارا اليها
بالذات بانها هنا او هناك [illegible] بالذات قطعا فيكون [illegible]
ولا يجوز [illegible] المطالب سمي الفصل بالتنبيه والشيخ اخذ في المطلب
الاول [illegible] ذات وضع بالذات
فاما ان يكون منقسمة في جميع الجهات فيكون [illegible] ذات حجم [illegible] في ساير الجهات فيكون
جسما وقد فرضت هيولى واما ان يكون منقسمة في بعض الجهات فيكون [illegible] او
سواء انقسمت في جهة اخرى او لم تنقسم فلا يكون مشارا اليها بالذات هف والملازم
وضع الهيولى وجسميتها [illegible] في جميع الجهات واما [illegible] بالتميز بالذات فان
قلت [illegible] الصورة الجسمية [illegible] وضع [illegible]
فيكون [illegible] جزء الجسم او غير منقسمة [illegible] محال [illegible]

الجسمية المرسلة بالجوهر الذي يمكن ان يعرض فيه الابعاد ومتعلقه فليس الجسم في بادي النظر الا ذلك وينبغي ان يعرف ذلك الذي هو التي
يلزمه تشخص الهيولى فلانه لا ان وضعها في قبل الصورة كان مقيسا منها بالاضافة والوضع متصل بالاشتراك
معان احدها كون الشيء بحيث يشار اليه اشارة حسية بهو هنا او هناك والثاني هو المقولة وهو هيئة
عارضة للشيء بحسب نسبة اجزائه بعضها الى بعض والثالث المقولة وهي هيئة معلولة النسبتين النسبة
بعض اجزائه الى بعض ونسبة بعض اجزائه الى الامور الخارجة فان قلت الوضع بايّ المعنيين الاول او الثاني
اي معنى ان فصل هذا السؤال لا يرد لو كان من الموجودات الداخلة حيث قال وهو معلوم
قال الشارح لما كان بالبرهان يجب ان يمتنع انفكاك الهيولى عن الصورة من الهيولى المنفكة عن
الصورة ان الهيولى لو انفكت عن الصورة لكانت اما ذات وضع او غير ذات وضع والقسمان
باطلان اورد هذا الفصل لبيان بطلان القسم الاول لان الحكم المذكور في هذا الفصل هو ان وضع الهيولى
من قبل اقتران الصورة الجسمية والغرض ان الهيولى المجردة ذات وضع ينافي لو دامها فلنا وضع الهيولى
انما هو من الصورة لان الهيولى ذو وضع لها اذا كانت ذا صورة فان الهيولى المجردة عن الصورة لو كان
لها وضع لما صدقت انها لا كانت الا منقسمة في جميع الجهات فيكون جسما او يكون غير منقسم فيكون نقطة او
عن الصورة منقطع منتهى اشارة اي منقطعا ينتهي امتداد الاشارة عنده لان كل منقطع اشارة
فهو غير منقسم فان منقطع الاشارة لو انقسم الى اجزاء منه كان منقطع الاشارة الجزء الاخير
الاخير فقط فلا يكون منقطعا لا يكون منقطعا مجموع ولما كان كل ذي وضع غير منقسم فهو منقطع اشارة
لانه غير منقسم فالنكتة مثلك الموجزة الكلية اما ان كل غير منقسم فهو منقطع الاشارة فمثبت ان
الهيولى لا ينقسم في جهة الاشارة كانه لا ينقسم في جهة اخرى فهي نقطة وان كان القسمة في جهتين
فهي سطح وان قطعا او نقطة اذا كانت الهيولى غير منقسمة واما ان يكون غير منقسمة في سائر الجهات
فهي النقطة او يكون غير منقسمة في جهتين فهي الخط او غير منقسمة في جهة واحدة فهي السطح لكن ليس
شيء من النقطة والخط والسطح بالهيولى لوجوه احدها ان النقطة والخط والسطح اعراض قائمة بغيرها وانها
كانت منقسمة في جميع الجهات لانه لم يستبينها تغاير انها اما وقد اعيدها وما ذكرنا فهو تقرير
لا يمكنها ظاهر منقسمة في الجهة الى ذلك الفرض الانفصال حيا منها وان لم يقع فيه ذاتها كانت اعراضا

والالا وهو لا يكون جوهرا والجوهر الكثير ما ذكره الشيخ فاصلا بين السطح والخط وبين النقطة وهو ظاهر لان النقطة
لان ذات الوضع في قريبها البرهان انه لو كانت ذات الوضع فيه وانها فقط الا الصورة لان لا يكون الهيولى
المجردة ذات وضع ولا يكون لها الوضع في نفسها ولا عن الصورة بل من شيء آخر وان كانت ذات الوضع
ما الاطلاق في الدليل الى ان يلازمها لكن لو كانت منقسمة في جميع الجهات كانت جسما واما
يكون كذلك لو كانت ذات وضع بالذات فالتي في جميع الاعراض الجسمانية السارية والهيولى المنقسمة في
جميع الجهات وليست اجساما وبعبارة اخرى ما ذكرنا يدل الا على ان الهيولى المجردة لا وضع لها في
ذاتها ولا يلزم منه ان لا يكون للهيولى المجردة وضع اصلا فان انتفاء الوضع بالذات لا يستلزم انتفاء
الوضع مطلقا لجواز ان يكون ذات وضع بالغير ويمكن ان يكون غرضه ان الهيولى لو كانت ذات وضع بالغير
بالذات مجردة انه لو لم يكن الهيولى ذات وضع في حد ذاتها ولم يكن لها وضع في حد ذاتها لم يكن الهيولى
ذات وضع اصلا صحيح انه القسم ذلك الغير في جميع الجهات كان جسمية وان كان فقطا او غيرها في
جسمية فلا يكون الهيولى المجردة حيث فقدنا ان ما ذكره الشيخ كان دليلا على ان الهيولى المجردة لا يكون
ذات وضع بالذات ولما انها لا يكون ذات وضع مطلقا وذلك انه لو كان في حد نفسه منقطع
منتهى اشارة حسية لكن هذا التوجيه لا يكفي اذ لو كانت الهيولى ذات وضع وغير منقسمة
فلا ان يكون منقسما البتة في النقطة او يكون منقسما في الخط والسطح ولا يجوز ان يكون الهيولى المجردة
شيئا منها والا لكانت وجودها فلا يستدرك ثم ان في كونها منقطع اشارة لان كل منقطع
الاشارة غير منقسم فانما تبين ان الهيولى المجردة كيفما كانت ليست بمنقسمة كلا في جهة الاشارة
بعد البرهان ولهذا الشيء فتلك المقدمة مستدركة في البيان والمقام كلام الشيخ في الهيولى المقارنة
للصورة انما وضعها من قبل اقتران الصورة الجسمية والذي يلزم من توجيهه الدليل الا ان الصورة
اذا انفكت عن الهيولى لا يكون ذات وضع لكن لا يلزم منه ان يكون وضع الهيولى المقارنة من جهة الصورة
فان من الجائز ان يكون وضع الهيولى صفة ذاتية لها لكن حصوله لها مع الصورة مما يكون موقوفا
على شرط هو الصورة الجسمية كما ان التحيز للجسم صفة ذاتية للصورة الجسمية مع توقفها على وجود
الحيز وكما ان الاحراق صفة ذاتية للنار مع ان حصوله من النار موقوف على ملاقاة الجسم وما استفاده

لو حرّک ... ارتفع المانع   يريد بيان امتناع حلول الصورة ابدا وان بيان امتناع حلول
الصورة في الهيولى المجردة عنهما ولما كان من البين ان الشيء اذا لم يكن جسما يمتنع ان يصير جسما سمّى العقل
بالتنبيه وبه ينبني القسم الثاني من البرهان على امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة لان القسم الثاني
من البرهان هو امتناع ان يكون الهيولى المجردة غير ذات وضع وذلك غير لازم من امتناع لحوق الصورة
بالهيولى المجردة لجواز ان يكون للهيولى المجردة عن الصورة الجسمية صورة نوعية مانعة عن قبول الصورة الجسمية
وان كانت في نفسها قابلة لها فلا يحصل لها الصورة الجسمية ابدا الا كما عنه بوجهين الاول ان الهيولى
التي فرضت مجردة عن الصورة فهي بالنظر الى ذاتها انما تقبل الصورة الجسمية لكن بالمعنى [illegible]
لم [illegible] وتسميتها بالهيولى مجاز وان قبلت الصورة فلحوق الصورة ممكن لها [illegible] ذاتها
والممكن لا يلزم من فرض وقوعه محال [illegible] الجسمية انما يستلزم المحال لو كان الممتنع بالغير لكن ان يستلزم ممتنعا
بالذات كما ان عدم العقل يستلزم عدم الواجب وهو ممتنع لذاته لانا نقول الممتنع بالغير انما يستلزم
ممتنعا بالذات من حيث انه ممتنع فان استلزام عدم العقل عدم الواجب من حيث انه وجود العقل
واجب وعدمه ممتنع لوجوب الواجب واما بالنظر الى ذاته مع قطع النظر عن الامور الخارجة فلا يستلزم محالا
والا لم يكن ممكنا بالذات وههنا كذلك فان الهيولى المجردة اذا نظر اليها في حد ذاتها مع قطع النظر عن
الصورة المانعة وفرض لحوق الصورة بها لم يلزم منه محال بالذات الثاني ان الكلام في هيولى
الاجسام فانا لما لاحظنا الاجسام واحوالها ادانا التفتيش عنها الى ان علمنا فيها شيئا غير الجسمية هي
الهيولى ثم بحثنا عن ذلك الشيء هل يمكن ان يكون بدون الجسمية حتى يجوز ان تكون مجردة
ام [illegible] حسبما قبضنا انها يستحيل ان توجد بلا صورة فهي محتاجة الى الصورة فقد علمنا ان كل
جسم [illegible] هيولى [illegible] الصورة هذا مطلب القوم وقد اشار الشيخ في الشفاء
الى هذا حيث بين تقدم الصورة على المادة في الوجود [illegible] انه هل يوجد هيولى بدون صورة
فذلك بحث آخر لا يهمنا [illegible] ههنا ان الهيولى لو ثبت تجردها عن الصورة
غير ذات وضع فان [illegible] الصورة [illegible] ذات وضع وهو [illegible]
المركب من الهيولى والصورة جسم وكل جسم في مكان فهو قابل للاشارة الحسية بانه هنا او هناك

واما ان

واما ان تصير ذات وضع فاما ان يحصل في المواضع او لا يحصل في شيء منها والثاني باطل [illegible] بعضها دون
بعض فذلك البعض من المواضع اما ان يكون اولى بها او لا والثاني ترجيح بلا مرجح والاول [illegible]
ان يكون الاولوية حاصلة اما قبل لحوق الصورة او بعدها وكلاهما محال [illegible]
قال الشيخ [illegible] وفيه نظر خ ل [illegible] ذلك [illegible] الصورة [illegible]
في هذا الكلام [illegible] امتناع القسم الاول [illegible] ان يكون اولوية حصول الهيولى في موضع معين
حاصلة قبل لحوق الصورة والآخر [illegible] والفرق بينهما ان الاول [illegible] الهيولى قبل حصول
الجسمية [illegible] الهيولى [illegible] موضع آخر وفيه نظر [illegible]
الهيولى [illegible] ذلك الجزء [illegible] ذلك الجزء [illegible] سبب [illegible]
السبب [illegible] الهيولى [illegible] ذلك الجزء [illegible] بسبب آخر وان [illegible] حصولها
فيه بسبب انها كانت حاصلة فيه والاول [illegible] ان الهيولى قبل حلول الجسمية لما كانت
مجردة عن الوضع والموضع كان نسبتها الى جميع المواضع والمظاهر [illegible] السوية فلا يكون شيء منها
اولى بها واما الثاني [illegible] ان يحصل الهيولى [illegible] صورة [illegible] الهيولى
المجردة في لحوق الصورة مع حصولها في موضع معين والفرق بينهما ان حصولها في موضع معين
للوضع [illegible] الواجب او العارض اما الواجب فكما ان [illegible]
وهو [illegible] الطبيعي [illegible] لحوق الصورة المائية [illegible] المكان [illegible] الصورة الهوائية
[illegible] كان [illegible] حصولها فيه واما العارض فكما ان [illegible] اذا كان [illegible] مكان
[illegible] ذلك المكان [illegible] الهيولى [illegible]
[illegible] الموضع [illegible] الصورة واما الهيولى
[illegible] فهي مجردة [illegible] عن الوضع [red: خ ل] وليس [illegible] في هذا الكلام
[illegible] امتناع القسم الثاني وهو حصول اولوية الموضع بعد لحوق الصورة
والفرق بينه وبين نظيره اما الاول فلان الصورة الجسمية نسبتها الى سائر المواضع والاوضاع
على السوية [illegible] نسبتها [illegible] فيكون الهيولى المجسمة نسبتها الى سائر المواضع على السوية

المعين اصلا [illegible] في ذلك الجزء [illegible] ان
الهيولى [illegible] ذلك الجزء

فلا يكون مخصوصا ببعض المواضع اولا فهو مسلم لان الصورة الجسمية لا يدين للهيولى بوصف الحركة لانا نجوز ان تقارنها
صورة نوعية في تلك الحالين لا موضعا اجاب بان الكلام في المواضع والاوضاع الجزئية لكون
اجزاء الارض واوضاعها فان كل جزء منها انما هو في موضع جزئي ووضع جزئي والصورة النوعية ان
عينت موضعا كليا الا ان الهيولى الجسمية يكون نسبتها الى اجزاء ذلك الموضع بالسوية فيستحيل تخصيصها
ببعضها فلهذا قيد هذا القسم بالاوضاع الجزئية التي اجزاء كل واحد وهنا سؤال وهو ان يقال لم لا يجوز
ان تقارن الهيولى صورة نوعية تخصيصها بجزء ما كمنزلة الكلية ثم لا يجوز ان تقارنها صورة اخرى او حالة
من الاحوال تخصصها ببعض اجزاء المكان الكلي واما النظير فهو المثال الاول من المثالين المذكورين في القسم
الاول فان جزء الهواء اذا حصل لما كان في مكان الهواء فهو ان ينتقل الى مكان الماء ولا ينتقل الى
اي جزء اتفق من اجزاء المكان الكلي الا الى ما هو اقرب الاجزاء الى موضعه الاول وذلك لا يكون الا بسبب الوضع
السابق فيختلف الهيولى المجردة فانه لا وضع لها في السابق وفي قوله فقصد الموضع الطبيعي لان ليس نظير
من الفصد يستلزم الشعور اللهم الا اذا اثبتنا الشعور للطبايع **قوله** والامام الفضلاء اخر
الفن لفظ ان لا نسخة له ههنا واعلم ان كلام الشيخ في العنصرين لا يدل على امتناعهما والواجب ان
لا يكل الا على الفرق بين النظير من وجه العنصرين واما بيان امتناعهما فكان ظاهرا من الوجه الذي ذكره
ترك فان من الظاهر ان الهيولى اذا فرضت مجردة عن الوضع والوضع يكون نسبتها الى جميع المواضع والمقادير
في السوية فلا يحصل في موضع معين فكانه قال لو فرضت هيولى عن ذات وضع ثم لحقتها الصورة فلابد
ان تصيره ذات وضع مخصوص ويحصل في موضع مخصوص لكنه محال لان نسبة الهيولى المجردة الى جميع المواضع
في السوية فلا يكون ان يتعين هناك اولا قبل لحوق الصورة او بعده ثم في النظير بيانا لانها مجردة
بحسب الفرض **قوله** واعلم ان فايدة ايراد النظير من كان سببا للقول بالتعليل او ختم كلام
في الدليل اما اقتصر على ما اعتمده فلا يتوجه منه الا ما بان [illegible] والوقت
وكيف يتوجه مع انه ثبوت مدعاه لا يتوقف عليه اجاب بان فايدة ايراد النظير من شانها
المعارضة فكلام الشيخ ههنا بالحقيقة جواب المعارضة المقدرة فانه لما قيل الهيولى المجردة
لو لحقتها الصورة لم يكن ان يحصل في موضع معين مع ان نسبتها الى جميع المواضع في السوية

وهو كلام لكن ان يعارض بان جزء الهواء انما اذا انقلب ماء فالحاصل في بعض الامكنة الهوائية في المثال الاول
او في بعض الامكنة المائية في المثال الثاني مع ان نسبتها الى جميعها على السوية فاجاب بان الحصول في
ذلك المكان المعين لانه كان هناك وهو الموضع السابق ثم لو فرض ان تبادل ذلك الجزء انقلب
الا انه ينتقل الى بعض الامكنة الهوائية التي [illegible] وان نسبة الهواء [illegible] كان هناك [illegible] ان
لم يكن هناك كان ثمة وهناك اقرب المواضع اليه فلهذا احصل فيه وهو ايضا وضع سابق فالهيولى
مجردة عن سائر الاوضاع فهذه الى نواب المعارضة كلها والاطلاق اسم المعارضة ليس كجيد والعلم الموقف
بين النقض والمعارضة ان كلا منهما مانع عن ترتب المدلول على الدليل والا كيف قد يم على طريق المعارضة
وكيف نذكر الفرق في جوابها **قوله** وقد يلوح من كلام الفاضل الشارح الامام اورد النقض بان الجسم
العنصري نسبته الى جميع الصور النوعية واحدة ومع انه تعتوره باية صورة كانت مع ان احد الصور
حاصلة له دايما فلم لا يجوز ان يكون الهيولى نسبتها الى جميع المواضع بالسوية مع انه يحصل في احدها اجاب
بان الجسم الذي نسبته جسم العنصري الى جميع الصور النوعية واحدة فلابد ان يحصل له صورة نوعية اذا لاجل
او ما به وجد الاولوية اما حصلت بحسب صورة اخرى سابقة وعلم جرا وهذا النقض اخر [illegible] الكتاب
الا ان قوله وقد يلوح من كلام الامام انه اول الاشكال الذي فيه ما فيه انه لم يورد هذا النقض الذي تعرض من
غير تعليق الكتاب ثم قال وقابل ان يقول لم لا يجوز ان تكون الهيولى المجردة موصوفة بصفات شاغلة
مختلفة تخصصها لصورة معينة اجاب الشارح بان الهيولى مع تلك الصفات ان تخصصت بوضع
معين الى غير مجردة والا يكون نسبتها الى جميع المواضع الاوضاع على السوية وهذا موقوف على
ان مقتضى الوضع لا يكون الا وضعا وقد منعه الامام فليس يمتنع الا ان تقوم تلك الصفات المخصصة للهيولى
بوضع الا انها [illegible] بوضع معين حتى اذا انتهى الشارح اما النقض الاخير فلم يستعد الى الوضع المعين
في تخصيص بالوضع المعين والحاصل ان السؤال الذي اورده بطريق النقض الاجمالي الذي دفعه بطريق النقض
التفصيلي لم يندفع اصلا **قوله** ويحتمل ان يكون الوجه الذي ذكره الشارح هو ان الكاتب [illegible]
ان لا تنسب من الهيولى المجردة بقارنها الصورة المفروضة وهي لا يميل الى ذاتها مطلوب وهذا شي
من شرط الجسم مجردة عن الصورة بل معناه ان كل هيولى مجردة ليست مقترنة الصورة بالفعل وليس

[illegible]

[illegible]

لكن النقيض انما ان كل هيولى مقترنة بالصورة ليست مجردة بالفعل [illegible] انما قولنا كل هيولى الاجسام هيولى مقترنة
بالصورة فيرجع كل هيولى الاجسام ليست مجردة بالفعل ويلزمه ان شيئا من هيولى الاجسام مجردة عن الصورة
بالفعل ولو قال [illegible] بان [illegible] وهو ان شيئا من هيولى المقترنة بالصورة مجردة بالفعل والجهة
والمقترنة الاخرى [illegible] المطلوبة كان اخصر واحسن قوله وهي التي يختلف بها الاجسام
الفاعلة [illegible] ان الاجسام مختلفة بالحقيقة [illegible] بالفعل [illegible] مغايرة كخفة النار [illegible] قد علمت
انها متحدة في الجسمية فيكون اختلافها انما هو بامور وراء الجسمية [illegible] ان كل جسم فهو مركب
[illegible] زيادة وصورة جسمية وصورة نوعية [illegible] واما [illegible] الهيولى [illegible] الصور
[illegible] واحدة [illegible] واحدة [illegible] فان [illegible] جزئية الحكم
[illegible] الهيولى [illegible] لكل الصور [illegible] كل الصور [illegible]
[illegible] الهيولى [illegible] بعض الصور [illegible] جزئية الحكم [illegible] لا يكون
افراد [illegible] افراد [illegible] المحل قوله وكيف [illegible] يكون [illegible] صورة [illegible]
[illegible] الجسم صورة جسمية [illegible] الصورة النوعية لان الاجسام يختلف [illegible]
[illegible] الجسمية [illegible] الهيولى [illegible] يكون [illegible]
النوعية فان قلت [illegible] الاجسام [illegible] الاثار [illegible]
[illegible] الاشكال [illegible] الهيولى [illegible] الصورة النوعية
[illegible] الاثار [illegible] جسم [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] الاثار [illegible] احراق النار
[illegible] الهيولى [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الهيولى والصورة النوعية [illegible] الهيولى والصورة الجسمية [illegible]
[illegible] الاجسام يختلف [illegible] الاثار [illegible]
[illegible] الجسمية او الهيولى او [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] محال [illegible]

[illegible] الاجسام [illegible] الاجسام [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الهيولى [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] الاثار [illegible]
[illegible] الصورة النوعية [illegible] المبادي [illegible] الاثار [illegible] الاجسام [illegible]
تلك المبادي [illegible] الاجسام [illegible] الجواهر [illegible] جواهر
وهي الصور النوعية [illegible] المفارق [illegible] الاجسام [illegible] المفارق
[illegible] الاجسام [illegible] المفارق
[illegible] الالات [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] المفارق [illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] المفارق [illegible] فنقول
[illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الهيولى والصورة الجسمية [illegible] الاثار [illegible] الاجسام
[illegible] هذا [illegible]
الاجسام [illegible] المفارق [illegible] الهيولى [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] صورا [illegible]
[illegible] الهيولى [illegible] الصور [illegible]
[illegible] الهيولى [illegible] قوله ان تشكل الاجسام [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible]
[illegible] الوضع [illegible]
[illegible] جوهر [illegible] جسم [illegible]
[illegible] تلك المبادي [illegible] صورا [illegible]

وهو قبل بعيد الى ان اثبات الجوهرية بعد ان قد سلف ذكره فان زوال الصورة النوعية مع بقاء الهيولى كالهيولى مع الصورة
الجسمية فكما ان اثباته اثبات الهيولى بمقدمات احدها ان في الجسم شيئا وراء الجسمية هو القابل مع الاتصال
وثانيها ان ذلك الشيء محل الجسمية وثالثها انه متقوم بالحال فيجب ان يكون هيولى والا لصورة فكذلك لنا في اثبات
الصورة النوعية المقدمات الثلثة اولها ان في الجسم وراء الجسمية والهيولى شيئا آخر هو مبدأ الآثار و
واللوازم وثانيها انه حال في الهيولى وثالثها انه متقوم بمحله لكن ظهر من دليل اثبات الهيولى الثاني ان الاول
انما يثبت فيما في الصنع واما محل الجسمية فيها فلا يتأتى من ان هي المتصلة والمنفصلة والامتناع للحلول الا الاختصاص
الثالث ولهذا دليل اثبات الصورة النوعية فلم يظهر منه الا المقام الاول والثاني لم يتعرض له اثبات المقام
الثاني كان من ذلك عندهم واما المقام الثالث فان الصورة نوعية فانما يظهر في كيفية التلازم فان الهيولى ليس يجوز
بالصورة الجسمية بل يشترط الصورة النوعية كما سيعرف فقد ظهر ان الطائفة هذا المقام لتحصيل لا يجوزه ما ذكره الشيخ من
الا زيادة مقدمة قوله وكذلك الجسم يستحق في مكان خاص او وضع خاص منه او دليل ثاني على وجود الصورة
النوعية في الاجسام وتقريره ان الاجسام تختلف في استحقاق المكان او الوضع اذ لا بد لكل
جسم من مكان خاص يطلبه كالعناصر او وضع خاص كالافلاك المحيطة وذلك ليس من الجسمية العامة المشتركة فكذلك
لامر زائد عليها وهو الصورة النوعية ولما اثبت الشيخ الصورة النوعية من وجهين بين دليل من اختلاف الاجسام
في الكيف ونحوه ودليل آخر في اختلاف في قبول الاين فقد استند الكيف والاين الى الصورة النوعية وان عن
الواحد لا يصدر منه اشياء متعددة بجهة واحدة فالصورة النوعية وان كانت امرا واحدا بالذات
الا انها متعددة الجهات تقتضي لكل جهة ما يناسبها والى هذا اشار بقوله الصورة تختلف باعتبار آثار
اما آخر وعليه يحمله ان الصورة النوعية مختلفة بحسب الذات [illegible] بكونه المقتضي للكيف صورة
نوعية والمقتضي للاين صورة اخرى بل معناه ان الصورة النوعية امر واحد تقتضي الكيفيات الكاينة
بجهة مناسبة للكيف وتقتضي الاينيات من جهة مناسبة للاين وتقتضي ساير الآثار بجهة مناسبة
لها واعلم ان الدليل الاول يدل على ان كلا من عناصر الاجسام واما ان ذلك المبدأ واحد او متعدد
فلا دلالة عليه ولعلهم انما اعتبروا الواحد لعدم احتياجهم الا الزائد قوله ويمكن كونه مغايرة
لتلك الاعراض الاواخر مغايرة لتلك الصورة النوعية لان استحقاق الاعراض بغير حصول

الاواخر مع

واستحقاق الاواخر حين الصورة ويوضح ذلك بقاء الصورة وزوال الاواخر في بعض الاجسام والقابل ان يقول الثابت
ان الاواخر مستندة الى مبادي لا الى الصورة النوعية فهو اليمين الواضح المغايرة بين المبادي والآثار
فاي حاجة الى تحقيق هذه المغايرة وايضا مقصود الجواب انه اراد المغايرة بين الاواخر والصور مطلقا
بل اراد الفرق بينهما في استناد الاواخر الى مبادي في الاجسام هي الصورة وعدم استناد الصور الى مبادي
لانه في الاجسام هي صورة اخرى وذلك لان الاواخر قد تزول مع ان السبب المقتضي لها باقي الجسم
فان الماء اذا زالت برودته بالقسر فالسبب المقتضي للبرودة باق وهو الذي يعيد البرودة
الى الماء عند زوال القسر فلا ان نقول الاسباب البرودة مخصوصها الذات لا عادت برودته بخلاف الصورة
فانها اذا زالت لا يعود عند زوال المزيل الا اذا صار هو العارض فعند زوال ذلك العارض يعود
لسببها والفاضل الشارح اورد سؤالا انها ان الاجسام كما اختلف في الآثار والاواخر
كذلك تختلف في الصور النوعية فلو كان اختلاف الآثار والكيفيات لاختلاف الصور النوعية وجب
ان يكون اختلاف الصور النوعية لصورة اخرى ويلزم التسلسل اورد هذا السؤال لكونه مسبوق
بعقد قوي في الكيف او في الاجسام العنصرية مشتركة في المادة بدليل انقلاب العنصر بعضها
الى بعض فاذا [illegible] الصورة لانها كانت من صورة لصورة اخرى لاجل استعدادات لقبول
الصورة اللاحقة واما الاجسام الفلكية فمواد مختلفة اذ لا مهد هذا المقصود فيقال ان قبول اختلاف
الصور النوعية في العنصريات بحسب اختلاف استعدادات موادها المشتركة حاصل لها قبل
حصول الصورة الثانية واما اختلافها في الفلكيات فبحسب اختلاف موادها فان كل مادة
فيها لا تقبل الا الصورة الحاصلة لها فاجاب بانه لا يمكن ان يكون اختلاف الكيفيات والآثار في الاجسام
بحسب اختلاف الاستعدادات في المواد من غير توسط الصور النوعية حتى يكون اختلاف الكيفيات
في العنصريات لان المادة قبل الاتصاف بكيفيته من صورة بكيفية اخرى [illegible] باستعداد
لقبول الكيفية الاخرى ونحو الفلكيات [illegible] كل فلك لا يقبل الا كيفيتها الحاصلة لها وحدها
الى ان قد يقع وجوبين احدهما انه ثبت ان الاجسام والاعراضها مبادي موجودة في الاجسام
ولا يلزم من ذلك ان يكون لتلك المبادي مبادي اخرى في الاجسام حتى يلزم التسلسل لجواز استناد

تلك المبادي لما لها [illegible] يمتنع استناد آثار الاجسام الى المفارق والمبادي [illegible] لامور متغايرة
العوارض لها وايضا [illegible] استنادها الى مبادي في الاجسام وعدم استنادها الى المبادي المبادي اخرى فيها
الى [illegible] وهذا جواب عن اصل السؤال والوجه الثاني ان اختلاف الكيفيات والآثار لا
يجوز ان يكون للاستعدادات في المواد لما بين ان الاجسام وصفاتها مبادي في نوع الاجسام
و[illegible] بالاحوال المذكورة من كونها مقارنة للاجسام وكونها غير [illegible] فيتعلق
بالمواد [illegible] ان الاستعدادات والمواد ليس كذلك لان الاستعدادات لا تزول الا بعد حصول
الكيفيات والآثار [illegible] ان يكون منوعة للاجسام واما المواد فلان تلك الاحوال
المذكورة كونها ليست [illegible] تلك المبادي الكيفيات [illegible] فلا [illegible]
[illegible] المتنع [illegible] الاجسام اشارة اما
الاستدلال على انها ليست استعدادات [illegible] العوارض المذكورة [illegible] الاستدلال
على انها ليست مواد لان المادة لا يكون فاعلا [illegible] عن السؤال الثاني وهو [illegible]
عن الاحوال المذكورة الا على انها غير المادة [illegible] المراد [illegible] الاحوال المذكورة
والا لزم الاستدراك [illegible] الكلام [illegible] عليه [illegible] الاستدراك
باقي [illegible] الكيفيات مبادي [illegible] الاستعدادات والمواد [illegible] ان يكون
مبادي [illegible] الكلام [illegible] الطريق
[illegible] الاول [illegible] الثاني [illegible] المطالب
ان السؤال [illegible] الشيخ [illegible] والآثار [illegible] اختلاف الاجسام
فيها واختصاصها [illegible] الاجسام [illegible] ان يكون لها مبادي [illegible]
ان لو كان اختلاف الآثار لاختلاف المبادي لكان اختلاف المبادي لمبادي اخرى فان
[illegible] اختلاف الآثار [illegible] والآثار الى المبادي [illegible] و
اختلاف [illegible] الا اختلاف المبادي لجواز [illegible] والمبدأ او اختلاف الاثر بسبب اختلاف القابل [illegible]
الكلام [illegible] الامام بان [illegible] الاجسام تختلف في الكيفيات لانها [illegible] قبول التشكل و[illegible]

سلك

[illegible]

وان فلك

وان الافلاك [illegible] او [illegible] اصلا فاختصاص اقسام الاجسام بهذه الكيفيات والاحكام
ليس بجسمية المشتركة [illegible] على المباينة [illegible] الصور النوعية ورد عليه ان الاجسام [illegible]
الكيفيات تختلف في الصور النوعية فانه وجب ان يكون اختصاصها بتلك الصفات لصورة نوعية
وجب ان يكون اختصاصها بالصور النوعية لصورة اخرى [illegible] السؤال [illegible] التوجيه
لكنه ليس ينطبق على المتن فان الشيخ اثبت الصور مبادي للكيفيات حيث قال الامر صورة
يوجب [illegible] الافلاك [illegible] فليس [illegible] سبب اختلاف الكيفيات [illegible] الكيفيات
ثم قال الامام [illegible] عدة [illegible] ان زائدة على الصورة الجسمية والمادة في الجسم
[illegible] في كل جسم فان الاجسام اما عنصرية او فلكية اما الفلك [illegible] القطع
بانعدام [illegible] الكيفيات المختلفة [illegible] صورة وذلك لان تلك الكيفية لازمة للفلك فلو كان الصورة
موجودة فيه [illegible] ان يكون لازمة لجسمية الفلك او لا يكون والشيء [illegible] اللازم يمتنع ان يكون
[illegible] الزوال [illegible] لازمة [illegible] النفس الجسمية او لا يكون [illegible] او [illegible]
[illegible] والاول [illegible] الجسمية ان كانت مشتركة فيها بين الاجسام يلزم ان يكون الصورة الفلكية مشتركة
فيها بين الاجسام [illegible] ان يكون الصورة الفلكية مشتركة فيها بين الاجسام [illegible] وان لم يكن الجسمية
[illegible] مشتركا فيه [illegible] اصل الحجة والشيخ [illegible] الجسمية [illegible] لزوم الصورة
الفلكية [illegible] وان كان لازما [illegible] والتقسيم المذكور فيه [illegible] والرابع [illegible]
ذلك [illegible] ان يكون [illegible] او [illegible] والاول [illegible] بالتقسيم الذي
[illegible] لزومها لو كان الجسم [illegible] الجسمية [illegible] او لغير [illegible] المحل وكذا
الثالث [illegible] الجسمية [illegible] الجسمية [illegible] فليس [illegible] اللزوم [illegible]
[illegible] لزوم الصورة [illegible] المفارق فلو [illegible] لزوم الكيفية [illegible]
الصورة [illegible] الثالث من اصل التقسيم [illegible] لزوم الصورة [illegible] الفلك
[illegible] لزوم الكيفية [illegible] بتوسط الصورة فان قلت [illegible] الاعتراض [illegible] لو كان
منع مقدمة من مقدمات الدليل [illegible] التقسيم ولو كان معارضة [illegible] فكيف يقول

لم لا يجوز ان يكون الجواب بسوق شبهة وهي ان المعلل اذا اورد الدليل فالسائل اما ان يسلم جميع مقدمات الدليل
او لا يسلم جميعها ولا شك ان عدم تسليم جميع المقدمات لا يكون الا بمنع مقدمة من تلك المقدمات
وهو اما منع مقدمة على التعيين وهو النقض التفصيلي والمناقضة واما منع مقدمة لا على التعيين وهو
النقض الاجمالي واما ان يسلم جميع مقدمات الدليل فاما ان يورد دليلا على نفي ما ادعاه المعلل او لم يورد
فان لم يورد دليلا على نفي ما ادعاه حصل الالزام وان اورد دليلا على نفي ما ادعاه فهو معارضة والنقض
والمعارضة لما كانا بيانين في الدليل بيان الخلل في مقدمات الدليل [illegible] الدليل
نقضا تفصيليا على سبيل الاجمال ومناقضة على سبيل المعارضة فقد بان ان الاعتراض لا يتوجه على
الدليل الا اذا كان احد المنوع الثلثة وقد بقي المعارضة [illegible] اذا كان الدليل [illegible] الدلالة
لا يكون الا بنقض الدليل دون المدلول ولو كان قطع الدلالة وقد سلم الدليل فلا بد من تسليم المدلول
لاستحالة وجود الملزوم بدون اللازم وهذا ليس بشيء لان المعارضة [illegible]
ان في مقدمات الدليل المدعى مقدمة كاذبة [illegible] كالنقض وترتيب المنوع [illegible] النقض
على المناقضة [illegible] المعارضة اذا ثبت هذا التقرير فنقول ذلك الاعتراض نقض اجمالي وتقريره
ان الدليل على اثبات الصورة في الفلك ليس بتام [illegible] وهو [illegible] محال
من المحالات او استلزم مقدمة من المقدمات والاول باطل فتعين منع مقدمة من المقدمات وقد ظهر
ان [illegible] النقض الاجمالي [illegible] المعارض [illegible]
قبول الاشكال وصعوبته من قبيل الصور النوعية [illegible] الاخرى [illegible]
وجوده وهو ممنوع اجاب الشارح بان الصورة النوعية ليست لازمة للجسمية الفلكية لانها لو كانت
لازمة لكانت اما لازمة للجسمية المطلقة او لازمة للجسمية المخصوصة بالفلك والاول باطل لان الجسمية مشتركة
فلو كانت الصورة النوعية لازمة لها لكانت مشتركة بين الاجسام وهو ممنوع والثاني ايضا باطل لان
خصوصية الجسمية [illegible] انما هي بالصورة النوعية [illegible]
[illegible] القسمة المذكورة [illegible] على لزوم الصورة النوعية للفلك واذا [illegible] لزوم الجسمية
لصورة الفلك لم يثبت تلك القسمة [illegible] الجسمية لصورة الفلك [illegible]

فانا نسلم ان الصورة المادة فيه [illegible] فاعلا [illegible] هذا الكلام [illegible] النقض
[illegible] الصورة النوعية [illegible] الجسمية الفلكية [illegible]
ذلك [illegible] الجسمية المخصوصة [illegible] الباب [illegible] لا يكون [illegible]
[illegible] الجسمية المخصوصة [illegible] والمنع [illegible] الشيء اللازم له [illegible]
لزوم الصورة الفلكية مطلقا [illegible] وجود الصورة فيه [illegible] الصورة النوعية [illegible]
للفلك انها ليست لازمة للفلك [illegible] موجودة في الفلك [illegible] لزوم الصورة
ذلك التقدير لجواز لزوم الصورة [illegible] ذلك التقدير [illegible]
وان ارادوا انها ليست لازمة للفلك مطلقا [illegible] الملازمة [illegible] لزوم الصورة [illegible]
او انتفاء اللازم يستلزم [illegible] الملازمة [illegible] كلام الامام [illegible] لو كانت موجودة
في الفلك لكانت لازمة لجسمية الفلك [illegible] اللازم [illegible] ذكره الشارح [illegible] بمعارضة [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] المادة [illegible] الكلام [illegible] المقام [illegible]
[illegible] الجواب ان لزوم الصورة النوعية للفلك [illegible] اللزوم [illegible] اللازم
[illegible] القسمة [illegible] اللزوم [illegible] الجسمية [illegible]
[illegible] القسمة [illegible]
[illegible] القسمة [illegible] البطلان [illegible] لو كان لزوم الجسمية
لصورة الفلك كان هذا اللزوم [illegible] الجسمية [illegible] فان هذا [illegible] اللازم
[illegible] اللزوم ولو كان المراد من الكلام [illegible] لزوم الجسمية [illegible]
[illegible] بين اللزوم [illegible] لزوم الصورة الجسمية [illegible] لزوم الجسمية
للصورة [illegible] الامام [illegible] الاجسام امورا موجودة [illegible]
[illegible] الاحكام [illegible] الاحكام [illegible] صورا [illegible]
[illegible] الامور [illegible] بوجود [illegible] صورا
[illegible] الدليل [illegible] صورا [illegible]

انه لم يثبت على ما قاله البرهان [illegible] ويتقبل فى المبحث عن كيفية التلازم فان من حجة بين ان الصورة مفتقرة الى الهيولى
فى الوجود والمراد بالصورة ههنا ما هو اعم من الصورة الجسمية والصورة النوعية ولهذا [illegible] حجة [illegible]
بالوجهين واورد المناقضة فى المعارضة بوجهين اولهما ان هذه الصورة مختصة اما الجسمية لانها اما ان
تكون حالة فى الجسم او فى الهيولى الاولى الجسمية فالجسمية ان [illegible] لزم الدور والا [illegible]
لانها لا يكون مقومة للجسمية [illegible] ان هذه الصورة ليست مقومة للجسمية [illegible] فلا
يكون [illegible] ان يكون مقومة للجسمية بل شرطا لتقوم الهيولى [illegible]
متقومة [illegible] هذا الكلام ان تقوم الهيولى بالصورة [illegible] الثلاثة [illegible]
[illegible] اما اثبات جوهرتها ههنا [illegible] صورة جوهرية
هذا الفصل [illegible] ان الطبيعة النوعية [illegible] فى العقل [illegible]
[illegible] الشخص [illegible] الطبيعة النوعية
[illegible] هذا الوجه [illegible] الشخص [illegible]
[illegible] الطبيعة النوعية والشخص [illegible]
[illegible] الطبيعة النوعية [illegible] الشخص [illegible] الذات والوحدة
[illegible] فى العقل [illegible] النوع [illegible] الطبيعة الجنسية [illegible]
[illegible] الذات والوحدة [illegible] الكلام
[illegible] الطبيعة النوعية [illegible] النوع [illegible] فان كان
[illegible] ان يكون الفاعل [illegible]
[illegible] العقل [illegible] العقول [illegible]
[illegible]
واحدة لا ينفصل ولا يتعدد [illegible] والمواد [illegible]
[illegible] النوعية [illegible] المادة [illegible] الفاعل [illegible] ان يكون نوعه
منحصرا فى شخص [illegible] التعدد [illegible] الكلام [illegible]

الجسمية [illegible] الهيولى [illegible] والشكل [illegible]
[illegible] الهيولى [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] الشكل [illegible] كانت
الاقدار والاشكال [illegible] الاجسام [illegible] الكل والجزء
الكلية والجزئية [illegible] الكلية والجزئية [illegible]
[illegible] المقدار [illegible] العارض [illegible]
الكلام [illegible] **البحث الاول** فى احتياج الصورة الجسمية [illegible]
وهذه المسألة [illegible] القاعدة المذكورة [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] الهيولى [illegible]
والشكل [illegible] واحتياج العوارض [illegible] احتياج
العوارض [illegible] **البحث الثانى** [illegible] الصورة [illegible]
[illegible] المقدار والشكل [illegible] الصورة [illegible]
الصورة [illegible] الشكل والمقدار [illegible] اختلاف المقادير والاشكال
[illegible] احتياج الصورة [illegible] الهيولى [illegible]
[illegible] الخارجية [illegible] ذلك [illegible]
الكل والجزء [illegible] الشكل [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] التعدد [illegible] العناصر [illegible]
الصورة [illegible] الصورة [illegible] والمقدار والشكل [illegible] العناصر [illegible] واحد
والبحث الثالث فى العلل الاخرى [illegible] احوال [illegible]
[illegible] اختلاف الصور الجسمية واختلاف المقادير والاشكال فى الاجسام
العنصرية المشتركة فى المادة [illegible] اختلاف الاستعدادات واختلاف تلك الاستعدادات
[illegible] اختلاف استعدادات اخرى [illegible]

وجعل هذا الكلام جواب السؤالين وتقرير جوابه عن السؤال الاول انا لا نسلم ان لزوم المقدار والشكل لو كان
معللا لزم استواء الاجسام العنصرية في المقدار والشكل والملزوم لو كان لزوم المقدار والشكل بمجرد الهيولى
وليس كذلك بل بتقاديره واشكال اسباب متعددة وعن السؤال الثاني انا لا نم انه لو كان الاختصاص
بكل كيفية بكل صورة كان الاختصاص بكل صورة لصورة اخرى بل لصورة سابقة معدة فقوله فلا يتم الشيخ
ان سبب الاختصاصات اشارة الى جواب السؤال الاول اي الاختلافات في المقدار والشكل وقوله
والتخصصات اشارة الى جواب السؤال الثاني اي التخصصات في الصور النوعية ولا حاجة هذا
لا حاجة لنا الى اثبات المعدات في دفع المنع بل يلزم اثباته واما الشيخ فقد جعل العلل الاخرى مع العلل
الفاعلية لتشخص الصورة فان المادة علة قابلة له وما مع العلة القابلية العلة الفاعلية فاذا دون المعينات
بالمشخصات فان نوع اجزاء العناصر ما وان كان متفقة في المادة الكلية واذا انفصلت منها حصل لها كمية
كمية مخصوصة وكيفية مخصوصة وشكل مخصوص فهذه الاعراض الخارجة المكتنفة بها هي المشخصات كما
اذا اخذنا من الجزء فلك ان ذلك الماء تنبعث منه الكائنات الا ما حصل لها القطع من الجزء وكمية و
هيئة مخصوصتان وغيرها من الاحوال المكتنفة من توابع بالامور الاتفاقية التي يتغير وجودها فان كل
الاشخاص من حيث انها اشخاص لا بد ان يشتمل على امور لا يوجد الا مرة واحدة فانها لو وجدت
مرتين لزم وجود الشخص الواحد مرتين واشخص ذلك ان المراد بالمعينات والاحوال الاتفاقية العلل
الفاعلية لتشخص الصورة وهي القوى السماوية والاحوال الارضية التي هي الصور السابقة والتغيرات
الطبيعية والقواسر الخارجية فان ذلك القوى السماوية تاثيراتها واثار الارض ما سوى ذلك
ان تشخص الصورة امر ثابت وغير الثابت يمتنع ان يكون علة فاعلة للثابت وكذا القواسر
التغيرات الطبيعية من الاحوال الارضية واما الصور السابقة فانها كيف تكون مع تشخص الصورة اللاحقة فكيف
يكون علة فاعلة له وكذا القواسر الخارجية كما في فصل بعض العناصر فان القسر علة الفصل لا لحصول
الصورة من المبدا وانه قد فسر المعينات اولا بالمشخصات وليس من العلل المذكورة فهنا تخصصات
فقد فسر المعينات هنا بما ليس تخصيصات ويمكن الكلام في الاول بان المراد من العلل الفاعلية
معدات الصورة الشخصية فان العلل المعدة معدودة في جانب العلة الفاعلية والفاعل المنتحل للصورة

الفوائد

او المقدار في القابل بمعدات وغير ذلك بانه واما اخذ المشخصات في التغير الا انها وارده فيه انه
لم يذكره مقولها لما سبق والكافي المتعلم الذي كان في مسائل كلام ان الهيولى عن كافية في تشخص الصورة بل لا بد
من المشخصات ومعدات ذكر الشيخ وصف العلل بانها يتجدد بها الكثير في المقدار والشكل وانه
ان المشخصات تجدد المقدار والشكل فان الشيء يتجدد نفسه وانه لما كان حاصل كلام الشيخ ان
الصورة تحتاج في تشخصها وشكلها ومقدارها الى الهيولى وهي لا تكفي في هذه العوارض بل تحتاج الى
امور اخرى فكيف نوع من الامور الاخرى هذه العوارض وكان الامام اكتفى بالمعدات وحمل
هذه المقتضية وهو يحتاج في الكلام الى المعينات بتخصيص المعينات بالاضافة فان المعدات معينات
للفاعل على الافاضة كون كل سابق علة معدة للاحق من غير هذه القاعدة وانه لم
يلزم الامام اثباتها فيها قبل حيث جعلها سند المنع الا انه لا يجوز السند وجب عليه ان يثبتها ههنا
فقد اهمل الواجب واما الذي ذكره الشيخ من ان المادة علة قابلية فلابد معها من العلة الفاعلية وهو لا
ما ينبغي ان يراد من العلة الفاعلة العلة المعدة فنقول كل حادث لا بد له من علة تامة لا يجوز ان يكون
بجميع اجزائها قديمة سواء كان ذلك الحادث صورة او عرضا مقدارا او شكلا او غيرهما والا لزم قدم
الحادث لاستحالة تخلف المعلول عن العلة التامة بالضرورة فلابد ان يكون بعض من اجزائها حادثا و
ذلك الحادث ايضا يحتاج الى علة تامة بجميع اجزائها وهذه الحوادث اما ان يكون متناهية
او غير متناهية لا سبيل الى الاول لما سنعرفه فتعين ان يكون قبل كل حادث حادث لا الى نهاية
ومن الظاهر ان تلك الحوادث لم يخرج شيئا منها من العدم الى الوجود بل قرب المعلول الى
تاثير العلة الفاعلة او واسطة الحوادث اما المعلول الذي يوجد ولا يخفى للاعداد الا هذا القدر ان
هذا القرب والبعد يكون في العدم فلابد ان يكون في شيء موجود لا تعلق بالمعلول وهو المادة والقرب
والبعد بحسب اختلاف استعداداتها فاذن ثبت ان كل حادث سابق معد للاحق وقال بان
قلت السابق المعد اما ان يتوقف عليه اللاحق اولا فان لم يتوقف عليه لم يكن معدا له وان
فقد انتفى السابق في لم يوجد اللاحق قطعا فنقول المعد هذا من شان توقف وعدم لاحق
التوقف والمعلول يتوقف على عدم اللاحق فلا يوجد المعلول الا اذا وجد السابق والعدم واما الا

اى فينبغى ان القاعدة المشهورة فهو ان ليس للحوادث بداية زمانية لانه لو كان لكل حادث مسبوق بحادث
آخر فلا بد ان لا يوجد فيه حادث منها بعد [illegible] الذى تشبث به الفلاسفة هو [illegible] سابق على مسبوق
كل حادث بآخر والصواب ان [illegible] الذى [illegible] عليه هذا [illegible] وعنده ومنها انه لا بد من حوادث
سرمدية لا بداية لها ولا نهاية اما انه لا بد من حوادث سرمدية لا بداية لها فلانه لازم من القاعدة فان الحوادث الغير
المتناهية اذا كانت متعاقبة لم يوجد الا في زمان غير متناهية والزمان مقدار الحركة
فيكون هذا الوجود زمانى مستمر وحركة مستمرة لا بداية لها واما انه لا نهاية لها فهو لازم من القاعدة وانما لزم
لزوم ان يعدم كل حادث ولما لا نهاية له كما لزم ان قبل كل حادث حادثا لا بداية له الحكم بذلك
فان ارتفاع الحادث لا يكون الا بارتفاع علته التامة او جزء وجوده وعدم ما لو كان جزء ارتفاع الحادث بوجود
ارتفاع الوجود فان ارتفاع ذلك الوجود ايضا لا يكون الا بارتفاع وجود آخر وهكذا فترتب العلل
غير المتناهية فيستلزم ترتب الوجودات الغير المتناهية وهو المحال فيتعين ان لا يكون ارتفاع الحادث
الا بارتفاع عدم وليس هو الا عدم [illegible] العود وهو عدم ابدى فلا بد ان يكون عدما سابقا ازليا
وارتفاع العدم الازلى لا يكون الا بوجود حادث آخر فاذن لا بد ان يكون بعد كل حادث حادث آخر
لا الى نهاية فقد استقر بان [illegible] وجود الحادث وعلة الحكم الاول [illegible] عدم الحادث
وعلة الحكم الثانى هذا ما ذكره الامام واما ما قال الشيخ فما نحن نقول ان من الاسرار ان الحركة
السرمدية واسطة بين عالم الثابتات والمتغيرات لانه لما ثبت ان حدوث الحوادث لا يكون الا بسبب
الاستعدادات الحادثة و[illegible] الاستعدادات [illegible] لا يكون الا بحركة مستمرة لا بداية لها
ثبت استناد حدوث الحوادث الى الحركة السرمدية ولو لم يوجد لما حدث حادث بل يكون
جميع الاشياء ازليا ابديا لان المبدأ الاول الكامل دائم الوجود فكان معلوله ايضا دائما وكذا معلول
معلوله الى غير النهاية ولا موجود من الموجودات الا وهو معلول المبدأ الاول بالذات او معلول
معلوله فيكون جميع الاشياء موجودا دائما فلا تنقض سلسلة الثابتات الا بالحركة السرمدية فانها
عالم الحدوث فان لها جهتين دوامها وكونها ذات استمرار ودوامها مستندة الى علة
دائمة الوجود ومن حيث كونها [illegible] الحوادث لانها لما تجددت [illegible] طباع الجسم [illegible]

وبحسب تبدل الاوضاع يختلف استعدادات القوابل فيحدث الحوادث فهى واسطة بين العالمين ولولا
وجودها لما انقطع سلسلة المبادى الدائمة الى الحوادث ولما انقطعت سلسلة الحوادث الى المبادى الدائمة
واعلم ان الهيولى مفتقرة الى ان تتقوم بالفعل الى مقارنة الصورة لا يكفى على [illegible] هذه
الفصول ان المقصود منها كون الصورة جزءا من علة الهيولى والشارح [illegible] الكلام فيه على التلازم
بينهما والشيخ ايضا اشار ههنا الى ان الهيولى مفتقرة فى وجودها الى الصورة وانها
ليست علة مستقلة فحصل المقصود بمجرد بيان المقدمتين فلا حاجة الى اثبات التلازم ايضا
فقول الشيخ او يكون الا الهيولى يتجرد عن الصورة [illegible] لانه لو حذف بين [illegible] الكلام
بدونه فانه لما تقرر علية الصورة [illegible] عليها [illegible] الا ما [illegible] والصواب ان [illegible] الكلام
فى هذه الفصول الى كشف [illegible] الصورة الجسمية [illegible] الصورة النوعية لكن البيان بطريقين احدهما
خاص بالصورة الجسمية والآخر عام لها اما الطريق الخاص فهو انا اذا [illegible] الهيولى [illegible] الفعل
عن وجودها بالفعل غير جسمية واذا انظر الى الامتدادات الجسمية فهى مما يكون الفعل ان يكون قائما بذاتها
لا [illegible] الا الامتدادات [illegible] وسائر الجهات والامتدادات [illegible] سائر الجهات ولا يلزم ان
يكون [illegible] لا احتياج الى [illegible] من امكان الانفصال ولزوم المقادير والاشكال وغيرها اما
الهيولى انها متعلقة بالهيولى فقد ثبت من ذلك ان الهيولى محتاجة الى الصورة فى الوجود واما
الصورة فليست محتاجة الى الهيولى فى الوجود بل فى العوارض المشخصة وسنثبت الشيخ ان الصورة
ليست علة مستقلة للهيولى [illegible] فهما سر آخر اما انما [illegible] الصورة الجسمية [illegible]
ليس الا احتياج الهيولى الى الصورة الجسمية واما اما الصورة النوعية فليس [illegible]
ان الهيولى [illegible] الشيخ فى الشفاء كرر الاشارة فى هذا الفصل الا انه الفصل بين المتقوم
بالشئ وبين الملازم فقد بان ان قول الهيولى مفتقرة مقدمة فى الطريق الخاص [illegible] انه
سيشير اليها الامام اقتصر ههنا عليها ثم اورد الطريق العام والفائة فى قوله فاما [illegible]
الى مورد التعقيب هو [illegible] التلازم فقال الامام [illegible] انها اربعة اقسام الاول
منها ان [illegible] اقسام فان الصورة يكون اما علة مطلقة للهيولى او جزء علة او لا علة ولا جزء علة [illegible]

ثم الاقسام ستة والقول الاول انه يريد بالعلة المطلقة التامة او العلل الفاعلية فان اراد العلل التامة فالصورة
اذا كانت محتاجة اليه فهي جزء العلة التامة او جزء علة تامة لا محالة بل البسيط الا بجميع الجزء او بعضه فلا
لا وان كان اراد العلة الفاعلية فيحصر لان ما يكون علة فاعلية مطلقة وجزء منها لا يلزم ان يكون الآخر
واسطة ولا يستفيد من هذا اللفظ ثم وهي ان يريد العلل التامة ويجوز الفاعلية ما يكون واسطة او آخر فكذا فان
الصورة العلة التامة او ان لم يكن علة تامة فلما ان يكون واسطة او آخر او ما يكون فان لم يكن في جزء العلة
وظاهره انه قدم قسم الآخر والواسطة في جزء العلة لان ما ذكره من الاقسام قسم لا يحتاج الى الصورة
وهو غير مذكور في المتن ولا مراد لعدم تحققه بل لا بد ان يكون على احد القسمين الباقيين
فلو كان في ذلك القسم مرادا لكان الباقي ما وقف عليه وانما قال الامام بذكره ان مرجوح التقسيم وهو ان الهيولى
متقدمة في وجودها على الصورة لا يكون هذا القسم فاسدا لان التقسيم المذكور ليس موردا
التقسيم على الظاهر والتحقيق انه ذهب ههنا الى انه ليس لهذا القسم احتمال وذهب هناك الى تعقيب الصورة
بابطال هذا القسم واذا لا احتمال لما هي هنا اما ابطاله واما القسم فقد قدم على التقسيم مقدمة وهي ان التلازم
بين شيئين اما يكون لكون احدهما علة موجبة للآخر او لكونهما معلولي علة موجبة بحيث يقتضي تلك العلة
تعلق لكل واحد منهما بالآخر كما بين المتضايفين والعلة الموجبة هي التي يجب بها وجود المعلول
فلولا ذلك التلازم احدهما الى الآخر لانفراد احدهما عن الآخر فلا تلازم بينهما واما اذا لم يكن في احدهما
لجواز تعلق احدهما بالآخر على تقدير انتفاء سبب التعلق وقوله معلولا ذات واحدة وفيه انه اذا لم
يكن احدهما علة للآخر لكن احدهما معلولا وتفصيل هذا الكلام انه اذا كان شيئان احدهما
غير موجبة للآخر يكون بينهما تلازم لانه لما كانت علة استتبع انفكاكها عن المعلول واما اذا كانت موجبة يستتبع
انفكاك المعلول عنها فالتلازم يتحقق من الطرفين واما اذا لم يكن احدهما علة موجبة بل كانا معلولين لما استنادهما
الى العلة مطلقا لا يكفي في التلازم بينهما والا لكانت الموجودات بأسرها متلازمة لكونها معلولة لواجب الوجود
فاستنادهما الى العلة الموجبة انما يكفي في التلازم واما اذا كانت المعلولات العلة علة متلازمة فان
واجب الوجود علة موجبة ان لم يكن التعلق بالعلة الموجبة الا ما يمتنع تخلف المعلول عنها والمعلولات القديمة
يمتنع انفكاكها عن واجب الوجود فلا يجمع ذلك الا ان تقتضي تلك العلة الموجبة تعلق كل واحد منها بالآخر

وتعلق كل واحد منهما كما ان يكون دائما فانه لولا تحقق التعلق في بعض الاوقات يمتنع انفراد احدهما عن الآخر
في ذلك الوقت فلا يكون بينهما تلازم فهذا اعتبرت التلازم بين الامرين لم يكن احدهما علة موجبة للآخر
بل كان امرا واحدا ان يكونا معلولا علة واحدة وهو الثاني ان يكون العلة موجبة والثالث ان يكون التعلق واحدا
منهما يتعلق بالآخر والرابع ان يكون ذلك التعلق بمقتضى تلك العلة الموجبة والخامس دوام ذلك التعلق
وهذه ان دوام تعلق كل منهما بالآخر كاف في التلازم بينهما لانه يمتنع انفكاك كل منهما عن الآخر
فلا حاجة اذن الى اعتبار الامور الثلاثة الباقية والتلازم هو الدال عليها فان قلت اذا لم يكن احد المتلازمين
علة موجبة للآخر لم يكن علة اصلا فانه لو كان احدهما علة للآخر كانت موجبة لانه يمتنع تخلف حكم التلازم
واذا لم يكن احدهما علة للآخر مطلقا لم يكن احدهما واجب الوجود فيكون ممكن الوجود وجميع الممكنات
ينتهي الى واجب الوجود فيكون معلولا علة لها بالضرورة فيتفرع ما اصل ان المتلازمين يكونان
معلولا علة الا ان الكلام في ان التلازم يقتضي ذلك وكونهما معلولا علة بالذات يقتضي الامر لا يستلزم
ان يكون مقتضى التلازم ولكن سلمنا ان التلازم يقتضيه لكن قد لا يلزم ان يكون تلك العلة الموجبة
وهي التي اقتضت دوام تعلق كل منهما بالآخر ولا يكون ان يكون تعلق كل منهما بالآخر بسبب تمهيد
لما وجب اللزوم اليه ولهذا السؤال الآخر لما اعتبرت العلة الموجبة فعلولاها يكونان متلازمين كيف
انفكاك تحقق كل واحد من المعلولين يقتضي العلة ولما كان تحقق العلة تحقق المعلول الآخر فكلما تحقق الآخر
من المعلولين تحقق المعلول الآخر وبعبارة اخرى كل واحد من المعلولين ملزوم العلة وهي ملزومة للمعلول
الآخر فكل واحد منهما ملزوم للآخر ويجوز ان يكون عند ما ان العلة اذا صدر عنها شيئان لا يكونان
صدورهما من جهة واحدة بل من جهتين فكل واحد من المعلولين لا يستلزم العلة الا من جهة صدوره عنها
لا يستلزم المعلول الآخر الا من جهة اخرى فلا يتكرر الا بسط ثم قال فالحاجة التلازم بين الصورة و
الهيولى فاما ان يكون احدهما علة للاخرى او لا يكون فان كان احدهما علة يتفرع بالقسمة العقلية الى
الصورة والهيولى لكن الشيخ حذف قسم الهيولى لان التلازم يقتضي العلة الموجبة والهيولى يستحيل ان
يكون علة موجبة للصورة اما اولا فلان الهيولى قابلة والقابل من حيث انه قابل لا يكون موجودا
المقبول وثانيا فلان القابل لا يكون فاعلا وكان الاول مستفادا في اعتبار الايجاب والثاني العلية

وهو قال في الاول انه حيث انه قابل وذات الشيء وجهة الوجود انما الحق بالكسب وجود المقبول الموجود والمانع الغير
يجوز ان يكون بالصورة ثم الجنس الرابع الاجتماع الامر من الفاعل والقابل والامر من جهة الفعل فاما بالكيف فلا
الا لا استقلال والمانع الغير ينفي ان يكون العلة هي الصورة ونحن في اقسام الثلثة التي ذكرها الامام وان
لم يكن احدهما علة للاخرى فاما ان يكون معلولا لعلة واحدة رابطة او يكون كذلك فان لم يكن كذلك اي فان لم يكن
معلولا لعلة تقتضي ارتباطهما فلا يكون بينهما تلازم والارتباط فعلى انه لا يكون للهيولى تجرد عن الصورة و
لا الصورة تجرد عن الهيولى وهذا هو الذي ظنه الجمهور انه يمكن التلازم بين شيئين لا يكون احدهما علة للآخر
ولا ارتباط بينهما من اصل كما في المتضايفين وعند الشيخ خلاف وهذا الوهم يعقل الى ان يكون بسبب خارج
عنهما فان لم تعتبر السبب الخارج لبعيد الارتباط بينهما فيقتضي ان يكون معلولا علة رابطة فتلك العلة اما ان تقوم
كل منهما بالآخر او بالجزء [illegible] هذا الكلام [illegible] ان يكون الهيولى علة موجبة [illegible]
ان يكون القابل فاعلا [illegible] العلة الموجبة هي التي يمتنع تخلف المعلول عنها فاما ان يعتبر فيها الانفكاك ولا يعتبر فيها
الكائب او الجزء فان اعتبر فيها الانفكاك فاذا لم يكن احد الشيئين علة موجبة للآخر ومستندة [illegible] علة موجبة
رابطة لم يلزم امكان انفكاك احدهما عن الآخر لجواز ان يكون احدهما علة موجبة للآخر [illegible] علة [illegible]
تخلف احدهما عن الآخر [illegible] والنقض ينتقض عليه الصورة اما اقسام المذكورة منحصرة ان الاول [illegible]
ولم يقبل القسم الشيخ الشيئين بجواز ان يقيم الذات الثالث احدهما بالآخر فان لم يعتبر فيها [illegible] ان يكون الهيولى علة
[illegible] موجبة [illegible] عليه الصورة اما اقسام الثلثة فانه لا يحصل الآخر [illegible] الاسط
كان القسمة اما ان تقسم الى اقسام ووجوها ان الصورة [illegible] اما ان الحكم الهيولى انما يبقى بجزئها وهي العلة
المطلقة او كشريك فاما ان يكون علة قريبة وهي الاوسط او بعيدة فان كان الاول فهي العلة القريبة [illegible]
فهي الآلة او الشريك وقد عبر الشيخ عن العلة التامة بالعلة المطلقة الاولية فان العلة المطلقة هي [illegible]
وجه المعلول بالانفراد [illegible] اما صحيحة والعلة الناقصة والاولية هي العلة بلا واسطة والعلة التامة [illegible]
واما مطلقا اي من غير شركة فهو ان كان تكرارا لاطلاق العلة الا انه [illegible] الشركة وكذا
قوله مطلقا فان كان والواسطة [illegible] شركة في [illegible] والاولى هذه الاقسام لان الصورة
اذا كانت علة للهيولى [illegible] من طريق البحث [illegible] تخلف الهيولى عنها امتنع تخلف

المعلول عن العلة التامة وان قيل انه علة قريبة للهيولى اي علة فاعلية الذات من غير واسطة واختار ان يكون كذلك
بين العلة القريبة والهيولى الكثير عليها اليها [illegible] بحسب هذه الجهات بل من جهة اخرى وهي انها شريك العلة
الفاعلية القريبة فوجب ان يبين ان الصورة لما لم تكن علة تامة لا يكون ان تكون علة فاعلية مطلقة ولا
بين الفاعل والهيولى بل شيء آخر يتمم به الهيولى وهو الشريك وان كان الاقتصار على انه اذا لم يكن علة تامة
جزء علة كافية وانها في القسم الثاني وهو ان يكون احدهما علة للاخرى حصره الشيخ فيما يكون السبب رابطة
فان لما بين الشيخ ان التلازم بين اذا لم يكن احدهما علة للآخر فلا بد ان يكون السبب رابطة حصر الرابطة في ثلث
واما اذا [illegible] من ذلك ان المتلازمين لا يكون ان لا يكون احدهما علة فلا يكون من التلازمين الا ان يكونا معلولا
علة رابطة وجوابه ان بين المتلازمين لا بد ان يتعلق كل واحد منهما بالآخر فلا يخلو اما ان يكون تعلقهما في الماهية او في الوجود
فان كان تعلقهما بحسب الماهية فهما المتضايفان وان كان بحسب الوجود وجب ان يكون احدهما علة للآخر والا لزم
ان يكونا معلولين لسبب يقيم كلا منهما بالآخر ومع الآخر وهما كالاولين ولما كان من الظاهر ان تعلق الهيولى والصورة
ليس بحسب التضايف لان تعقل كل منهما ليس مع تعقل الآخر فتعين ان يكون في الوجود وان يكون احدهما علة للآخر
فهذا القصد [illegible] الشيخ وهذا هو المطابق لما في الشفاء وسيأتي عليك فان قلت الجسم موجود في الخارج
وهو مركب من اجزاء ثلثة الصورة الجسمية والنوعية والهيولى فهو مستلزم لكل واحد من اجزائه وكل واحد من اجزائه مستلزم
فيه وبين كل واحد من اجزائه تلازم وليس احدهما علة موجبة للآخر وكذلك كل واحد من اجزائه تلازم للآخر والصورة
الجسمية ملازمة للصورة النوعية ضرورة كونها ملزومة للهيولى وهي ملزومة للصورة النوعية فبينهما تلازم
وليس احدهما علة موجبة للاخرى فينتقض الامام لان احدهما علة موجبة للاخرى لو اعتبر في العلة الموجبة كونها
فقد ما تقرر وليس كذلك فلا كانت علة للاخرى وملازمة لها لانها كانت علة موجبة بالضرورة
يحتمل ان يكون مراد الشيخ ذلك اي المراد من مفارقة الصورة الصورة المفارقة عن الهيولى تنقيض
اما الصورة المقارنة لا اما مفارقة الصورة وقد قال الامام والظاهر ان مراد الشيخ ذلك الغير والا
احتمل ان المراد من قيام الهيولى بالفعل تشخصها وهذا فاسد والا لكان اخراجا لهذه المقدمة عن مقام التحقيق
كان المطلوب ان الصورة شريكة الفاعل للهيولى ولا دخل لهذه المقدمة فيه قطعا وهذه
القضية مقررة اما تحرير تقرير السؤال ان الشيخ فيما سبق هو التلازم بين الهيولى والصورة والملزوم منه

انفكاك الجزئين الا الصورة فان المتنافيين بالسلب ان يكون لاحدهما انفكاك الا الاخر كما في المتضائفين ونحوه
ان يكون لاحدهما انفكاك عن الاخر بان يكون الانفكاك من جانب الصورة فجعل قوله بل لا يكون منفصلا بل
ليس كما ذكره الامام من ان الذي ذكره كالمتضائفين ولعل مراده وجوابه بانه يستلزم ان لا حد
المتضائفين ثم ان ما ذكره فنقول عليه ان الكلام في مسئلة المنع وهو غير صحيح وقد وجه بان اعتراض الامام
بالمتضائفين مناقضة وبعض المتضائفين لا يكون المنافاة فيه بل يستلزم من ان المتلازمين لا بد ان يكون
احدهما علة للاخر او يكونا معلولي علة ثالثة فلا بد ان يكون لاحدهما انفكاك عن الاخر افتقار ما حتى من الاعراض
لا النقض فاجاب عنه بمنع ذلك بحيث وانه يحتاج الجواب الى ذلك التفصيل بسبب منعه على التلازم
بل لان الهيولى يمتنع ان يوجد بالفعل بدون الصورة وقد اشار اليه الشيخ في الشفاء حيث قال ممتنع
ان يكون الهيولى قد وجدت عن الصورة منفصلة بذاته [illegible] يلزم ان يوجد الا مقارنا للصورة
بل لا ان يستحيل وجودها ان يكون بالفعل الا بالصورة وبين الامرين فرق والفرق بين الاول
والاوسط جعل الامام الاوسط اعم من الاول والشارح جعلهما متباينين وقول الشيخ الاول والاوسط
بل في ذلك فان اراد بالكل العناد بين العام والخاص مستبعد فكان ان الاكثر مباينة للعقل المطلق كما لا يخفى
يكون مباينا للاول او يكون لان الهيولى يوجد عن الصورة الامام لما ذكر الاقسام وقال اذا ثبت
التلازم فاما ان يكون الهيولى محتاجا الى الصورة او بالعكس او يكون كل منهما محتاجا الى الاخر او بسبب
غيره جعل قوله فاما ان يكون الصورة هي العلة المطلقة الاولية اما الاخرى اشارة الى ما وقع في القسم الاول
وزعم ان القسم الثاني محذوف لما ذكرناه وجعل قوله او الاخرى القسم الثالث وهو الاحتياج من
الجانبين وقوله مع الاخر في القسم الاخير وهو الاستغناء من الجانبين والغرض الشارح بانه لو كان
المراد ذلك لكان فرض السبب الرابع لا فائدة فيه فكان الواجب ان يقول بل يقوم كل واحد منهما
مع الاخر وبه فقوله بل بسبب اخر يغنيهم كلا منهما لا حاجة اليه وهذا الاستدراك وارد على الشيخ
لان بالاستدلال به على الاستغناء فان المتلازمين مع الاخر ومعه دال على الاستغناء قيام احدهما
بالاخر ومعه والغرض يلزم المنافاة بين مورد القسمة وهو التلازم وبين احد اقسامه لانه
الاستغناء من الجانبين منافي للتلازم وهذا اورد في الشرح فقال ان احدهما ان قوله القسم كلا منهما

بالاخر لكنه ان يعنيه الاحتياج كل منهما الى الاخر لكان بالسببية فلا مخلص لان كل منهما مع الاخر الاستغناء
كل منهما عن الاخر انه معنى بالسببية والالفة بمعنى تقديره والشرح ان المراد بالسبب ان كان
مطلق السبب على ما هو الظاهر لكن قوله بل بسبب خارج عنهما يكون اعتراضا وقد زعم الجمهور وان كان المراد
السبب الرابط على ما هو عليه فان كل منهما مع الاخر منافيا لذلك معناه ان لا ارتباط بينهما والحق ان
القسمة يطلق بالاشتراك على ما ضم قيد بقيد في الطبيعة الكلية وعلى معنى التفصيل الى اقسام ويجوز ان يكون
مورد القسمة في الاول الى الثانية والقسمة المشهورة في البرهان ليست في الاول بل في معنى الثاني
والاختلاف فيه بل الكل الى الاجزاء قسمت في ذلك والامر ما ذكره الشارح فلا يرجح كلام الشيخ ان
احد المتلازمين ان يوجد بسبب ثالث لانه مع الاستغناء كل واحد منهما عن الاخر وفيما ان وجد السبب مع
احتياج كل منهما الى الاخر والقسم الاول الذي ذكره الامام وهو الاستغناء والاحتياج مطلقا ثم قال في جملة
كلام الشيخ في تفسير الاخص والاعم كما في تفسير الشارح هكذا او جوه وفيه اعتراف بان لا تمنع مع الاخر بالاستغناء
من الجانبين وتقرير الشك الاول الامام انه يلزم من ان لا يكون احدهما علة للاخر ان يكونا معلولي علة ثالثة
واللازم باطل لوجه واجبين الوجود فانه لا يكون معلولا ولا يكونا معلولين ان يكون كل منهما
معلولا لعلة واحدة وقد اشار الى الجواب هذا الشك بقوله وهذا لا يمكن الا بالبرهان على امتناع
وجود واجبين فانه لو امتنع ذلك وجب ان يكون احدهما من الهيولى والصورة معلولا للوجود والمستلزم
ان الصورة احدهما علة للاخرى لكان الاخرى ايضا ممكنا فاذا ثبت في العقل بان معنى الواجب الوجود
فيكونا معلولي علة ثالثة وقد اشار الشيخ في الشرح الى هذه المقالة [illegible]
واجاب الشارح بان هذا الشك هو الذي [illegible] الجمهور من ان المتلازمين لا بد ان يكون احدهما علة للاخر
ولا معلولي علة ثالثة وقد ورد اشارة اليه [illegible] ذلك على التلازم [illegible] الشك
الشيخ فقرره ان قوله مع الاخر ان اراد به الاستغناء كل منهما عن الاخر فهو منافي لمورد القسمة
وان اراد غيره فهذا القسم يكون محذوفا واجاب الشارح بان المراد غيره [illegible]
حذفه لكان المورد [illegible] الاستغناء من الجانبين [illegible] وهذا الجواب [illegible]
بصواب اذ لا ينتقل من قوله مع الاخر الا الاستغناء [illegible]

انه محال والصواب في الجواب ان افتقار الهيولى الى الصورة ليس من جهة القسمة كما نبهناه وان سلمناه يكون ذلك مدورا
نعم منافاة ورود القسمة في البرهان   اشارة واما الصورة التي تفارق الهيولى لو كانت
الصورة علة مطلقة للهيولى وجب انعدام الهيولى عند انعدامها لكن الهيولى مستمرة الوجود مع انعدام ما تعدم ابدا
فان قيل هذا البيان يدل على ان الصورة لا تكون شريكة العلة لانعدام العلة المطلقة بانعدام جزئها
فالجواب ان شريكة العلة هي الصورة المطلقة لا المتشخصة وهي مستمرة الوجود فان قيل الصورة التي
هي شريكة العلة اما ان تكون موجودة او لا لا سبيل الى الثاني فتعين الاول وكل موجود متشخص فتكون
شريكة العلة المتشخصة فنقول انها وان كانت متشخصة لكن لا يدخل التشخص في العلية بل شريك العلة هي
طبيعة الصورة من حيث هي هي فان قيل الموجود في الخارج ليست الا الصورة المتشخصة وليس في الخارج
ماهية مطلقة عرض لها التشخص حتى يكون في الخارج امران الماهية المطلقة والتشخص فيكون الثاني في علية الماهية
المطلقة وعدم علية المتشخصة بل ليس الا امر واحد وهو الماهية المتشخصة فان كانت علة لا يكون مطلقة
فالجواب ان المراد بعلية الصورة المطلقة انه لا بد للهيولى في كل حين من الاحيان من صورة متشخصة تقيمها
فشريكة العلة هي احدى الصور المتشخصة لا على التعيين فان الهيولى لا تحتاج الا الى احداها من حيث انها
معينة ولهذا لا يلزم من انعدام الصورة انعدام الهيولى فان شريك العلة ليس هذه الصورة بل احدها
المبهم وليس في الخارج الا هذه وتلك لا امر واحد دائم الوجود وهذا انما في العلة المطلقة واما ان الصورة
ليست آلة مطلقة ففيه اشكال وهو انه لا يصح الا ان الآلة المطلقة الا ما هو متوسط بين الفاعل والمنفعل
القريب بانفراده كما ان العلة المطلقة هي ما يتوقف عليه وجود المعلول بانفراده ولم لا يجوز ان يكون
الصورة بانفرادها متوسطة بين الفاعل والهيولى حتى يستغني الفاعل للهيولى الصور متعددة هي
الآلات مطلقة ووجه التفصي عن هذا الاشكال ان اطلاق الآلة يقتضي التوسط بين الفاعل والمنفعل
من حيث انها متشخصة كما هو اطلاق العلة والآلة فنقول ليس يصدق على انها آلة يقع التوسط بين الفاعل
والهيولى في الجملة   وههنا سر آخر البرهان المذكور والجواب ان الآلات بعد افتقار الهيولى
والصورة يقتضي تقدم وجود الهيولى على وجود الصورة وذلك لانه لما ثبت ان الهيولى الممتنع انفكاكها
عن الصورة بيّن احتياجها الى الصورة فاحتياجها اما الى الصورة المعينة واما الى الصورة من حيث

صورة

صورة وهو جائز ان يمتنع احتياجها اما الى الصورة المعينة فلجواز انعدامها وبقاء الهيولى فبقي ان يحتاج الى الصورة
من حيث هي صورة لكن الصورة من حيث انها صورة يمتنع ان يكون علة مستقلة للهيولى لان الهيولى واحدة
بالشخص وعلة الواحد بالشخص يجب ان لا يكون واحدة بالشخص فلا بد ان يكون وراء الصورة المطلقة موجود
مفارق يتفيض منه وجود الهيولى بانضمام الصورة واعلم ان هذا هو نتيجة الفصل وقد صرح بها في آخره
فيما سيأتي لكن ههنا سرا وهو انه لا يلزم من امتناع انفكاك الهيولى عن الصورة افتقارها
الى الصورة فان العلة يمتنع انفكاكها عن المعلول مع امتناع افتقارها واذ لم يحصل المطلوب
من هذه المقدمات فلا حاجة الى اثبات المقدمات وابطال الاقسام كما ذكره ولا يخفى عليك هذه الاشكالات
الا بان تبين السر ههنا انما تم الدلالة على ان الصورة الجسمية موجودة في المعينة تم ان الصورة ليست
علة مطلقة ولا آلة مطلقة من غير حاجة الى المقدمات الاخر وقد مر تفصيله في اول الفصل
الثاني ان الشيء الذي يكون مع المتأخر غير متقدم اعلم ان ههنا ثلث عبارات احديها ان مع المتقدم
متقدم والثانية ان المتقدم على المعلول متقدم والثالثة ان مع المتأخر متأخر والعبارتان الاخريان
حاصلهما المعية في التأخر واما العبارة الاولى فهي المعية في التقدم فكلمة ان الشيء الذي يكون
مع المتأخر متأخر وهذه المقدمة استعملها الشيخ في موضعين الموضع الاول في مسئلة تقدم
محدد الجهات على الاجسام المستقيمة الحركة فان الجسم المستقيم الحركة لا يوجد الا في مكان وفي
موضع الطبيعي ومفارقه ولا يكون في مكان ذلك الا ان يكون ذا جهتين يتحرك فيهما بالمفارقة
والمعاودة فاستحال ان يوجد الجسم المستقيم الحركة الا بوجود الجهة المحددة فاذن استحال تأخر
الجهات عن الاجسام المستقيمة الحركة فاما ان يكون متقدمة عليها او يكون معها واياما كان
محدد الجهات متقدم على الاجسام المستقيمة الحركة اما على تقدير تقدم الجهات فلان المتقدم على
المتقدم متقدم واما على تقدير معيتها فلان المتقدم على المعلول متقدم والموضع الثاني في مسئلة
امتناع علية الحاوي للمحوي فانه لو كان الحاوي علة المحوي لكان متقدما بالذات على المحوي
والمحوي مع عدم الخلاء والمتقدم على الشيء متقدم على المعلول فيكون عدم الخلاء متأخرا عن الحاوي
والمتأخر عن الشيء موقوف على ذلك الشيء وكل موقوف على الشيء ممكن لذاته فيكون عدم الخلاء

بحثنا انه ضعف وسبعين وذلك الموضع ان هذا التعليل ... الكتاب ثم سال ... الاولى
مع العقل الذي هو علة المحوي ... المتقدم متقدم فيلزم ان يكون الاولى متقدما على المحوي وهو
المحذور واجاب بان تقدم العقل على المحوي بالعلية والاولى ليس علة للمحوي فلا يلزم تقدمه عليه وذلك
ان مع المتقدم لا يجب ان يكون متقدما ومع المتاخر لا يجب ان يكون متاخرا والفرق ... قال
المعية تطلق على التلازم اما في الوجود او في التصور ومع الاتفاق اما التلازم في الوجود فكما بين الجسمية
والتناهي والتشكل وبين الجسم المستقيم الحركة والجهة واما التلازم في التصور فكما بين وجود الملك وعدم
الكل ... ان يكون عدم الكل مغايرا لوجود الملك ... ان الكل عدم الملك فعدم الكل
عدم عدم الملك وعدم العدم على الوجود وان لم يشبه ... ان يكون لازما له
اما الاتفاق فكما اذا احد معلولين من علة واحدة ... ما لا يتحقق قال لما مع المتاخر
متاخرا والمعية التي ... فان ... اذ ... احدهما متاخرا عن الثالث او متقدما
عليه كان الاخر كذلك ... المتقدم ليس بمتقدم ... والمعية ... فان
المضاف ... اذا كان احدهما متقدما على الثالث او متاخرا عنه لا يجب ان يكون الاخر
كذلك ... المقام ... المعية بالتقدم والتاخر فان كل شيء اذا ... الى شيء اخر
فاما ان يكون متقدما عليه او متاخرا عنه او يكون متقدما عليه ولا متاخرا عنه فيكون معه ولما
كان التقدم والتاخر ... كانت المعية ... فالمعية ليس معناه
... التقدم والتاخر ... بل ... المعنى الذي ... التقدم والتاخر ... المعية
الزمانية ان يكونا موجودين في زمان ولا يكون احدهما متقدما على الاخر والمعية في الرتبة ان
يكونا ... في الرتبة ولا يكون احدهما اقرب الى المبدأ من الاخر والمعية في الطبع ان يكونا
موجودين ... والمعية في العلية ان لا يكون احدهما علة للاخر ... كان
في العلية ... الشيخ ... وجه الاشكال انه اذا كان موجودان احدهما
علة للاخر متقدم ومتاخر ... بعنوان العلية ... المعية في العلية وان ... العلية
فالمعنى ... العلية ... متقدمة او معلول متاخر فان كان ... فلا يكون الا ...

بيان اقسام المعية

والعلية

في العلية او التاخر فان ... في العلية مطلقا ... التقدم والتاخر ... ثالث ... عن
المعية ... احدهما مع الاخر ... ان ... اما علتين ... يكونا ... بل
الامر واحد وان كانا معلولي علة ... فانهما معلولا علة واحدة ... يكونا معلولين ...
واحدة بشرط واحد ... في التحقيق ... واما علتين فاذا كان احدهما علة الشيء والاخر معلولا
لشيء اخر ... العلية ... موجود ... احدهما على الاخر او كانا معا في العلية ...
ذلك بل كل موجودين اما ان يكون احدهما علة للاخر او يكونا معلولي علة واحدة ... العلل الى واجب
الوجود والمعية في الشرف بان يكونا ... في الشرف حتى اذا زاد احدهما ...
متقدما اذا ... الكلام ... في تغير المعية فالمتقدم ...
في التقدم والتاخر والمعية الزمانية ... وان كانت بحسب العلية فان مع المتقدم على الثالث
يجب ان يكون متقدما عليه ... علتين ... معلول واحد ومع المتاخر عن الثالث
وان جاز ان يكون معلولا ... متاخرا عنه ... كل ما ... علة ... معلولا للمعلول
يكون معلولا للعلة ... وان كانت بحسب الطبع ... كل ما يكون ... معلولا
وبين المتقدم او المتاخر ... يحتاج اليه المتاخر او يحتاج الى المتقدم ... القياس
في التركيب ... اذا كانت المعية زمانية والتقدم والتاخر بحسب الطبع او العلية ...
وان كانا ... في الزمان ... المعية ...
... المتقدم والتاخر في ... وان ... التلازم والتصاحب
في اجزاء الكلام ... الوجود ...
وسخطاه ... احدهما ... المعلول ... العلل البعيدة و
متاخر عن العلة القريبة ... العلة البعيدة ... كل علة ...
عن نفسها والاخر ... قالوا الجسمية ... متقدمة على التناهي والتشكل ...
متاخرة عنها او معها والجسم المستقيم الحركة ... الجهة او متاخر عنها واذا كان
المراد بالمعية التلازم ... زمان ... وان كان المراد ... المعية ...

ه والاستفسار والتعقيب المعية التقدم والتأخر الثالثة انه اذا قيل ان الجسمية لا تنفك عن التناهي و
التشكل لما كان المطلوب في هذه المقدمة ان التناهي والتشكل اما مع الجسمية او قبلها لكونه في ذلك ان الجسمية
ليست علة لهما فلابد من متأخر عن غيرها فيكون اما معها او قبلها فبين التلازم بينهما حينئذ لكن في الدلالة نظر
المدعى ان الصورة ليست علة مطلقة سواء كانت جسمية او نوعية والدلالة المذكورة لا تتم في الصورة النوعية
لمن اثبت ان التناهي ليس لازما للجسمية لجواز ان يكون عن غيرها والتشكل واما ان الصورة النوعية ليست علة لها
فلم يثبت فيما سبق والانية بعد اقول هذا الجواب يفيد تأخر الشكل عن جنبة الصورة اشارة
بهذا الكلام الى دفع المعارضة والمنع المذكور في المعارضة فهو ان حاصل ما ذكرتم تأخر الشكل عن جنبة الصورة
والذي ذكرتم عدم تأخر الشكل والتناهي عن الصورة المشخصة من حيث انها مشخصة لجواز ان تكون علة لها
واما في المنع فلانا بينا ان الصورة لا تنفك في الوجود عن التناهي والتشكل واما فيما يتعلق بها من حيث انها
فهي تحتاج في تشخصها اليها والمحتاج اليه ممتنع ان يكون متأخرا عن المحتاج عن الصورة المشخصة فان قلت
انها متأخران عن الصورة لانهما عرضان قائمان بها وفي المستقبل احتياج التشخص اليهما مما ناخر عن ذات
الى ما نحن فيه عن جنبة الصورة ولا يستحيل احتياج شيء في تشخصه الى ما يتأخر عن حقيقته كالجسم يحتاج
في تشخصه الى الاين والوضع وان كانا عرضين لذا متأخرين عنه ومن الفضلاء من تشبث لنفي القول بالتغاير
العوارض المشخصة في ذلك العوارض ان كانت مشخصة لم يتشخص بتلك العوارض وان كانت خارجة
فهي خارجة عن الكلي ومن البين عند العقل ان تشخص العرض الخارجي بل وجوده موقوف على وجود
الموضوع لتشخصه فكيف يحتاج في تشخصه اما الوضع والنظر الفاعلي لنسبته بين الجسم وبين ما ينتهي
به والتشكل نسبة بين الجسم والشكل انه لابد من وجود من هو الكلي فكيف يكون من المشخصات وكذا
الاين حصول الجسم في المكان والوضع نسبة مخصوصة فهما انما يوجدان من الكلي وكذا فيما ذكرنا انما هو
فان كان مطلقا فيستحيل ان يكون مشخصه وان كانت مشخصه كذلك واما القوم فالمشخص عندهم الهيولى
المشخص هو المبدأ الفاعل فان المشخص ليس الا هذه الهوية وهذه الهوية ربما تكون هذه الهوية لذاتها و
واجب الوجود وربما تكون هذه الهوية بالغير فذلك الغير هو الذي يحصل منه الهوية هذه الهوية
وانها بالمشخص الا هذا واما القول هنا انما يكون لوازم او امارات المشخصات علل الهوية لذلك سترى

ان لوازم

ان لوازم بما انها عوارض لا توجد الا لازمة للمتشخص وقع تنبيه في الشبهات تقوية الجواب الثالث ان الصورة
المشخصة لما كانت محتاجة اليهما التناهي والتشكل كانت متأخرة عنهما لا عللا لهما فنحو ذلك ينتقض بتشخيصها او تحققها في الصورة
ولكن ايضا ومن اجل انها لازمة لها مقدمة لفيض المتأخرة وبهذا الكلام في حصول الترتيب ويرفع سقوط المقدمة الثالثة
القائلة بان نسبة التناهي متأخر عن الهيئات لانهم لم يتوقف البرهان عليه الاخذ ان التناهي والتشكل من
لوازم الصورة الجسمية فهذا البيان انما يكفي بما كان بيانا لم يعرض المقدمة الاخيرة المتأخر من خصوص ان
الصورة الجسمية وفيه اشارة الى ما ذكره صاحب الوجود علة ان يتحقق علة المتشخص اليه ايضا الشيخ علة
تعلقه بالهيولى فيمنع الكلام ان الصورة لو كانت علة مطلقة للهيولى لكان كل ما يتعلق عليها بتشخصها وتعلل تعينها
وعلل تشخصها والمراد وعلل التشخص للمتشخص الذي هو الاعراض المشخصة فان المشخص فرض تشخص الهيولى اما كان ذلك الغير انما
وجود لها والاعراض فهي لازمة لانها متأخرة عنها انما لازم ان يكون متقدمة حتى انها متأخرة عنها انضما
فلا انه يمكن الاعراض فانه بذاتها لا تقدم تشخصها لا تلزم تشخيصها بتشخصها بالصورة وان قيل التشخص لها وجودا
وعلها متعلقا بالصورة بما هو علة الهيولى وعلل المتشخص لان كلامه في هذه المباحث يقتضي تقدم علة الهيولى الاخيرة
فان علل المتشخص عنها انما تقدم علة الهيولى فانه سيأتي ان تعينه الصورة شريكة لعلة الهيولى فعلة الهيولى وحده
يكون علة وجودها بعد وانما علة المتشخص فلا يبين ان التناهي والتشكل من توابع الهيولى فيه بها بالتفصيل
في التفصيل بين الصفتين وانما قوله حتى يكون لعلة ذلك عن وجود الصورة وجود الهيولى فبناء على ما
الرواية انه يفيد حتى يحصل بعد ذلك للصورة وجود مغاير لوجود الهيولى اي الوجود الموصوف بالمغايرة
يحصل بعد علية الصورة وتقدمها والا فاصل وجودها سابق على ذلك والتحقيق جواز هذا الكلام
مع هذا التحمل سنذكر ان دليل الى الاستدلال على انها معلولة من حيث انها ما هي ذاته لذات العلة
اقول فانه لو كانت الصورة علة مطلقة للهيولى لكانت سابقة عليها بوجودها وعلها ولا يمكن وجود الهيولى
عن وجود الصورة فتعين حتى يكون بعد ذلك اشارة الى ما هو لازمة لكانت سابقة بوجودها على هذا
ان لا يكون الصورة علة للهيولى اصلا مطلقة ولا شريكة لانها لو كانت علة لها انه لا يجوز سبقها بالوجود و
العلل والانه يمتنع ان يكون عن الصورة وجود الهيولى اذ انه لابد من فيما تقرره في مقدمتين الاول
ان العلل الاستقلال للوجود او التعيين وفيه يكون معلول الوجود ان تقدم من حيث انه موجود في الكلي الشخص

وجوده ولا ينفي كونه معلولا للكيفية لا تجتمع مع التقدم في الوجود من حيث ذلك المعلول فلا يخرج عما نحن بان الكيفية
الا ما يتوقف على وجوده كالتوقف المعلول ودون ذلك دون الماهية اذا كانت بحيث متى حصل حصل المعلول
حصل بعينه لكون ذلك الشيء الا متقدما مقارنا وما ان من احوالها فمقتضيات الماهية لا يكون الا [illegible] واما
واما مقتضيات الوجود فقد يكون جواهر وقد يكون اعراضا اذا ثبت هذا فان المعلول اقتران مباين للعلة ومقارن
لها والمعلول المقارن لا يكون الا ان يكون معلولا لوجود الشيء دون الماهية الوجود وقد تقدم وجوده
حصل معلولا للكيفية [illegible] كان المعلول من احوالها وعوارضها كالفردية للثلاثة فان
ماهية الثلاثة علة مطلقة للفردية وهي حال من احوالها [illegible] علة مطلقة فلا يجوز ان لا يكون المعلول من احوالها
كما قد سلكت واعلم ان هذه المقدمة تبين بتقرير الجواب الثاني ان الصورة لو كانت علة مطلقة سبقت
الوجود والعلل [illegible] لو كانت علة فيكتسب وجوده وليس كذلك فان المعلولات تنقسم الى
مقارن ومباين والمقارن لا يجوز ان يكون معلولا للوجود والهيولى معلولة مقارنة للصورة فلا يكون معلولة
لوجودها بل لماهيتها واما لم يكن معلولا لماهيتها مطلقة لانها ليست من احوالها المعلولة لها مع تخلفها عنها فاما الشيخ
فكلامه في توجيه هذا المقام والتبيين بعد ذلك [illegible] ان الشيخ لا يذهب الى ان
ان الهيولى معلولة لوجود الصورة [illegible] حيث ان الهيولى وان لم تكن معلولة لماهية الصورة
الا انها معلولة لوجودها لان اللوازم المعلولة قسمان معلول الماهية ومعلول الوجود فكيف يقول الشيخ
الهيولى معلولة لوجود الصورة التي [illegible] ان معلولية الهيولى لوجود الصورة ليست
نفس الوجود [illegible] تقدير علية الصورة [illegible] لو كانت الصورة علة [illegible] لماهية الصورة علة لها
وجوده [illegible] لا يجوز ان يتخلف المعلول عنها [illegible] المقدمة [illegible] الجواب [illegible]
ان الهيولى معلولة لماهية الصورة فلا يجوز ان يتخلف المعلول عنها بعد وجوده [illegible] هذا الكلام فلا جواب
ما ذكره الشيخ [illegible]
اما الكلام [illegible] الامام [illegible]
الشيخ [illegible] قول الشيخ [illegible] الصورة علة [illegible]
للهيولى [illegible] الهيولى [illegible]

بل الواجب ان يقال لو كانت الصورة علة مطلقة للهيولى لكانت سابقة في وجودها وعلتها للهيولى ويلزم منه كمال [illegible] فصل
بيان لزوم المحال ان هذه النسبة [illegible] مطلقة للهيولى لكمال [illegible] لو كانت علة مطلقة لسبقت في الوجود
فسبقت بالمقارنة وجودها فيكون سابقة بالطبع على الهيولى [illegible] والبحث [illegible] معلولة
من حيث الابتداء [illegible] العلة اي لو كانت معلولة للصورة لكانت مقارنة للصورة فتتقدم على الهيولى
بالمقارنة [illegible] لزم ان يكون الهيولى معلولة لماهية الصورة لان الهيولى معلولة للصورة
عنده فاما ان يكون معلولة للوجود او للماهية فاذا لم يجز ان يكون معلولة للوجود [illegible] ان يكون معلولة للماهية
لكنه محال لما تقدم من ان الهيولى واحدة بالشخص وعلة الواحد بالشخص لا بد ان يكون واحدة بالشخص [illegible] ان
الهيولى ليست معلولة لماهية الصورة [illegible] ولا يلزم [illegible] ان لا يكون معلولة لماهية الصورة [illegible]
ومعلولة لماهية الصورة [illegible] والبحث [illegible] وان كان ليس من احوال المعلولة لماهيتها
الهيولى ليست من معلولات ماهية الصورة مطلقا ولا يلزم منه ان لا يكون معلولة لماهيتها [illegible]
المعلولات بالمقارنة [illegible] المعلولات [illegible] مقارنة وهذا غاية توجيه كلام الشارح
في هذا المقام وفيه [illegible] والسؤال [illegible] الامام [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] الكلام وقد [illegible] توجيه الاحوال [illegible] من احوال المعلولة لماهيته [illegible]
ان [illegible] ليس معلولة لماهية [illegible] الامام جميع كلام الشيخ [illegible] علية الصورة والشارح [illegible]
[illegible] التقدير [illegible] من احوال [illegible] الايراد [illegible] جميع الكلام
الشيخ [illegible] الايراد [illegible] ذلك ما ذكره [illegible] او لغلبة
[illegible] الهيولى [illegible] السؤال [illegible] ان الصورة [illegible]
والشكل [illegible] اما الهيولى [illegible] ان يكون الهيولى علة للصورة [illegible] عليها [illegible] الصورة عنده
علة للهيولى فقد [illegible] والجواب [illegible] كما ان يحتاج الى الشيء
علة [illegible] في بيان العلة [illegible] يحتاج الى الشيء [illegible] يحتاج الى الشيء
وجوده والذي [illegible] ان الهيولى يحتاج الى الصورة [illegible] ان يكون [illegible]
الهيولى في وجودها [illegible] يكون [illegible] معلولة للصورة

ثم ان الامام رجع في السؤال بعبارة اخرى ونبه على ذكره انه يمتنع تقدم الهيولى بالصورة لا تستغني عنها الاوجه
الا بالهيولى فيكون الصورة محتاجة الى الهيولى ثم ان الصورة شريكة العلة فيكون الهيولى محتاجة ومحتاجا اليها متأخرة
ومتقدمة معا اجاب الشارح بان احتياج الصورة الى الهيولى في تشخصها واحتياج الهيولى اليها في وجودها فالمتأخر
عن الهيولى الصورة المتشخصة والمتقدم عليها الصورة من حيث هي صورة اقول لما بين في هذا الفصل
كيفية تقدم الصورة محصل الكلام ان في الفصل مطلوبين احدهما بيان كيفية تقدم الصورة على الهيولى
وذلك بان زوال الصورة واذا زالت فلا بد من ان يحصل عقيبها صورة اخرى انعدمت الهيولى فيقتضي البدل
مقيم للهيولى الصورة وفي هذا العنوان نظر لانه يستدل ان الصورة في الفاسدة الكائنة تقتضيا قب
ان يطلب كيف هو ولكان مرتبتين وكيف كيف بعينه ذلك مطلوبا قالا واما الثاني المطلوب ههنا
تقدم الصورة على الهيولى لا كيفية التقدم وهي انها لما ذكر سابقا وفي الحق العلية فقد كرره ثم وثانيهما
امتناع تقدم الهيولى على الصورة وبينه بوجهين الاول انه لو تقدمت الصورة متقدمة على الهيولى فلو كانت
الهيولى لزم الدور والهيولى لا تقول وبالجملة فحكم ان يقدر الامام الشارح ان الهيولى لو كانت متقدمة
على الصورة لكانت متقدمة على الصورة اما بالذات او بالزمان واللازم باطل اما في الصورة فانها لو سبقت
الصورة لسبقت بالتقارن وجودا فيكون سابقة بالصورة على الصورة وهو خلف ولا يمكن اما الزمان
الاول وما ان المدعي لما كان امتناع تقدم الهيولى على الصورة كفى ان يقال لو تقدمت على الصورة كانت متقدمة
بالتقارن وجودها ولو قال المراد بيان احكام الصورة للهيولى وامتناع افتقار الهيولى للصورة في توجه الكلام
والحاصل ان الكلام في الصورة والهيولى فيه مطلقا للاخرى لكن الصورة من حيث هي شريكة العلة كما في
الهيولى فانها كما استدل ان يكون مطلقا استقلال انها ان يكون شريكة العلة لانها قابلة فهي في القابل
لا يكون معطيا الوجود وغيرها لانه شريك العلة لكن ان يكون معطيا للوجود فان الصورة مع انها شريكة
للعلة المعطي للوجود بل معطي الوجود هو المبدأ المفارق غاية ما في الباب انها تكون جزء العلة
التامة والهيولى علة قابلة للصورة والعلة القابلة جزء العلة التامة واما الشك فقد قال فمنع قال ان
المتقدم على الهيولى الصورة من حيث هي صورة والمتأخر الصورة من حيث انها متشخصة فلا منافاة
الكلامين واما الشك الثاني فهو انه لما قال الشيخ الصورة متقدمة للمادة لانها اذا فارقت المادة

فان

فان لم يحصل عقيبها بدل انعدمت المادة لامتناع خلوها عن الصورة فيقتضي البدل مقيم للمادة بالبدل فيكون
الصورة مقيمة للمادة اعترض الامام بانه نقض بالعرض فان البدل مقيم البدل لا يقتضي الاطلاق وليس كل بدل لازم
الحصول ان يكون مقيما لو ان زوال الاعراض للجسم مثل الحيز والشكل والمقدار وغيرها لازمة الحصول فانه اذا زال
اشكل معين او شكل معين او مقدار معين لا بد ان يحصل بدله لامتناع خلو الجسم عنها فلو كان كل
بدل مقيما لكان هذه الابدال مقيمة للجسم واللازم باطل والا لكانت تلك الاعراض صورا مقومة للمادة وليس كذلك
وهذه معارضة في مقدمة الدليل ويمكن ان يكون نقضا الدليل فيقال لو صح بجميع المقدمات لزم ان يكون
الاعراض اللازمة للجسم مقيمة للمادة لاطراد الدليل فيها فانها اذا زالت فلا بد ان يحصل بدلها قبل تقدم الجسم
والمادة فيقتضي انها مقيمة للمادة ومعنى الابدال فيكون الاعراض مقيمة للمادة فيكون صورا وتقرير
جواب الشارح ان الامام في تلك الاعراض من حيث هي مقيمة للجسم حيث ان الماهيات النوعية لا تقيم من حيث هي ولكنها
مقيم لانه متشخصة فانه يمتنع خلو الجسم عنها فيقتضي احتياج الجسم اليها في تشخصه فلو كانت مقيمة للجسم
كانت صورا فقط لا يلزم واما يكون ذلك لو كان كل مقيم صورة وليس كذلك فيه الجسم التعليمي فان ليس كل صورة مقيمة
والجسم كل مقيم صورة لان الصورة جوهر تقيم جوهرا وتلك الاعراض اعراض فيقتضي ان تقيم جوهرا ولا يلزم
من حيث هو الجزء اما الامر جواب سؤال ان اعد له ان الجسم لا احتياج له في تلك الاعراض في تشخصه لم لزم
القوام الجسم بالقدم لها وليس كذلك اجاب بان المتشخص هو الاعراض المطلقة لا المعينة فالجسم يحتاج في
تشخصه اليها من حيث هي اعراض لا من حيث هي اعراض معينة لانه يجوز ان تنتقل الى بدل لا الى هذه الاعراض المتشخصة
الى ان كانت متشخصة لعدم التشخص فاستحال ان يكون متشخصة بها لعدم التشخص لا بالتشخص
في الكاسع الا العوارض فلذلك العوارض هي المسماة بالمشخصات
لزومها التشخص من حيث انه تشخص وعلة يمتنع انفكاك الجسم عن اجزائها فيقتضي احتياج
الجسم اليها في تشخصه متشخصة في وجودها فالتشخص لها
المتشخص باعتبار لزوم المتشخص ومن حيث انها متشخصة عن ذاتها السؤال الثاني ان تلك الاعراض
كما تحتاج الى الجسم من حيث انه جسم والجسم المتشخص محتاج اليها فتلك الاعراض دورا فانه قبل التشخص الوضع
موقوف على التشخص الوضعي فكيف يحتاج في تشخصه اليها الوضع فيتوقف احتياج الموضوع في تشخصه اليها

نفس الهيولى والتشخص فذلك ورد وقد اجيب بجواز ما ذكره يعني الجزم بما ذكره ان بعض البدل لا يكون مبدأ للبدل الآخر لازم
ان المتعقب البدل يتقوم المادة والبدل في تشخصها فان بعض الابدان يتقوم بعلم التشخص الاخرين وان لا يكون التقوم
حيث هو البدل وذلك لا ينافي افتقار الصورة للمادة وعندي ان هذا الجواب بغير موجه لان المدعي ان
الصورة مفتقرة للمادة في وجودها فيكون المراد من افتقار البدل للمادة افتقارها في وجودها وكلام الامام
انه لو كان كل بدل بشخصه في الوجود لزم ان يكون الاعراض اللازمة مفتقرة للجسم والمادة في وجودها فيكون
صورة اذ لا معنى للصورة الا الحال المقوم لوجود المحل فالقول بانها تقوم الجسم في تشخصه طائع عن التوجيه وكان الشارح
نظر الى انه ثبت كون الجسمية صورة وكذا المادة وهي انما ثبت كونها مفتقرة للمادة وهذا اسهو فان زعم انه بصدد
ان الثابت بالبرهان ليس الا ان الجسمية لا تقوم بالعقل والا انها صورة وهي مادة فلا ثبت في هذا المقام
لزم البيان والا لزم المدعي اذ لو كان شرك الصورة لمادة الهيولى وقد ذكرنا دليلا اذا ما الطال البعض منها
وهو ابطال البعض الآخر فحصل المدعي وهذا الفصل بناء على ما في الشرح اورايح وجرى الحق في موضعه اللائق وقيل
تمام الكلام الاول ولا سيما مع اختلاف ترتيب البحث كما ذكر في تقرير الامام فانه يتعلق بادلة في تمام الدليل
ولا يجوز ان يكون شيئان كل واحد منهما تقوم به الآخر لان المقوم للآخر متقدم عليه بالذات فيكون
كل واحد منهما متقدما على الآخر والمتقدم على المتقدم على الشيء متقدم عليه فيلزم ان يكون كل واحد منهما
متقدما على نفسه وانه محال ولا يجوز ان يكون كل واحد يقوم مع الآخر ولا ان يكون احدهما يتعلق في
الوجود بالآخر اولا فان لم يكن شيء منهما يتعلق بالآخر جاز ان يبقى كل منهما دون الآخر فلا تلازم بينهما
وان تعلق كل منهما بالآخر كان لكل منهما تأثير في الآخر فيلزم الدور وهذا الكلام للشيخ وقد اعترض
الرازي بان ذات احدهما والاثر فقد اعتبر ذات كل واحد منهما فلا يلزم من عدم تعلق كل منهما جواز
وجود كل منهما منفردا عن الآخر لكن ليس يكون تعلق ذات احدهما من غير تعلق ذات الآخر والرجع
الى القسم المتقدم وهو ان يكون احدهما علة للآخر فقد بطل في الكلام وهنا نظر لانه قد تقرر في
اول البحث ان المراد بالتقوم كل من الشيئين بالآخر الاحتياج من الجانبين وعدمه مع الآخر الاستغناء
من الجانبين فان اريد بالتعلق الاحتياج فهو تردد بين الاستغناء والاحتياج وعدمه وذلك فيه
الاستقلال وان كان المراد منه ما يلزم من تعلق كل منهما بالآخر تأثير كل منهما في الآخر وجاز فيه الث

دهوان

وهو ان يتعلق احدهما بالآخر فقط اي دون الامام منعا ونقض بالمتضايفين واجاب الشيخ بان المفهوم فيكون
الذي هو غير وليس الاحتياج في وجوده بدون الغير وهو غير صحيح فان اللازم غير المعلول مع الاستغناء
فلكل منهما وعن النقض بان المتضايفين معلولا علة واحدة كالاخوة للابوة والبنوة وكل منهما يحتاج الى ذات
الآخر فان الابوة لا يحتاج في وجودها الى ذات الابن والبنوة لا يحتاج الى ذات الاب بل الى الرابطة الخارجية واما المتضايفان
المشهوران فانهما معلولا علة واحدة كالفصل لكل منهما يحتاج الى كل لبعضه الى الآخر والكل الى بعضه
وهذا البعض يحتاج كل منهما الى الآخر بل الى ذات الآخر الى الخارج منه اذ النظر اليهما الانفس من كل واحد
يحتاج الى الآخر فظهر انه لم يكن منهما تعلق دائم وهو مناط التلازم بينهما ولا يجوز ان يكون الهيولى والصورة
معلولا علة ثالثة بعيدة لا منها مع الاخرى بحيث يكون كل منهما متعلقا بالاخرى فان لم يكن كل منهما موقوف
على ذات الاخرى وذلك كما في شيء ذهب وبالجملة ما هو من تعلق كل من المتضايفين بالاخرى اذا احتياج
كل منهما الى الآخر فلم لا يجوز ان يكون الهيولى والصورة معلولين لثالث تقوم كل منهما بالاخرى وجه لا يلزم منه
الدور ولا يلزم تعدد احتياج كل منهما الى الآخر بل اللازم ليس الا تعلق كل منهما بالاخرى فيكون الاستقلال من
المتلازمين عن الآخر مع تعلق كل منهما بالآخر ولا يجوز ان يكون السبب الثالث تقوم كل من الهيولى والصورة
مع الاخرى بناء على تعلق كل منهما بالاخرى وهو لا يستلزم بطلان التلازم بينهما فان النقض بهذا بتعين المتضايفين
لو هو لازم المنفصل بالمتلازمة بانها الكلي وتلازم الرابطة فهذا فان السابق الذي منه يكون سابقا
انه لو جاز زوالها ولا يتوقف احدهما على الاخرى فلا يستلزم الاستغناء الانفراد وجنس الى المتضايفين
كما لزم الصلاة وظهر من ذلك جواب سؤال قد ذكرناه وهو ان الشيخ قسم المتلازمين الى ان يكون
احدهما علة للآخر والا يكونا معلولي علة تقوم كل منهما بالآخر او معه فالتلازم بين المتضايفين من قسم
القسم الاول كما ذكره الامام ولو من القسم الثاني انه لا حاجة لتقسيمه فاجاب بان المتضايفين الذي بين المتضايفين
ليس من جنس التقدم بطلانه فان التقدم بطلانه بين المتلازمين في الوجود والمتضايفان متلازمان في التعقل
والهيولى والصورة ليستا متضايفين وانما يرى انهما المتضايفان في الهيولى وانه والصورة موجودة
فان قلت لما كان التلازم في التلازم بين الوجود من وجه والصورة النقض في التلازم بين المتضايفين
فلا بد ان تنقض التلازم بين المتضايفين لما جاز دون الاحتياج فلم لم يجز التلازم بين الوجودين

لكن ان من الشرطين الطبيعين الحقيقين المتقدم احدهما على الآخر قوام الآخر وهو لازم من الوجود وحاصل هذا الرد
ان ما ذكره ان الهيولى والصورة لما كانتا علتين فلا بد ان يستغني كل منهما عن الآخر فهو لازم واما ان يحتاج احدهما الى
الآخر مع اما ان يكون الاحتياج من جانب الصورة وهو محال او من جانب الهيولى فالصورة اما ان يكون
علة مطلقة وهو ايضا محال لان الجزء الذي هو المادة ومنها انفكت من اللوازم الثابتة للهيولى كالشكل والمقدار ولان
كان الهيولى والشكل مثلا متلازمان ولا يجوز الاستغناء ولا حاجة الى الشكل فيلزم الاحتياج اما الشكل
فيكون الشكل صورة جوهرية وهذا هو النقض الذي اورده الامام في فصل نقض البدل بالمعارض
بان الصورة علة للهيولى ومن جزئه القول الاحتياج الاكثر في وجوده اما الملل فكيف يكون حاجة [illegible]
ويمكن دفع هذه المعارضة بان الاحتياج في الوجود واما في الاستغناء بحسب الماهية ومن العوارض [illegible]
ذهب اليه بعض من تقدم الصورة وهو جيد ولا يتمسك التقدم فان الصورة لو لم يكن متقدمة على الهيولى لم يكن صورة
ولا كلاهما هيولى   في ان يطلب كيفية تقدم الصورة انها وحدها ليست علة
على الهيولى بل مع شيء آخر واما ان علتها وتقدمها من حيث هي هي لا من حيث هي صورة معينة
لكن عن المتقدم لا عن كيفية التقدم ولا من شيء من ذلك في هذا المقام   اشارة
انما يمكن ان يكون ذلك لما اعد اقسام   اعلم انه لا يخلو اما ان يكون بين الهيولى والصورة ملازمة وظهر انه
لا يجوز ان يحتاج كل منهما الى الآخر ولا يجوز ان لا يحتاج شيء منهما الى الآخر فتعين ان يكون احدهما
محتاجا الى الآخر فظهر انه يمتنع ان يحتاج الصورة الى الهيولى فلم يبق الا ان الصورة علة لوجود
الهيولى فلا يخلو اما ان يكون علة مستقلة او لا يكون بل جزء علة والاول باطل فتعين ان الصورة جزء علة الهيولى
انما يوجد عن الصورة ومن شيء آخر اذا اجتمعا في وجود الهيولى ثم ان ذلك الشيء سماه احد [illegible]
احدها انه الاصل في العلية في الواحد بالشخص المستمر الوجود كالهيولى والثاني انه يفيد اصل وجود
الهيولى من حيث كونها بالقوة فان قلت كون الهيولى بالقوة عبارة عن امكان وجودها مع عدمها فيهما
امر امكان الوجود وهو غير مستفاد من شيء بل هو للذات فعدمها وهو ليس من المبدأ في شيء
وجه الهيولى بالقوة اما السبب الاصل امتنع ان تفعل الهيولى بالشيء بالقوة والشيء بهيئة الجسم
فان الجسم بالقوة عند الهيولى وليس بالفعل عند وجه الصورة فالمراد انه يفيد وجود الهيولى من حيث كونها

نحو

لحسم المادة حتى اذا حصلت الصورة صارت متحسنة بالفعل والقوة لسبب في الوجود بل في التخصيص والصورة لا
بد لها من اخراج وجه الهيولى المستفاد من السبب الاصل بالفعل في التخصيص لا في الوجود وفيه قوله وهو كما ذكرنا
موجود ابن مفارق فيه على ترتيب الموجودات والسبب في الطبيعيات لما ثبت ان
السبب الاصل لا بد ان يكون دائم الوجود لدوام وجود الهيولى ولا يكون مفارقا عن المادة فلا يكون
جسما او جسمانيا لاشتماله على مادة وصورة فيكون الصورة علة بالاسم غير [illegible] فان اشير الى المفارق ووالا
على بعض الحالات كما يلزم ان يكون الصورة علة تامة للهيولى وهو ممتنع وذلك المبدأ المفارق اما ان
يتوقف تأثيره على الجسم ومع بعض الحالات ايضا اذ لا بد فيتوقف فاما ان يكون واجب الوجود او العقل
ولا كان من الاسباب [illegible] لاستحالة صدور [illegible] من واجب الوجود فتعين صدورها عن العقل وحاصله ان
الاجسام فقد علمنا ان لكل جسم من الاجسام مبدأ مفارقا وليس عقلا لوجود الصورة الجسمية وهو سبيلها
[illegible] فقد حصل البيان بان عالم الاجسام المعلوم الموجودات في الشاهد [illegible] واما المعاني
بعقب الصورة الفعلية ان المراد منها الصورة المطلقة المحفوظة بتعاقب الصور اذ الكلام الان في
الصورة فاما الاقسام الثانية ان الهيولى لا توجد عن الصورة مع عزلها وهو اللازم من القسمة وفي [illegible]
في الشفاء من [illegible] اذ لا يمكن ان يكون علة وجود المادة سببا مع الصور حتى يكون المادة [illegible]
وجود احد الشيئين الآخر يستحيل ان [illegible] لصورة [illegible] لا تتم الا بهما جميعا فيكون [illegible]
المادة في وجودها بذلك الشيء والصورة كيف كانت ثم ان [illegible] وقوله
يوجد عن سبب اصل ومن معين اما ان الصورة جزء العلة الفاعلة حتى ان العلة الفاعلة للهيولى مجموع
الامرين العقل والصورة من حيث هي هي وهذا الى انها شريكة العلة للهيولى [illegible] ان
[illegible] ان الصورة جزء العلة واما انها جزء العلة الفاعلة فالبرهان [illegible] فيشتمل المراد بالعلة في التقسيم
العلة الفاعلية حتى يكون تقرير البرهان انهما لما تلازما فاما ان يكون احدهما علة فاعلية للاخرى
او لا يكون والثاني باطل والا لكان [illegible] فاعلية [illegible] احدهما [illegible]
احدهما علة فاعلية ثم لا يجوز ان يكون هي الهيولى والصورة ليست مستقلة فيكون جزء العلة الفاعلية
ولا تكون [illegible] العلة الفاعلية [illegible]

او معه لجواز ان يتميز احدهما بالآخر من غير عكس ولم يلزم الخلف لجواز ان يكون احدهما علة لغيره عليه وقد فهم انه اراد
قال الامام المعين هو الحركة السرمدية من المبدأ المفارق لا يكفي في وجود الصور المتعاقبة والا لكانت
دائمة الوجود فيتوقف فيضانها على معد وشيء يكون سببا لاستعداد صورة صورة وحدوث
ذلك الحادث يتوقف على حادث آخر وقد ظهر مما ذكر ان هذه الاشياء انما هي الحركة السرمدية متجددة فهذه
الحركة السرمدية هي المعين للسبب الاصلي بتعقيب الصورة قال الشارح لما كان المعين هو السبب المقتضي
لتعقيب الصور والسبب المقتضي لتعقيب الصور هو علة الصور المتجددة وعلة الصور لا يتم بمجرد
الحركة السرمدية لانها معدة والمعدات لا يكون موجبة بل لابد من المبدأ المفارق واحوال الحركة
اتفاقية وفيه نظر لانه لو كان المعين هو العلة التامة للصور المتجددة ومن اجزائها الهيولى لزم ان يكون
الهيولى علة لنفسها وان قال واليه يرجع كلام الشيخ اما ان الهيولى لا يوجد عن السبب الاصلي وحده من السبب
الاصلي مع احوال الحركة [illegible] وقوله ويكون السبب الاصلي ايضا داخلا في المعين [illegible]
لانه لا وجه لان دخوله في المعين مع ذلك التقدير ضروري والا فلو حمل المعين على سبب الصورة
او الحركة السرمدية لا يطابق كلام المقصود اذ المقصود بيان احد اقسام الباقية الذي هو ان يكون
الصورة جزء العلة وكون علة الصورة جزءا لا يستلزم كون الصورة جزءا   ومع التقدير من
جميعا فقوله اذا اجتمعا [illegible] اجتماع السبب الاصلي والصورة من حيث هي صورة
هذا [illegible] لو كان المراد بالمعين الصورة من حيث هي صورة لا من [illegible] يرجع الى السبب الاصلي
والصورة في قوله بتعقيب الصور لا الى [illegible] بل الى ما يشتمل عليه وهي الصورة المطلقة [illegible]
تخريف الكلام كما سبق   فاذن الصورة المطلقة اي الصورة الاخص شريكة السبب
الاصلي في اقامة الجوهر الهيولى [illegible] السبب الاصلي [illegible]
في ذلك الصور الزائلة واما [illegible] الصورة الزائلة [illegible]
المادة لو [illegible] الذي كان بالفعل [illegible] من الاحوال [illegible]   [illegible] الصورة
قال الامام اراد ان يبين ان الكيفية تشخص كل واحدة منهما بالاخرى وهي تشخص كل واحدة منهما بذات
الاخرى فان قلت [illegible] كيفية تشخص كل واحدة منهما بالاخرى بل [illegible]

كل واحدة منهما تشخص بالاخرى [illegible] كلام [illegible] ولهذا قال
اراد ان يشير الى نظر [illegible] في هذا الكلام [illegible] قالوا كل نوع يمكن ان يكون له [illegible]
بالمادة [illegible] بالمادة فتشخصها ان يكون بمادة اخرى [illegible] هذا الكلام
[illegible] ان يكون جوابا لهذا السؤال فقال الامام لزوم الدور في تشخص المادة بالصورة [illegible] تشخص الصورة
بالمادة [illegible] الشارح وان [illegible] الدور [illegible] اجاب بان تشخص كل منهما بذات الآخر
[illegible] ان يقول الدور لازم لان تشخص كل منهما بذات الآخر موقوف على انضمام ذات احدهما
الى ذات الآخر والانضمام [illegible] تشخص كل منهما [illegible]
والانضمام [illegible] في هذه المقدمة فان الوجود [illegible]
الانضمام [illegible] الكائنات [illegible] موجودة قبل انضمام الوجود [illegible] قال الشارح تشخص الهيولى
بذات الصورة [illegible] الهيولى [illegible] الصورة [illegible] وانما تشخص الصورة
بذات الهيولى [illegible] الوجهين الاولين [illegible] هذه الهيولى فهي متعلقة
بهذه الهيولى [illegible] ان يكون الهيولى
علة لتشخص [illegible] بالمادة [illegible] المادة علة فاعلة
[illegible] المادة المساوية بالمشخصات [illegible] لجواز
ان يكون تشخص الصورة [illegible] ذات الهيولى [illegible] تشخصها بالهيولى
المعينة من حيث هي [illegible] تشخص الهيولى بالصورة المطلقة فانه من حيث انها
[illegible] التشخص واحد بالعدد والصورة المطلقة ليست واحدة بالعدد وقد تقرر ان
فاعل الواحد بالعدد يمتنع ان يكون واحدا بالعدد [illegible] ان يكون الصورة المطلقة فاعلة لتشخص الهيولى
[illegible]
[illegible] الوجود [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] المقدمة
[illegible]

وهو وجه تنبيه لما بين ان الصورة متقدمة على الهيولى بالطبع لان الكسر ... والهيولى لا يتصور الاعداد ... وان ... تقدم
في الانقطاع ضرورة ان فرض جزء انقطع كل منها انقطاع الاخر فلا يكون لها الا ... بان يكون متقدمة على الاخر
من الاخر فاجاب بانه وان جاز ان الرفع الا ان رفع التقدم متقدم على رفع المتقدم كما انه في الوجود كذلك
التقدم في الصورة مهيات الشيء الذي يوجد بالهيولى والصورة معا في العقل متقدم على كل منها
وهو البسيط ... ان ... لطف ... فلا يتوافر اللذان المذكورة فلا دلت على تقدم الصورة على
... ذكرها الذي في العنصريات ... في الفلكيات ... على الشيء ... وانا ... ان اللطيف في
الاتمام الا من مقدمات الدليل المذكور لان الهيولى ليست محتاجة اليها وقد ... ان الصورة لذاتها
وجب ان يتعينه ... وهذا لا يتمشى في الفلكيات ... فيها بان القابل ... والفاعل
المنفصل ... التقدم اليه ... الشيء ... الا ... بلزوم ... استناد ... الصورة ... الى
فنقول ... ابطال الصورة ... والكلام فيها ... الكميات المتصلة القارة الكم ... من قبيل العرض
الذات اما منفصل وهو العدد واما متصل فاما ان يكون غير قار وهو الزمان او قار وهو ... الانواع
منفصل ... النسبة ... اخر ... النقطة ... النقطة ... الخط ... اما السطح ... السطح
اما الجسم ... لان الجسم ينتهي بالسطح ... الخط ... الخط ينتهي بالنقطة ... نهاية الخط ... نهاية السطح
وهو نهاية الجسم ... الوضع ... تعريف الانواع الثلثة اذ لا مقدار ... وضع
لان كل مقدار ... الجسم ... ذو وضع ... فنقول المراد بالوضع ... تعريف الكميات ... ان المراد
قبول ... وهو كون الشيء ذا اجزاء ... بعضها ... بحيث ... يمكن ان ... اليها ... او
منها ... صاحبه ... بعض الزمان ... اجزائه ... الوجود ... الاخر
واما الوضع في تعريف النقطة فهو كون الشيء ... اليها ... من المجردات والصورة الجسمية
لذاتها ... الجسم التعليمي ... بسطوح ... الجسم التعليمي ... البسيط لذاته
بل ... الشيء ... ان ... وكذلك ... البسيط ... ومن البسيط
بالذات ... البسيط ... الشيء ... الجسم
الطبيعي ... البسيط ... الجسم التعليمي ...

بالوجه لانه لما كان منطبقا على الجسم التعليمي تبين ... وهي ... الابعاد الثلثة والتعليمي ... من
الاجسام الطبيعية لما كانت منقسمة ... الاجسام التعليمية كذلك ... ولذلك الكلام ... وقد ...
لان الجسم ينتهي ببسيط ... الاول اثبات البسيط لانه لما انتهى بالبسيط والانتهاء ... كل البسيط
... انه ينتهي بالبسيط فلا بد ذو امتدادات ثلثة اذا انتهى ... جهة ... الا امتدادان
الاخران ... الجسم ... امتدادان فقط وهذا ... الامتدادان اللذان ... السطح
... الجسم ... ولو ... امتداد ... جهتين اخريين ... كان
ذلك ... والتفهيم ... الامتدادات ... من ... اجزاء ...
المخروط ... سطح ... جميع امتدادات الطولية والعرضية والعمقية ... الجسم
السطح ... من جهة واحدة فقط ... لزوم السطح ... الجسم ... الذات
... ان الجسم ... الجهات ... من كل جهة ... السطح ...
... انتهى الجسم ... الجهات فقط ... الجهتين
... الجسم ... الجهات ... ان يكون ... الجسم ... حيث
... النهاية ... السطح ... وكذا ... السطح ... الخط ... السطح بالخط ...
... السطح بالخط ... من جهة واحدة فقط ... من جهة واحدة ولو
انتهى السطح ... بالخط ... سطح المخروط ... النقطة وحدها
... لزوم الخط ... السطح ... المراد ... من جهة واحدة فقط
والنهاية من المضاف المشهوري ... من المضاف ... الا ... الغير ...
... المشهوري ... المضاف المشهوري ... معا ... الاخر ... الاب
ابو الابن والابن ابن الاب بخلاف المضاف الحقيقي ... معا ... الاخر ...
... والنهاية ... ذو النهاية ... النهاية ... لذي النهاية وذو
النهاية ذو النهاية بالنهاية فيكون ... مشهوريا فلا يكون البسيط ... اذا
كانت من المضاف المشهوري ... على الكم ... المضاف المشهوري ... على الجوهر

يوجب الاشتراك بل كل مقدار مفروض [illegible] ان الاتصال وليس كل معقول من المقدارات [illegible] والاتصال مع كونه
الاتصال قد كانت معقولة مشهورة محمودة [illegible] المقدار فكذلك والتناهي بين الاتصال والحقيقة
وسائر المقولات قال الشارح الجسم اذا انتهى فهناك امران احدهما السطح والاخر النهاية [illegible]
مقدار الجسم فان اخذ الاول اما الجسم كان سطحا الذي السطح وان اخذ الثاني كان هو نهاية الذي النهاية
فيما مقدار فان مشهور ان [illegible] لم يعتبر مع الاتصال [illegible] مشهور [illegible] المعتبر مع الاتصال
فالسطح المعتبر مع الاتصال مقدار مشهور في ان يكون النهاية عليه [illegible] السطح للجسم بحيث انها به
[illegible] انما ثبت السطح للجسم بثبوت النهاية له فلا يكون السطح نفس النهاية بل مقارنا لها ولو سلم لم
يحصل الكلام الرد على الامام اولا ولا يتحقق المغايرة بين السطح والنهاية [illegible]
السطح ليس نهاية لكنه قابل [illegible] الجسم وليس كذلك بل الامر بالعكس فنقول [illegible] النسبية الى المعقول
وقد اشار الشارح الى هذا بقوله [illegible] قال الفاضل الشارح مراده ان السطح والتناهي [illegible] جزء
للجسم ولا يستلزم تصوره بدون تصورهما وليس كذلك لانه يتصور الجسم غير متناه واعترض عليه بانا نتصور الجسم
من حيث انه مركب من الهيولى والصورة نحن نتصور الجسم بدون تصور اجزائه [illegible] الا ان تصور
الشيء لا يستلزم تصور اجزائه [illegible] والتصور المستلزم لتصور الاجزاء هو التصور
بكنه الحقيقة وكيف [illegible] المستلزم [illegible] السطح والتناهي قال الشارح الاجزاء قسمان اجزاء
العقل وهي الجنس والفصل واجزاء الوجود وهي المادة والصورة وتصور الشيء انما يتوقف على الاجزاء
العقلية لا على تصور الاجزاء الوجودية بل يمكن ان يكون الاجزاء الوجودية مطلوبة بالحجة وان كانت الاجزاء
العقلية [illegible] اما الاجزاء الوجودية [illegible] احدها الجسم [illegible] الذي يقبل الابعاد الثلثة [illegible] القبول
اشارة الى المادة [illegible] الابعاد اشارة الى الصورة [illegible] هذه المقدمة فنقول لم يرد [illegible]
السطح والتناهي وليس يجوز ان [illegible] للجسم [illegible] غير معقول اصلا [illegible] الاجزاء العقلية [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] لم يتفطن لكلام الشيخ حيث جعلها [illegible] الاجزاء العقلية فبطل كلامه [illegible]
بل [illegible] الجسم [illegible] التناهي فانه متعلق بطرف الجسم والمتعلق بالطرف لا يكون جزءا
واما السطح فلانه لازم للجسم باعتبار التناهي الخارجي [illegible] لكونه [illegible] الا [illegible]

بل [illegible] يلزم التناهي اشارة الى ان السطح ليس بمقوم [illegible] اشارة الى ان التناهي ليس [illegible]
بعده [illegible] السطح والتناهي [illegible] الى ان ذا السطح والتناهي [illegible]
[illegible] الاجزاء العقلية [illegible] تصور الجسم [illegible] ان الاول [illegible] كلام الشيخ
[illegible] الوجود [illegible] ان السطح والتناهي [illegible] من الاجزاء الوجودية [illegible] ان السطح والتناهي
ليسا من الاجزاء العقلية [illegible] السطح [illegible]
[illegible] فان السطح والتناهي
[illegible] في حقيقة الجسم [illegible] السطح والتناهي [illegible] خارج [illegible] المأخوذ [illegible] قطعا
[illegible] سؤال الامام [illegible] السطح والتناهي [illegible]
من [illegible] استلزام التصور الجسم [illegible] السطح والتناهي [illegible] لا يستلزم التصور [illegible] السطح والتناهي
الجواب انه يمكن تصور حقيقة الجسم بدون تصورهما فان حقيقته ليست الا الجوهر المركب من الهيولى والصورة
[illegible] هذه الحقيقة يمكن ان لا يتصور السطح والتناهي بل يتصور جسم غير متناه [illegible] الاشارة بقوله
[illegible] الجسم الغير المتناهي [illegible] حقيقة الجسم [illegible] الجسم
[illegible] غير متناه [illegible] هذا الجواب [illegible] السؤال [illegible] السطح والتناهي [illegible]
السطح والتناهي [illegible] الامام [illegible] بين السطح والتناهي [illegible] بين السطح والتناهي
[illegible] الاجزاء الوجودية [illegible] سؤال الامام لم يرد عليه لانا [illegible] النهاية [illegible]
عارضة للسطح [illegible] الجسم [illegible]
ويمكن ان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] مشاهدة [illegible] السطح
[illegible] النهاية [illegible] المضاف الحقيقي [illegible]
من المضاف المشهوري [illegible] مع السطح [illegible]
حقيقية [illegible] النهاية [illegible] حقيقية [illegible] السطح الذي هو العارض

اما الجسم الذي هو المعروض فهو اضافة والعارض اما المعروض انما يتحقق بعد العروض فكيف يكون ذلك
الاضافة سببا للعروض وفيه نظر لان زاعما ان العارض اما المعروض لو وجب ان يكون بعد العروض
والعروض ايضا اضافة العارض اما المعروض كان المعروض بعد عروض آخر وانه محال والجواب
والجواب الحق انا نمنع … ان هناك ثلثة امور النهاية ثم السطح اضافة فيه فطلب النهاية
عارضة للسطح بالقياس اما الجسم او بعرض الجسم اولا ثم يعرض السطح بسببها قال الشيخ
بالكلية   يريد بيان لزوم انقسام السطح والنقطة للخط … انقسام الشيء هو … في ذاته الوضع
انما يمنع عدم الشيء … ان يقول كيف يكون السطح والخط … وقد … الاركان
… هي الابعاد … وجوابه ان الشيء … بمعنيين احدها الشيء بحسب الوضع وهو كونه
المقدار بحيث … واما الشيء … المقدار وهو كونه بحيث يمكن ان
يفرض منه مقدار … والمراد بالشيء ههنا الشيء في الوضع فان السطح والخط انما هما
بالخط والنقطة اذا كانا … في الوضع اي اذا كان لها طرف … لان ذلك الطرف
هو الخط والنقطة بخلاف ما اذا انتهيا … في الوضع كسطح الكرة ومحيط الدائرة فلا خط ولا
نقطة فيهما وان كانا … في المقدار لامكان فرض مقدار …
واذا قطعت الكرة اذا فرض سطح مستو يقطع كرة ينقسم الكرة الى قطعتين كل منهما
محيطا بسطح مستدير ودائرة هي قاعدته وهي فصل مشترك بين القطعتين ومحيطها
فصل مشترك بين سطحيها هذا اذا كانت القطعتان متصلتين واما اذا انفصلت
فلا اشتراك فيها   قال الفاضل الشارح لا شك ان امكان حصول هذه النقاط
لما ذكر الشيخ ان وجود النقطة المركز … بالقوة كوجود النقطة في الثلثين والثلث
والربع وسائر الاجزاء وان الكرة فرضها الاثنين … اعترض الامام بان امكان
حصول هذه النقاط ثابت في هذه المواضع … هذه المواضع وهذه الامكانات
اعراض مختلفة فلو كان اختلاف الاعراض يوجب الانقسام بالفعل يلزم وجود النقطة الغير المتناهية
بالفعل والانقسام الغير المتناهي بالفعل وان لم يكن اختلاف الاعراض موجبا للانقسام لزم

من حركة الدائرة والكرة حصول المركز والقطبين من الحركة انما اوجب الانقسام لاختلاف الاوضاع
فان المركز والقطبين لما وجب ان يكون … كثيرة وسائر الاجزاء متحركة لزم انقسامها عن الكرة
بالفعل فان لم يوجب اختلاف الاعراض الانقسام لم يلزم وجود … واجاب بان الحكم بالامكان
وجه النقطة في تلك المواضع … فرضها فيها ضرورة انه يحتاج الى ما … تلك النقاط
وتلك المواضع فوجود الكرة موجودة … الامام فرض … قال الفرض وهذا الجواب …
لكان الامكان امرا … وسؤال الامام الرازي … ان الامكان وجودي عند
الشيخ   يريد بيان امتناع تداخل الابعاد والمقصود … بالنقطة فكان …
ان هذا الحكم اولا … المسئلة طبيعية لان البحث … امتناع التداخل العارض
للاجسام الطبيعية وتلك المسئلة التعليمية اذا البحث فيها عن الاجسام … مقداري
لا غير فان قلت مسائل العلم هي المطالب التي … عليها … ذلك العلم فكيف يكون
هذا الحكم … وهو اوليا … ان المسائل … يخرج …
… اثبات الاعراض الذاتية للموضوعات … ذلك الاثبات ربما لا يحتاج
الى برهان … الشكل الاول من المسائل المنطقية مع انه بديهي
فلا يلزم ان يكون … جميع مسائل العلم كسبية … وبان الجسم لا ينفذ في
جسم … الذي … هذا الحكم … او الحكم الاوسط
… بسبب تتبع … فان الانسان اذا شاهد ان
الجسم اذا نفذ في مكان جسم آخر … الجسم المتمكن فيه وتكرر منه هذه المشاهدة جزم
بامتناع التداخل فان قلت الحكم بامتناع التداخل … من الاستقراء وهو احد …
المطالب والمكتسب … يكون بديهيا فيتعذر الحصول … ان يكون … الكسب
او البديهية فلا بد … من حركتين حركة من المطالب لتحصيل المبادي وحركة منها اليه …
الاوجدان المبادي والانتقال منها الى المطلوب … الحسيات والمجربات وغيرها
وان ذلك … والبديهيات فان الذراع … لا يجوز … ذراعا واحدا والمكان

الاملس وما لا جزء له من جهة الذراع يجوز ان يكون بعينه ذراعا واحدا فان البسيط بعضه لها
في المقدار بل بسيط [illegible] واما جميع الاقدار وان صورة ذراعية لا يتسع ان يكون
صورة ذراع واحد فان الجسم قد يتخلخل فيعظم مقداره ويتكاثف فيصغر مع بقاء صورته
فاليس اما ان يكون له مقدار او لا فان لم يكن له مقدار كالنقطة فلا يتسع من المقدار اقل كما عند
تقاطع اقطار بحيث يجب كل تقاطع بنقطة وجميع النقط تجتمع في المركز اجتماعا ما
لمسامتة الوضع وان كان له مقدار في الطول فقط لم يتمانع من حيث العرض والعمق [illegible]
انه القابلين تجب الكثرة حيث عرض واحد مع الاخر بحيث عمق والا انقسم السطح الى ما لا نهاية
وانه محال وان كان له مقدار في الطول والعرض دون العمق لم يتمانع من حيث العمق فاذا وضع
بعض السطوح مع بعض يتداخل ولا يحصل منها عمق والا يلزم الخلف ثم الجسم اما السطوح بل
النقط من حيث المقدار [illegible] ان مقدار يجب ان يكون اعظم من واحد   اشارة [illegible]
الاجسام الاجسام اما متماثلة او غير متماثلة فان كانت غير متماثلة فيختلف ما فيها من البعد فبعضه
بعد ذراع وبعضه ذراعان [illegible] من حيث اختلاف الابعاد والتقدير ويختلف ايضا احتمال
الابعاد والتقدير بما يقع فيها من الابعاد [illegible] جسم محدود [illegible] ان يقع فيه الاجسام صور ومنها
ما يختلف بحسب الكبر وهذا الاختلاف انما هو اختلاف في مقداري فلا يكون لا شيئا محضا والقائلون بالخلاء
فرقتان فرقة تزعم انه لا شيء محض وفرقة تزعم انه بعد [illegible] وهو الذي يسمونه بعدا مفطورا لانهم زعموا
انه [illegible] مفطور عليه البديهة وان جميع الاشياء يمكن ان [illegible] الاطراف الا انه بعدا [illegible] المكان
ويحصل فيه [illegible] لو امكن [illegible] وجميع الاجسام [illegible] الابعاد [illegible] الاجسام
وهو البعد المجرد عن المادة [illegible] مكانه هذا الخلاء [illegible] الذي يحصل بين الاجسام
وهو الذي يسمى بعدا مفطورا [illegible] قول الامام [illegible]
على عموم [illegible] لا شيء وان اراد [illegible] والبعد المفطور [illegible]
اذ لم يوجد [illegible] لم يوجد بعدا [illegible] لا شيء والا فهو البعد المفطور [illegible]
بمعنى لا شيء [illegible] فلا وجه لاختصاصه بالبعد المفطور واما قوله ولا ثبتا ولا لذلك

انما هي في جزء واحد وان المراد بالخلاء المعروف الذي هو محل النزاع والنزاع في الخلاء الذي [illegible]
بان يكون فيه اجسام [illegible] بينهما بعد [illegible] جسمين اخرين بينهما بعد اخر
اعظم من ذلك او اصغر او مساويا [illegible] الخلاء الواقع بين [illegible] الاجسام [illegible] في الفصل
المتقدم ان البعد المنفصل بالتقدم [illegible] كل بعد قابل القسمة الوهمية بالضرورة فيكون قابلا للقسمة
الانفكاكية فيكون ذا مادة وهذا انما يلزم لو كان هذا البعد المجرد [illegible] وانا ان البعد المتصل
[illegible] الجسم [illegible] الجسم فيلزم تداخل الابعاد والذي [illegible]
[illegible] تداخل الابعاد [illegible] البعد الجسمي [illegible] البعد المجرد عن المادة والا يلزم [illegible]
[illegible] وهو ممتنع   مثل [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] والنهاية [illegible] ان يتحرك [illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الاستقامة [illegible] الاشارة [illegible] الاستقامة [illegible]
الحركات المستقيمة [illegible] الاشارة المستقيمة [illegible] الحركات [illegible]
[illegible] الجهات [illegible] المتضادات [illegible]
[illegible] الامام [illegible] الجهة [illegible] السطح [illegible] النهايات [illegible]
[illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الاشارة [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible]
[illegible] موجود [illegible] موجودا [illegible]
[illegible] موجود [illegible] جميع [illegible] السطح [illegible]
السطح [illegible] الجسم [illegible] السطح [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] موجود [illegible] الامتداد [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] الامتداد [illegible] موجود [illegible]
[illegible] الجهات ذوات [illegible] الفصل [illegible]

ذات وضع واما جزء من جسم ذي [illegible] عليها [illegible] لكل جهة ذو وضع
وكل ذي وضع قابل للإشارة وهذا القياس مصادرة على المطلوب لان الجهة اكبر من مفهوم الجهة
الا وسطه [illegible] الوضع [illegible] ليس [illegible] المقدمة بل يكفي قبول الإشارة والمساواة [illegible] للكتاب
هذا المحذور [illegible] قول الشيخ يجب ان [illegible] الجهات [illegible] وانها ذات [illegible] رة وان [illegible] ان يقال
هذا الفصل [illegible] ان هذه الصورة [illegible] يكون الكلام [illegible] ان الجهة لا بد ان يكون [illegible] الى النهاية
ينقطع [illegible] الحركة [illegible] لما كانت الجهة ينقطع نحو الحركة [illegible] وضعها فهذا [illegible]
الجهات [illegible] ونقطتها [illegible] الإشارة [illegible] الجسم الجهة [illegible] حاصل
ما تقرر من الإشارات [illegible] ذلك [illegible] الاجسام حركات مستقيمة
وهي [illegible] مبدأ [illegible] منتهى [illegible] الحركات [illegible] يكون بالفعل موجودا اذا وضع [illegible] وجود
الجهة [illegible] الوجود [illegible] طرف الامتدادات [illegible] لا يكون منقسم [illegible]
السؤال [illegible] الجهة [illegible] الجهة غير منقسمة [illegible]
منقسم [illegible] الجهة [illegible] القسمة موقوف على
عدم انقسام الجهة [illegible] عدم [illegible] القسمة [illegible] مصادرة على المطلوب [illegible]
القسم [illegible] الجهة [illegible] الجهة لما كانت [illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الحركة [illegible] المتحرك [illegible] الجهة مقصد المتحرك
في الاين ومقصد المتحرك في الاين موجود [illegible] المتحرك في الكيف وهذا الجواب
ليس بتام [illegible] مطابق للمتن [illegible] ليس بتام [illegible] مقصد المتحرك [illegible] ان
يكون موجودا [illegible] مقصد المتحرك في الاين لا يلزم [illegible] موجودا [illegible]
مقصد المتحرك في الكيف يلزم ان يكون موجودا [illegible] الفرق واما انه ليس بمطابق للمتن فلان
[illegible] الجهة مقصد المتحرك لا بالتحصيل بل [illegible]
المتحرك [illegible] لا بد ان يكون موجودا واما الكيف فهو مقصد المتحرك بالتحصيل [illegible] ان يكون
موجودا [illegible] هذا هو الفرق الواضح المطابق لمتن الكتاب والله الموفق للصواب

المطلب الثاني في الجهات قوله [illegible] الجهات [illegible] الجهات الست [illegible]
الجهات [illegible] الامتدادات [illegible] كانت [illegible] [illegible]
[illegible] الجهات [illegible] الجهات [illegible] الجهات [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] القريب [illegible] الجهات الست **قوله** [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] الجهات ست [illegible] ذلك [illegible] المفروضة في كل جسم [illegible]
[illegible] الراس [illegible]
[illegible] [illegible] الطبيعية [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] كل جسم [illegible]
[illegible] جهات ست [illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] [illegible] الامتداد [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] [illegible] الامتداد [illegible]
[illegible] الجهات [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الجهات الست [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] الجهات الست اما اليمين والشمال
[illegible] [illegible] الراس [illegible] القدام والخلف [illegible]
[illegible] ان هذه الجهات [illegible] الامتدادات الثلثة [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] الامتدادات المفروضة في الجسم [illegible]

بنفسهم
اليمين ل

اطراف الامتداد [illegible]

وهو انسب [illegible] ان الجهة طرف الامتداد [illegible] وكون اطراف الامتداد جهات [illegible]
فانها [illegible] اشارة [illegible] المشهور ليس كليا ان الجهات اطراف الامتدادات لا اطراف [illegible]
بعينه [illegible] واطراف الامتدادات [illegible] وسلك الامام طريقا اخر [illegible] الحكم بان لكل جسم
جهات ست ليس كليا لانه ان اريد به الجهات بالفعل انتقض بالكرة التي لا قطع فيها ولا حركة [illegible]
اما بالفعل او الجهة طرف الامتداد ولا امتداد فيها [illegible] وان اريد به الجهات بالقوة ففي كل جسم جهات
[illegible] بحسب الحدود المفروضة فيه [illegible] جهات ست وهذا الكلام [illegible] لكن [illegible] جهات
الصفحات [illegible] الحدود [illegible] السطحية [illegible]
السطحية [illegible] الحدود والنقطة [illegible] المقصلات [illegible]
[illegible]

الكرة [illegible]

[illegible]

الجهات م

[illegible] الامتدادات [illegible] لو كانت موجودة في الخارج [illegible]
[illegible] في الخارج وان [illegible] الخارج [illegible] الرياضي [illegible]
[illegible] طرف الامتداد [illegible] الجهات [illegible]
الجهات التي [illegible] يستبدل بالفرض [illegible]
[illegible] الضعيف [illegible]
[illegible]
[illegible] الذي هو آن [illegible]
[illegible] تبديل [illegible]
[illegible]

وقلت [illegible] فان السطح [illegible] لا [illegible] وقدمه على الجانب الذي [illegible] الجانب الذي [illegible]
في الفسم بالطبع [illegible] بالقياس الى ذلك [illegible] بالطبع [illegible] لا يستحق [illegible]
ان الاسفل [illegible] بالنسبة الطبيعية مع الجهة بالنسبة الطبيعية [illegible] الاسفل [illegible] الجهات
بالنسبة الطبيعية [illegible] السطح الآخر [illegible] والا لكان [illegible] السطح الآخر [illegible]
السطح [illegible] النسبة الطبيعية [illegible] يكون [illegible] التخصيص [illegible]
طبيعيا [illegible] السطح الآخر [illegible] طبيعيا [illegible] الحركات [illegible] الفلك [illegible]
فان الجهات [illegible] يسمى اليمين [illegible] وكذا [illegible] ومقابله بالشمال [illegible]
وكذا ان يكون [illegible] ذلك [illegible] والخلف [illegible] ذكر [illegible] الجهات [illegible] اليمين والشمال
[illegible] الجهات [illegible] القدام والخلف [illegible] كانت الجهات [illegible]
[illegible] اليمين [illegible] اليمين والشمال [illegible] اليمين والشمال [illegible]
[illegible] كان [illegible] الفلك [illegible]
[illegible] الفلك [illegible] الفلك [illegible]
كان [illegible] اليمين والشمال [illegible]
ان تغيره [illegible] الفلك [illegible] الفلك [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible] القطب [illegible] المشرق [illegible]
ويكون القطب [illegible] الشمال [illegible] والمشرق [illegible] والمغرب [illegible] وسط السماء
[illegible] الجنوبي [illegible] القطب الشمالي [illegible] المغرب
فيتبدل الجهات [illegible] القدام والخلف [illegible]
[illegible] المشرق [illegible] واعلم ان الشيخ [illegible] هذه المقدمة [illegible] الجهات
[illegible] الجهات [illegible] الكلام [illegible] في تحديد الجهات مطلقا فان [illegible] جسم [illegible]
[illegible] الجسم [illegible] في تحديد الجهات التي يشير اليها

[illegible]

الها

اليه او [illegible] في تحديد الجهات الحقيقية [illegible] الفوق [illegible] السفل [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] الجهات [illegible]
الجهتين الحقيقيتين [illegible] بالطبع [illegible] بالطبع [illegible] بالطبع [illegible]
الجسم [illegible] بالطبع [illegible] الفوق [illegible] بالطبع [illegible] كالارض [illegible]
[illegible] بالطبع [illegible] الجسم [illegible] بالطبع [illegible]
[illegible] بالطبع [illegible] بالطبع [illegible] الجسم [illegible] بالطبع [illegible] بالطبع
[illegible] الاسفل [illegible] بالطبع [illegible] بالطبع [illegible]
[illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الموضع [illegible] الشيخ [illegible] الفوق [illegible]
[illegible] الشيخ [illegible] الجهة الحقيقية [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] يكون [illegible]
[illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] يكون جسما [illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] يكون [illegible]
[illegible] واحد [illegible] يكون [illegible] واحد [illegible]
[illegible] الجهات الحقيقية [illegible] واحد [illegible] تحدد [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] تحدد [illegible] يكون [illegible] واحد [illegible]
[illegible] يكون [illegible] واحد [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible] يكون [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible] الجهتين [illegible] بالمحيط [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] الجهة [illegible] المحيط [illegible]
[illegible] الجسم المحيط [illegible] يكون [illegible] الجهتين [illegible] القرب [illegible] الجهة [illegible]

وهي غاية البعد بمركزه فيكون الجسم المحاط به متعين التحديد بالوضع حتى لو فرض المحاط به ليكون غاية المركز لتعين به
كون جهة البعد والقرب بوجوده سواء كان حشوه او فضاء او غيره فان الشيء المحيط بجهة حشوه ليس يحتاج الى ان يتحدد بالمحاط به
ان يكون المركز فارغا من المحيط بل الملاء الذي يتحدد به جهة البعد بالجسم المحيط سواء فرض المركز حشوا للملاء او فضاء
غير الملاء فانه لم يكن للمحاط دخل في التحديد بالذات فان كان له دخل في التحديد لكان لو فرض المركز خارجا عنه لم يتحدد
كون جهة البعد وليس كذلك فلا يكون تحدد الجهتين بالجسمين متباينين بل انما يتحددان بجسم واحد والمقدر خلافه
فلا جهتين بعد ما ان كل جسم يفرض من الجسمين المتباينين انما يتحدد به جهة القرب واما جهة البعد فلا يتحدد بشيء منهما
لان البعد عن اي جسم يفرض منهما ليس بمحدود فان البعد اذا كان خارجا عن الجسم فالبعد عنه لا ينتهي الى حد
يفرض انه غاية البعد فيزداد ذلك الى ما لا يتناهي اذا كان البعد خارج الجسم فلا يكون فيه حد
هو غاية البعد فان الاصل يفرض وراءه ما يكون ابعد منه بل يكون فيه جهة القرب واما جهة البعد فلا يتحدد
وربما قرر هذا المقام بان كل جسم انما يتحدد به الجهة الاخرى او الجسم الآخر ليس من جنس الابعاد بل بعض
الابعاد ونحو ذلك فلا يتحدد به الجهتان والوجه الاول احسن اذ يصح ان المنتهي
فيه المنتهي فحينئذ الاول فلان المراد البعد المفروض غير محدود وما بالابعاد والمفروض ليس كل جهة
وان اريد به البعد المحدود فلا نسلم انه غير محدود وان اراد ان جميع الابعاد لا يتحدد بالجسم الا بفرض
اكثر منه فان الابعاد والمحدود فيها لا يتحدد بل لا يمكن ان يتحدد جهة السفل لا يتحدد به وانما يلزم ذلك لو كانت
جهة السفل من جميع الابعاد من الفوق وهو ممنوع وان اريد به ان بعض الابعاد لا يتحدد بالجسم الا بفرض الاخر فذلك
المنتهي في جهة السفل لا نسلم انه لما عرفت ان جهة الفوق وجهة التحت متقابلتان فلو فرض ان ابعد في جهة
الفوق كان كل ما يحب منه الى جهة التحت واي بعد اخذ من جهة التحت فهو الى جهة الفوق وهذا المنع
لا اشكال فيه ومما ينبغي ان يتضح المقام ما ذكره الشيخ في الشفاء ان كل جسم من الجسمين المتباينين يتحدد به
جهة القرب ويكون حاله الى ما هو خارج عنه من جميع الجوانب الا ان يكون سطحا واحدا محيطا به من جميع
الجهات بل نسبته الى ما هو خارج عنه نسبة واحدة متشابهة فان كان ذلك الخارج من بعض الجوانب جسم حاد ذي نهاية
في كل جانب جسم يتحرك الى ذلك الجسم المحدد المركز القريب منه فاذا وقف هناك تحرك الى ذلك الجسم
من الجانب الذي يليه الجسم الآخر فهذه الحركة مستقيمة ايضا فهي ليست من مقتضياتها لتحدد الحركة المستقيمة الى ما

فيما يكون الى جهتين متباينتين ان الحركة لا يمكن ان يكون الا من جهة وبالعكس ولهذا لو قصد جسم جهة واحدة بالطبع لكونها غاية
قربه ولا يكون ان يكون كل قرب منه فرض الى جانب من تلك الجهة فيكون الجهة الاخرى كل بعد منه فان تحدد جميع الابعاد
بالجسم الآخر كان محيطا وان لم يتحدد به كل ما يكون بجسم آخر فتحدد الجهتان الى نحو واحد فيعود الى ان البعد ومنها وبه يتم ٨١
الجسم الاول فيكون البعد جهات مختلفة بالطبع في مقابلة جهة واحدة بالطبع والا لكانت واحدة
من الابعاد ومنها وبه جهة البعد عن الجسم الاول جهة واحدة بالطبع من تلك الابعاد لجسم واحد محيط بالجسم الاول لكون
تحدد الجهتين على سبيل محيط ومركز الجسم الواقع في المركز داخلا في الامر العرضي والمحيط الخاص في تحديد
الجهتين الآخرين ان كل واحد من الجسمين جهات متشابهة والجسم الآخر المباين لا يتحدد به الا في جهة
تلك الجهات فيلزم تعدد جهة البعد وهو محال وقد يقال في الجهة الاخرى وذلك لان في تحصيل
ذلك التحديد يكون محيطا وانه لا يلزم حيث الجسمين المتباينين فان كان وقد يجري ذلك البيان في الجهات كلها بالنسبة
الى المحدد المحيط فيمتنع ان يكون المحدد جسما واحدا او جسمين كل واحد يحيط بالآخر فان كان جهة القرب يتحدد
بوجوده والبعد فلا يجوز ان يتحدد به لكن يجوز ان يكون البعد غير محدود لا يكون محدود الجهة بل لابد ان يكون وان يكون فيه هو
الآخر يكون المحدد محيطا وهو المطلوب ثم تحقق تحدد هذه الجهات بل الجسم المحدد محيط بالكل او
لكن يمكن ان الجهة لما كانت متقابلة فيحدها الى ان يكون جسم آخر لا ان يلي ذلك الوضع ولا يكون الا
في الوضع ولا بد ان ينتهي الجسم لكن الجسم لا يمكن ان يكون محدودا الا بسطح يتحدد به جهة القرب فلا ان يتحدد
به جهة البعد لان يكون جهة البعد غير متناهية او البعد غير محدود وهو الجسم الواحد او واحد ويحيط بالمحدد كيف كان ينتهي
الى غاية ما كان من تحديده بسطح جهة القرب ومركزه جهة البعد وهو المقصود فنقول انه سبق انه هذه الحجة الى
حصول ما اراد الشيخ الذي اراد التقسيم الاول وهو ان تكون الجهة الاولى حيث هو ان ما غيره الذي اراد
كون الجهات متحددة من الابعاد ونحن نقرره فاقتضى ما ذكرناه ان لا بد ان تكون الجهات المتحددة
بسطحين مختلفين فهذه الجهات ان كانت متباينة وقبولها على الانتهاء فيهما
الى مسافة ولا بد على سبيل الحركة الى ان وجودها وحدوده فيه فيصير على الحركة الجهتين في الجهة الاولى
وفي كون الجهتين في الاجسام المتباينة ما يستلزم تحديد فيه تبين الجهات انهما سطحان للجهات التي تحقق

[illegible] مستوية [illegible] قسم الحد [illegible] الجسم واحد [illegible]
[illegible] السطح [illegible] والارض [illegible]
واما [illegible] الجهات المتقابلات بالطبع [illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] كان [illegible] مختلف [illegible]
[illegible]
[illegible] المراد [illegible] الحد [illegible] واحدا [illegible]
[illegible]
[illegible] الجهتين [illegible]
كانت [illegible]
واحدة [illegible]
[illegible] هذا الوجه [illegible] ان الحدود
[illegible] الجهات [illegible]
المائلة [illegible] بالطبع [illegible] هذا الوجه بان الحدود [illegible]
بيا ل — [illegible] الجهات المحدودة [illegible] الجهتان [illegible] الا اثنين [illegible]
وكون الجهتين [illegible] بالطبع [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible]
القسمين أ — [illegible] ان يكون الاثنين [illegible] هذا الوجه [illegible]
فبو ا — ان يكون [illegible]
[illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible] الحدود [illegible]
[illegible] الجهة [illegible]

[illegible] **قوله** والما الجسم الواحد [illegible]
واحدم — [illegible] الجهتين [illegible] واحدة [illegible]
[illegible] الجهتان [illegible] بالطبع [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible] واحد [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] الجهتان بالطبع فوق [illegible]
[illegible] واحدة [illegible]
[illegible] الجهتان [illegible]
[illegible] واحد [illegible] واحدة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] المحيط
[illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] الجهتان [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] الجهتين [illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible] الجهات [illegible]

ايضا وتصنيفها اعاده فرانه فيتقض [illegible] ... فالحركة دون [illegible] ان يكون [illegible] نقطة

الحامل والفرض ليس بالجزء وقد دل ما بعده [illegible] ذلك ليس [illegible] واما التصنيف فهو انه ان وقع

الجسم ان كونه ببعض الجهات [illegible] ببعض الابعاد وليس بالجزء [illegible] الجهة الاخرى وعلى البعد لا [illegible]

لا كونه ان يكون لا يصدق [illegible] تقتضي تخصيص جهة مختلفة وبعد [illegible] لا يستعد الا بخصوص

تلك الجهة [illegible] ذلك البعد والجواب ان الجسم [illegible] الاقتضاء الطبيعي [illegible]

الحركة [illegible] الابعاد والمسافة لذلك البعد [illegible] الطبيعية [illegible]

الجسم [illegible] الا ان [illegible] الجهات [illegible]

حيث [illegible] الجهات الابعاد [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] الحركة المستقيمة [illegible] الميل المستقيم [illegible] الجهات

[illegible] الجهات [illegible] المستقيم [illegible]

موضعه الطبيعي [illegible] الجهة [illegible] الطبع [illegible]

موضع الطبيعي [illegible] الجهة [illegible]

الى موضعه الطبيعي [illegible] موضعه الطبيعي [illegible]

[illegible] الجسم [illegible] الجهة [illegible]

وليس كذلك [illegible] الجهة [illegible]

يقتضي ان يكون [illegible] الجهة [illegible] موضعه [illegible]

يقتضي [illegible] الحركة المستقيمة [illegible] موضعه الطبيعي [illegible] الجهة [illegible]

موضعه الطبيعي [illegible] الحركة [illegible] الجهة [illegible]

مستقيم [illegible] الجهة [illegible] موضعه الطبيعي [illegible] الموضع

ان الموضع [illegible] محدد الجهة مستقيم [illegible] الجهة والجسم [illegible]

[illegible] موضعه الطبيعي [illegible] الجهة [illegible] الموضع

الحركة المستقيمة [illegible] يقتضي عليه [illegible]

[illegible]

الجسم [illegible] الجهة [illegible] الجهة بهذا [illegible] الجسم [illegible] ان الجسم [illegible] ليس [illegible] على الجهة [illegible]

الا ان يكون [illegible] الحركة [illegible] الجهات [illegible] محدد الجهات [illegible]

على الميل المستقيم [illegible] الذات [illegible] الحركة [illegible] ذلك [illegible]

بما ان [illegible] ليس [illegible] الجهة [illegible] الجسم على الجهة [illegible]

يكون [illegible] محدد الجهة [illegible] **قوله** [illegible] الطبيعي [illegible] هذا الفصل [illegible]

الميل الحركة المستقيمة [illegible] محدد الجهات [illegible] الجهات [illegible] ذات الجهة [illegible]

[illegible] الدليل [illegible] الطبيعي [illegible] الجهات يمتنع عليه

الحركة المستقيمة [illegible] الحركة المستقيمة [illegible] محدد [illegible] مستقيمة [illegible] الجهة [illegible]

[illegible] الميل المستقيم [illegible] محدد الجهة مستقيم [illegible] الجهة والجسم الذي [illegible] الحركة المستقيمة

لا يقتضي [illegible] الدليل [illegible] الطبيعي [illegible]

[illegible] الجهات [illegible] الجهات [illegible]

[illegible] الجهات [illegible] بالطبع والجهات [illegible] بالطبع [illegible]

يطلب [illegible] الحركات [illegible] الطبع [illegible]

[illegible] الطبع [illegible] بالطبع [illegible]

[illegible] الجهات [illegible] الجهات [illegible] بالطبع [illegible] الطبيعية

[illegible] بالطبع [illegible] محدد [illegible]

[illegible] الجهات [illegible] الحركة المستقيمة

[illegible] الجهات [illegible] محدد الجهات [illegible] المستقيم [illegible] الكل [illegible]

الكل [illegible] الجهات [illegible] الكل [illegible] الكل [illegible]

[illegible] الكل [illegible] هذا المقام [illegible] الاثبات

[illegible] اثبات المحدد [illegible] الكل [illegible] هذا [illegible] القيد

الطبيعية
[illegible]

[illegible]

[illegible] الجهات على الواجب المستقيمة [illegible]
[illegible] المحدد [illegible] الجهات [illegible] على الواجب فرض [illegible]
ذوات جهات [illegible] المحدد [illegible]
فرض انها ذوات الجهة **قوله** [illegible] الجهات على ذوات الجهة [illegible]
[illegible] الجهات على الواجب في ذوات الجهة [illegible]
في الجهة [illegible] الترديد [illegible]
الجهات على ذوات الجهة [illegible] المحدد [illegible]
المحدد [illegible] الجهات [illegible]
ذوات الجهة فرض انها ذوات الجهة [illegible] الواجب في ذوات الجهة فرض انها ذوات الجهة [illegible]
[illegible] المحدد [illegible]
المحدد [illegible] هذا الوصف [illegible] الواجب في ذوات الجهة [illegible]
[illegible] الترديد [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] هذا الترديد [illegible]
[illegible] على الواجب في ذوات الجهة [illegible] ذوات الجهة فرض انها
ذوات الجهة [illegible] ذوات الجهة فرض انها ذوات [illegible] الجهة [illegible]
[illegible]
[illegible] الجهات على الواجب
ذوات الجهة [illegible] المحدد [illegible]
الجهة [illegible] ذوات الجهة [illegible]

[illegible] الواجب [illegible] ذوات الجهة [illegible]
[illegible] الواجب في ذوات الجهة فرض انها ذوات الجهة [illegible]
[illegible] الواجب في ذوات الجهة [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] المحدد الجهات [illegible]
[illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الواجب [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] المحدد [illegible]
[illegible] المحدد
[illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] المحدد [illegible]
[illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible] المحدد [illegible]
[illegible] المحدد [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible]

منقطع [illegible]
[illegible]

كيف تحدد منها دايره ان ما يستقيم [illegible] ان يكون حيث ان [illegible] المحيط [illegible]
والتحقق [illegible] الجهتين [illegible] المحيط والمركز [illegible]
[illegible] ان المحدد محيط على الاطلاق [illegible]
[illegible] المحيط والمركز [illegible] ان تحدد الجهة هو المحيط على الاطلاق [illegible]
[illegible] ان المحدد الاول هو المحيط على الاطلاق [illegible]
[illegible] الذي [illegible]
[illegible] الجهة [illegible] الجهات
[illegible] المحدد الاول [illegible] الجهات
[illegible]
[illegible] المحدد الاول [illegible]
ان المحدد الاول هو الفلك الاول [illegible] المحدد الاول [illegible]
[illegible]
[illegible] المحدد الاول [illegible] الجهة [illegible]
[illegible] المحدد الجهات [illegible]
[illegible]
[illegible] الجهة [illegible]
[illegible] الجهة [illegible]
[illegible] ان المحدد الجهات هو الفلك
الاول [illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون الفلك الاول [illegible]

يكون

فانه [illegible]
[illegible] المحدد [illegible] المحيط [illegible]
[illegible] المحيط [illegible]
[illegible] الفلك الاول [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible] الجهات [illegible]
[illegible] الفلك الاول [illegible] الدليل [illegible]
[illegible]
[illegible] المحيط [illegible]
[illegible]
[illegible] الفلك الاول [illegible] قوله [illegible] المحيط [illegible]
[illegible] المحيط [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الدليل [illegible]

كون تلك الحركة مستقيمة لا يبتني الا على الاصل المذكور وهو ان لكل حركة مستقيمة جهة وان الجهتين متمايزتان
بالطبع اذ لو فرضنا تشوشا كليا تماما في خلاء لما بان الحيز سوى كان في جهة الفوق بل لا جهة الفوق ممكن الا
لا يكون محدد الجهة الفوق فان قلت النار خفيف يطلب بطبيعته الا ان الخفيف المطلق هو الذي
يطلب جهة الفوق فيكون جهة الفوق متعينة قبل النار اجيب بان المراد ليس انه يطلب ان
يكون فوق جميع الاجسام بل فوق سائر العناصر ولما كان منتهى المكان ما يلي جهة الفوق
ليس انه يطلب جهة الفوق بما يسمى الاستقلال ولم نقل انه لما ذكره صار فوقا بالعرض تشوشا كليا بمعنى
الحركة الطبيعية فانه جزء ما انه يتحرك الى فوق بمعنى فوق وهذا استعمال عند القوم ليس الا للطبع
الفضاء الحاوي في ذلك القرب لوجود المانع وان ما الا انه بل لا بمعنى اوان اشارة فيما يقتضي
هو الذي يسمى ايابي قوله انما يكون كذلك ان يكون متقدما في رتبة الابداع في هذا الكلام
الاول يستقصى بما دونه في الابداع والوجود لكن هذا يقتضي امكان الخلاء فلا جرم اوله انه
اولا تقدم الاجسام بالطبع والاخرى بالتقدم في التحديد المكان وما لا فلا يقال انه ليس متقدما بالزمان
ولا بالطبع وان لم يكن محدد الجهات سائر الاجسام لا يكون الا بالطبع فتقدمه اما بالزمان او
بالرتبة وهو راجح لما ذكره الشارح من ان الاجسام السابقة اولى بمعنى التقرب الا انك اذا فرضت
المحدد الحركة وصدر الى قبل الاصول كان سائر الاجسام لكن لا قول له بالاخرة بالطبع بطريق او
لو كان محدد الجهات سائر الاجسام كان متقدما بالطبع ولا يلزم من انتفاء المعنى انتفاء
كونه ان يكون تقدم بالطبع من جهة اخرى فانه يحتج اليه في التحديد المكان فينتفي عن غير المحدد
انتفاع سائر الاجسام من حيث انها متمكنة دون الفلك كان ان تقدم بالطبع على تقدمه
كونه الجهات لتكمل هذا المعنى والهم الجهات المعتبرة من جهات الحركات المستقيمة
وليس لجميع الاجسام حركات مستقيمة فلا يكون الفلك الاول محدد الجهات سائر الاجسام
فانه في الكلام على الفلك فيه قوله ولكونه متشابه بالنسبة وضع الفرض في اجزائه لا
مستديرا وذلك لانه قد ثبت ان المحدد جسم واحد يتحدد جهة القرب بسطحه وجهة البعد

[illegible] بالمركز وبكون ما حوله متشابها يكون لسبب اجزاء المفروض البعض منه اقرب او ابعد
الى بعضها البعيد والا لما تحدد بذلك النقطة غاية البعد عن المحيط ولا يقتضي بالنسبة الى ذلك هذا وانه
فرضنا ان الشكل لا يستقل محلا الشيء على ان ما ذكره من ان اجزاء المحدد متشابهة لا اجزاء
مستديرا والحاصل انه يجب التفصيل بانه لو لا والا ولا فرض في المحدد الا ولا لكن ذلك لا يمكن ان يكون
مشكلا على الاجزاء للشكل سواء كانت مختلفة او متشابهة او كانت مختلفة بالشكل كالمكعب
كل منها مختلف بالزاوية بعض الاجسام الداخلة فيه بكل من تلك الاجزاء المختلفة في الاجسام
الداخلة فيها في جهة عن تلك الاجزاء الاخر المحدد متعددة بتعدد الجهة ذا الاجزاء متعددة في حد لكل
ان فيها في الجهة عن تلك الاجزاء وما فيها في الجهة والاجزاء التي فيه لو كان ان يكون
الاجزاء بحيث تقوم المحدد ولا يحدد سائر الجهات في جهات الحركات الطبيعية فانه ان لم يكن
بحسب اختصاص كل جزء من تلك الاجزاء بجهة من الجهات الطبيعية فهو ممتنع وذلك لان
ارادة الاختصاص بجهة في الجهات مطلقا في الجهات المشار اليها من اجزاء المحدد من جهات الحركات
الطبيعية الجهات التي ليس فيها مطلق الجهات ولا استناع فيه والجهات لا فيه فرض
الاجزاء في انها ذوات الجهات وما هو فيها بحسب الذات فلا يجب فيها وهذا هو الامر الذي
وارد ان لم يحصل لاستنادها من جهة وهو ان نوع لنا ان لا يكون المحدد الا بسطح
فانه ان فرض مثلا المكان بعض اجزائه اقرب الى المركز كالاخر الذي في المقعر ويخفى البعض بعيدا
عنه في الجهة في محدد لان هذا وارد الى ما ذكر في البيان لانا نقول لا يمكن
المحدد مستديرا الا ان يحيط به سطح مستدير ولا يكون لان اجزاء المفروض فيه بعضها اقرب الى
المركز من بعض وهو باب ما ذكرنا في ذلك من اختلاف الاجزاء ولا يكون المركز في غاية
البعد في السطح المحيط واما اذا استدار فلا يلزم منه اختلاف الاجزاء في اختصاص الاجزاء
بالجهات بل مناط التعين لان المحدد ليس محدد بسطح بل بجسم له سطح فيه في اختلاف الاجزاء
كونها في الجهات وبعد المحدد قوله اشارة الى الجسم البسيط هو الذي طبيعته واحدة

لا توقف هذا التعريف على معرفة الطبيعة والقوة [illegible] بان مبدئيتها في الطبيعة [illegible]
وانما المقصود هنا انه مبدأ اول لما يكون فيه وسكونه بالذات لا بالعرض فقوله لما يكون فيه [illegible]
[illegible] مستندة [illegible] وسكونه [illegible] فانه اما المستقر فخرج [illegible] المبدأ واما البادر [illegible]
الطبيعة مبدأ اول لحركة جسم يكون ذلك المبدأ فيه وسكونه بالذات وليس [illegible] من المبدأ [illegible]
الى قوله [illegible] انه كالمعز عن القوة [illegible] فلو كان الطبيعة علة تامة للحركة [illegible]
انتفاء الطبيعة وليس [illegible] وانه قد اعتبر انها مبدأ الحركة والسكون فلو كانت علة تامة [illegible]
في الوجود [illegible] المراد انها علة [illegible] وتحقيق [illegible] الحركة
عند [illegible] والسكون [illegible] والمراد بالحركة انها [illegible] بالسكون [illegible]
الاول الغريب اي الذي لا واسطة فيه بين الحركة وبهذا خرج النفوس الارضية لان
النفوس الارضية وهي النباتية والحيوانية تحرك ابدانها الحركة بحسب استخدام الطبايع
[illegible] والقوى التي فيها من الجذب والدفع وغيرهما ولهذا [illegible] الابدان
اعضاء [illegible] بين النفوس والابدان المتحركة وواسطة من طبايعها وقواها [illegible] النفس [illegible]
النباتية تحرك الغاذي في الاقطار [illegible] والنار [illegible] الالوان من الحمرة الى السواد
يتحرك [illegible] الالوان فالحركة انما هي مستندة الى العناصر
النار [illegible] والنفس النباتية [illegible] والكيفيات [illegible] الحرارة والبرودة والرطوبة [illegible]
[illegible] القوى [illegible] فان قلت الطبيعة انها تحرك
الجسم بتوسط الميل فلا يكون مبدأ اولا [illegible] ان الميل ليس [illegible] بتوسط الاثر [illegible] فان المراد
بالمتوسط هو المتوسط المتحرك [illegible] تحرك الغاذي [illegible] الاقطار [illegible] الكيفيات [illegible] بتوسط
الطبايع [illegible] وقوله لما يكون فيه احتراز عن المبادي الصناعية كالسرير فانه مبدأ
لحركات [illegible] الاجر والجص [illegible] النجار والصانع فانها مبدأ [illegible]
وحركة [illegible] الذهب والمبادي الصناعية [illegible] السرير [illegible] عن المبادي

الفرق

الفرق [illegible] ان الحركة [illegible] بان [illegible] القاسر [illegible] الطبيعة المقصود [illegible]
ان [illegible] هو الذي يحرك [illegible] وان الحركة [illegible] القاسر يحرك [illegible] بتوسط الطبيعة
فان الفاعل [illegible] بل القاسر يحرك اولا [illegible] الطبيعة المقصود
بحسب [illegible] القاسر فان قلت [illegible] الحركة [illegible] الطبيعة المقصود لا القاسر [illegible]
[illegible] المبدأ [illegible] المبدأ [illegible]
[illegible] وان كان هو [illegible] الا ان القاسر [illegible] المبدأ الفاعل [illegible]
[illegible] الاولى [illegible] ان [illegible] فاعل [illegible]
[illegible] بالذات لا بالعرض [illegible] قد اعتبر في التعريف ان المحرك [illegible]
المبدأ او المحرك [illegible] بالذات [illegible] ان يتعلق بالمحرك [illegible] يكون [illegible]
بحسب [illegible] ان يتعلق بالمحرك [illegible] يكون [illegible] بالذات [illegible]
[illegible] عن الطبيعة المقصودة [illegible] مبدأ الحركة [illegible] وليس يحرك بالذات [illegible]
او [illegible] بالذات [illegible] الطبيعة [illegible] بالعرض [illegible] ان يتعلق بالمحرك
[illegible] بالعرض وان يتعلق بالمحرك [illegible] بالعرض [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] القاسر [illegible] مبدأ [illegible]
[illegible] الا بالعرض [illegible] طبيعة [illegible]
[illegible] القاسر [illegible] بالعرض [illegible] مبدأ الحركة [illegible]
عليها الطبيعة [illegible] والمثال [illegible] وقد [illegible]
لكل جسم يحرك اولا [illegible] ان يكون لحركته وسكونه مبدأ [illegible] حركته وسكونه [illegible] متوسط
[illegible] متوسط فان كان متوسط [illegible] الارضية تحرك [illegible] بتوسط الطبايع [illegible]
بالطبيعة وان [illegible] متوسط [illegible] ذلك المبدأ [illegible] الجسم المتحرك اول [illegible]
[illegible] مبدأ الحركة [illegible] ليس بالطبيعة وان كان [illegible] المحرك [illegible] ان يكون مبدأ الحركة [illegible] اولا [illegible]

نان البحر كالطبيعة المقسورة فانها مبدأ الحركة القسرية بالذات بل مستند القسر الى الحركة الطبيعية فان كان
مبدأ الحركة بالذات اى لا بسبب تسخير القاسر فاما ان يكون مبدأ الحركة بالارض او لا بالارض فان كان
مبدأ الحركة بالارض كحركة الحجر الطبيعى فاما ان يكون مبدأ الحركة الى الخارج مبدأ الحركة الطبيعية الارضية
ليس بطبيعة من هذه الجهة وان اريد الطبيعة بالعناية الحركة فعال مبدأ حركة الحجر اما ان يكون
مبدأ الحركة الذاتية اوله ومبدأ الحركة اولى فهذا النوع من هذا النوع الا مبدأ الحركة الطبيعية
لا باعتبار انه مبدأ الحركة بالارض او مبدأ الحركة بالقسر لا باعتبار الحركة الذاتية الغير الوضعية
ولذلك ان الكلام فى حركة ذاتية لا بالارض او سكون فالطبيعة بسبب الاسباب وربما يقيد
النوع لو هذه النوع وهى الارادة فيخرج النفس فان قلت قد يستثنى الا قيد الا وله الى اخرج
النفوس فلا تخرج الا بقيد آخر كحركة فتقول الحركات المتنوعة للنفس الارضية اما حركات ذاتية
وهى الحركات الارادية بتوسط الالات واما حركات فى الالة كالاهتزاز والانتفاخ كما يحرك الناس
بالارادة والنفس لا تستعمل الحركات الطبيعية بتوسط طبائع الاجسام فربما يحرك الاعضاء الى الاعلى
بتعيين طبيعة الجسم الى الصعود ولهذا الاعضاء الثقيلة من مقتضى الطبيعة ومقتضى الطبيعة
فلو كان تحريكها الى الاسفل بتوسط الطبيعة كانت حركة الاعضاء مقتضى الطبيعة فان اول ما فى الواسطة
والمبدأ ان يقيد اقبالنا على الحركة فانما يحرك النفس الحركات الكيفية والكمية بتوسط الطبائع
فان النفس تغير الطبائع بالحركة الا بالقسر وانما الكيفيات تحرك ولا كما القرب الى الطبائع
ومن هنا الحركات فى الكيفية بالاولى خرج النفوس بالمباشرة الحركات الكمية والكيفية
لا بالمباشرة الحركات الاينية فانه اخذه النوع بالقيد من فرق هذا الا باعتبار انه دون ذلك
لان المتحرك اى المتحرك بالذات لا بالقسر اما بطبائع واحد او لا وعلى التقديرين فاما بارادة
او لا فالحركات منحصرة فى ستة انواع ومبادى الحركات الذاتية الغير الوضعية فى اربعة
فى هذا الكلام نظر وذلك لان الحركات عن جواهر لا يخرج عن حركات النفس فقط والجهة
وانما يظهر ذلك فى الحركات غير وقتية ان كانت فاعلة بها وصفت بها بالمقسورة او الوضعية انما يحركها

الوضعية م

بل بالطبيعة وهو الارض سببه ان القوة فانه من غير المحرك او غير فاعلة والا فالقوة والثانية الذاتية اما ان البسيط
اى على نهج واحد واما مركبة لا على نهج واحد والبسيط اما بارادة وهى الفلكية او بغير ارادة وهى الطبيعية
والمركبة اما ان يكون مصدرها القوة الحيوانية او لا يكون والثانية الحركة النباتية والاولى اما ان يكون
معها شعور وهى الحركة الارادية الحيوانية او لا وهى التسخيرية كحركة النبض ولو لا انه لو كان مبدأ الحركة على
نهج واحد من غير ارادة هو النفس النباتية مع الارادة هو النفس الحيوانية لكان الكل حيوانا فيما ان
لو وجد الكل فيه وتارة انها ان النفس الفلكية من حيث انه لا اولية لها اذ يحرك فيها من بسط الطبيعة او
لان الفرق بينها وبين الطبيعة فاما ان يقيد على الارادة والفائدة فى قيد النفوس الارضية ما
الافراد ولا يندفع الاشكال عن هذا اللفظ الا بتطبيق فى السنة قال ان الجسم انما يتحرك حركة ذاتية
فى فرد ما من بين مبادئ حركاتها وانما ان فى اما ان يحرك ويفعل بالارادة او لا يحرك بالارادة اصلا
فان يحرك بالارادة فاما ان يكون مقتضيه الحركة اى الفعل او تحريك او لا والثالث الطبيعة كالحجر فى
هبوطه والثانى النفس النباتية كالنبات فى تحريكها وتنشوها فاما يحرك بالارادة وحركات ايضا
بحوث فى تحريكها وتشعب الاصول او تفريقها وتطويلها وان حرك بالارادة فى الحركة فان بالمجمل
كحركتها فهى النفس الفلكية كالشمس وجودا وانها وان تفاوت فهى النفس الحيوانية وقد ثبت الطبيعة
بان فى قوله مبدأ الحركة اى مبدأ الملك لعيد مع الحركة فى غيره والحجر المحرك وقوله اول الافراد
عن النفس فانها مبدأ المنفعة حركات الجسد التى هى فيه لتوسط الارادة والاولى انه على حركات الحيوان
وانما النفس الحيوانية تم فى فعل القوة بالاخص او بقيد فى الطبيعة وذكر فى الفلك ان يكون لها
كيف ان تخرج عنه الاخص الاخير واطلاق النفس فى الافراد نقول ان النفس الفلكية تخرج عن الجهة
كما تخرج النفس الارضية ولا اقصد النفس فى القوة لا على الحركة الا اورده الشارح فى قوله الى
الطبيعة ان النفس الحيوانية وان كانت مبدأ الحركات غير ارادية الا انها لا تحرك بالارادة لا غير
فان قلت اذ القوة فى الطبيعة ان يكون تحريكها من غير ارادة فى فعل الطبيعة الفلكية تحريكها
لان الحركة انما يعيد من الفلك بالارادة فتقول صدور الحركات الفلكية من نفس بالارادة وانما

طبيعة الترس صورة النوعية بعد ارادة [illegible] الاول الجسم [illegible] الذاتية [illegible] الطبيعة
لا ثالث له قوله والطبيعة الواحدة تقتضي في الامكنة [illegible] واحدا غير مختلف اقول ان يقول
قد ذكر ان الطبيعة يطلق على معنى [illegible] وربما يكون مبدأ واحد من غير ارادة فالمراد من
الطبيعة ههنا ان كان [illegible] ان كل طبيعة واحدة لا تقتضي الا اشياء غير مختلفة فان اريد ان
الطبيعة الواحدة بذلك المعنى [illegible] وان كان المراد المعنى الاعم فهذه القضية ممنوع
لانه يجوز ان يكون [illegible] واحدة [illegible] تقتضي الا اشياء غير مختلفة لا معنى له [illegible]
الغير المختلف الا ان يكون [illegible] واحد [illegible] الا ان لا يقتضي
اشياء غير مختلفة ولا يمنع هذا الاعتراض الا [illegible] الكلام [illegible] الذي نقلناه عن الشفاء
قوله هذه [illegible] الجسم البسيط طبيعة واحدة والطبيعة الواحدة تقتضي اشياء غير مختلفة
[illegible] ان هذا الكلام [illegible] ان المراد في المقدمة الثانية
ان كل [illegible] طبيعة واحدة لا تقتضي الا اشياء غير مختلفة [illegible] المقدمة
[illegible] ان الجسم البسيط لا يفعل الا اشياء غير مختلفة لجواز ان يكون له قوة جسمانية تصدر عنها اشياء
مختلفة [illegible] ان المنع [illegible] من الشكل الاول [illegible]
[illegible] المقدمة الثانية [illegible]
هذا الفصل ان كل طبيعة [illegible]
ولا يكون ذلك الا [illegible] دائما [illegible] وقت دون وقت او حال دون حال [illegible]
الافعال المذكورة [illegible]
القوة الجسمانية تصدر عنها اشياء مختلفة والطبيعة الواحدة لا تصدر عنها الا اشياء غير مختلفة
[illegible] ان القوة الجسمانية ليست بطبيعة واحدة [illegible] الجسم البسيط
طبيعة واحدة [illegible] قوة جسمانية لا يكون طبيعة واحدة [illegible] ان الجسم البسيط لا يكون له قوة جسمانية
[illegible] كل [illegible] قوة جسمانية [illegible] طبيعة واحدة تصدر عنها اشياء مختلفة [illegible]

واحدة

واحدة لا يصدر عنها اشياء مختلفة [illegible] قوة جسمانية [illegible] الجسم البسيط طبيعة واحدة [illegible]
[illegible] السند المنع [illegible] السند [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] الجسم البسيط لا تقتضي
الا اشياء غير مختلفة [illegible] ان الجسم البسيط طبيعة واحدة والطبيعة
الواحدة لا يصدر عنها الا اشياء غير مختلفة وهذا [illegible] الا ان الفعل الذي هو مقتضى الطبيعة الواحدة
[illegible] الا ان كل فعل [illegible] الجسم البسيط غير مختلف [illegible] لجواز ان يكون الجسم البسيط له قوة
جسمانية [illegible] طبيعة واحدة [illegible] الافعال الصادرة عن ذلك الجسم بعضها لا يختلف [illegible] الطبيعة
[illegible] افعال القوة الجسمانية [illegible] ان لا تقتضي الجسم البسيط الا اشياء غير مختلفة
هذا [illegible] لو اراد [illegible] غير [illegible] ان [illegible]
[illegible] كل [illegible] طبيعة واحدة لا تقتضي الا اشياء غير مختلفة [illegible]
قوة جسمانية [illegible] المنع [illegible] قوة جسمانية لا يكون [illegible] طبيعة واحدة [illegible]
[illegible] طبيعة واحدة [illegible] اشياء مختلفة [illegible]
[illegible] الجسم البسيط [illegible] الطبيعة الواحدة قوة [illegible] فلا يكون [illegible] البسيط
[illegible] البسيط [illegible] الغذاء والطبائع [illegible] الجسم البسيط طبائع مختلفة
[illegible] ان يكون [illegible] طبيعة تقتضي [illegible] طبيعة اخرى تقتضي [illegible] واخرى تقتضي [illegible]
[illegible] الطبائع [illegible] ان لا يكون له [illegible] مختلفة
الطبيعة [illegible] الاشكال [illegible] الافعال [illegible] الطبيعة [illegible]
قوله [illegible] ان الجسم [illegible] وشكل طبيعيان [illegible] ان الجسم [illegible]
[illegible] مكان [illegible] شكل [illegible] سبب [illegible] ذلك السبب [illegible] الطبيعة
الجسم [illegible] مكان [illegible] وشكل [illegible] اجزاء [illegible] تقتضي مواضع [illegible]
[illegible] الجزو [illegible] مكان [illegible]

اجيب بان المراد بالجسم البسيط الكلي اجزاء البسيط فان الجسم البسيط الكلي يقتضي موضعا معينا
وشكلا معينا والاولى ان يقول اراد بالبسيط والمركب البسيط الكلي والمركب وما له جزء واحد
اوله اجزاء متشابهة بان اجزاء العناصر باي منفصلة عنه لا يكون لها المكان الطبيعي وفيه نظر لان
اجزاء البسيط اذا اخرجت عن طبيعة لها مكان معين كما ان كل البسيط كذلك بل تكون في حيزها الطبيعي
وذلك ليس بطبيعي ولعله يقول اجزاء البسيط لا يخلو عن طبيعة لا تفعل في الكل لانه لو وجد فيها
جزء موجودا لعدم تشكل وطبيعة لكنه لا حاجة الى التخصيص بالجسم البسيط الكلي النقض بالمركبات
الواقعة في الكتب من اجزاء مكان الكل دون اجزاء الاخر مع ان تشبيهها بالجميع ليكون الاجزاء
في السنة فان قلت فيحمل اراد بالبسيط والمركب جميعا فان قلت لو في الشكل انه
لان الشكل المستدير يشبه جميع الاجسام المركبة والبسيطة فيعوا ... الاختلاف و
الف يرا ليس في جميع الاجسام بل في البسائط فان اجزاؤها ... او ورد ما لم ... مختلف
البسائط ... ولذا ... الكل الموضع والشكل وفرد وانسط
... ولا يكرر ... ذا او عرض ... باجزاء فيها ... عطف
تفسيري وجعل الامام القضية كلية واورد الوضع المعين وقال انما اورد الموضع اذ ليس لكل
جسم موضع بل كل جسم لو فرض خلوه عن جميع الامور التي لا تجب حصولها لوجب ان يحصل له
وضع معين اعني لابد ان يكون ذلك الجسم بحيث لو كان هناك جسم آخر لكان له نسبة اليه الاخر
بالقرب او البعد منه والا لم يكن شكل معين اذ لابد ان يكون له حد واحد كما في الكرة او حدود
كثيرة كما في المكعب فقال الشارح المراد بالوضع هو التقدير ان يكون له النسبة هو المقدرة الا المعقولة
كما حمله الامام عليه لانه ما تقتضيه نفسه بغير سبب خارج الا ان ذكر الشكل مغن عن ذكر الوضع
لان الشكل هيئة الحدود والوضع بذلك المعنى هيئته الا ان قوله فيه ... لكلام بعد الوضع
وكذا قول الامام وان حمل الوضع على المقدرة الا انه صحيح بارادة الوضع المقدر لا الوضع
المحقق ولا شك ان الوضع المقدر لا يحتاج الى وجود امر في الخارج والبعض السؤال وارد ...

الموضع لانه انما يحصل بالخارج فان السطح الباطن للحاوي فوجب ان لا يكون مقتضى طباع الجسم
واما قوله وذكر الشكل عند ذكر الوضع يغني عنه ... فيه عجب لان فائدته ان اعتبار الوضع ...
مع اعتبار الشكل بل فائدته ان الشكل معلول الوضع لكنه ذكر المعلول لم يغن عن ذكر العلة
قوله ولو كان الطباع مبدءا لهما ... لو جد بها لزال عنه ... فيه نظر
كما مر فان المبدء هو العلة الفاعلية والفاعل لا يستلزم المعلول لاحتمال التخلف
لوجود مانع او عدم شرط نعم لو اريد بالمبدء العلة التامة ظهر الفرق فان العلة التامة
لا تستلزم الاستحقاق لا يستلزم الا الاستحقاق لا الاثر والعلة التامة يستلزم
لا يتخلف عنها لكنهم لا يكادون يطلقون المبدء على العلة التامة كما صرح ابن سينا في
الطبيعة والاولى ان يقال لو قال سببا لذلك او مبدءا وجوده لاحتمال ان يستلزم
الا لزم امتناع تخلف الاثر عنه بخلاف سببه للاستيجاب واعلم ان الجسم
اما بسيط والبسيط لا يمكن ان يقتضي الا مكانا واحدا لا يقتضي من البسيط الواحد
واحدة والطبيعة الواحدة لا تقتضي شيئا مختلفا واما جزء البسيط فمكانه جزء مكان الكل
وهذا انما يستقيم لو كان المكان هو البعد المتطرف ... وان كان المراد به السطح
الباطن فجاز ان يكون مكان جزء غير مكان الكل لان جميع الصور ... شيئا منه مكان التدوير
الذي هو جزء الفلك ليس من مكان الفلك اصلا والابداع يقال للاشتراك
كما بالايجاد لا يكون مسبوقا بزمان وهو مقابل للاحداث ويقابل التكوين والاحداث
فمعناه ان الايجاد اما ان يكون مسبوقا بمادة او زمان او لا فان لم يكن مسبوقا فهو الابداع
وان كان فان كان مسبوقا بزمان فهو الاحداث والا فهو التكوين والاحداث
ايجاد مسبوق بمادة وزمان كالاجسام المحدثة والتكوين ايجاد مسبوق بمادة
دون زمان كالافلاك وليس هنا قسم آخر وهو ايجاد مسبوق بزمان دون مادة لان
كل محدث فهو مسبوق بمادة ومدة وقوله يقتضي وجود الخلاء حالة الابداع فيه نظر

اما الاولى فلان المركب ان كان اوداه محدثة الان سلطنى المركب قديم الزمان فلا بد ان
الا وجد في ذلك المكان مركب اما ما بنا فلم لا يجوز ان يكن في ذلك المكان بسيط
قسرا او لكان القاسر ضرورة الخلا وقوله لوجب خلو مكانه الاول ممنوع وانما يلزم
لو لم يتخلخل الجسم الذي حواليه واما ان مكان المركب مقتضى غالب اجزائه ما لا طلاق
اذ يجب المكان فهو ايضا ممنوع ايضا لجواز ان يكون الصورة النوعية التي للمركب
مقتضية لحصوله في مكان المغلوب فربما يفيد الصورة النوعية نقلا عطيا كان ثقل
الذهب ليس بثقل الاجزاء الارضية بل هو مستفاد من صورته النوعية واما مكان القسم
الثالث فانتفى وجوده فيه لانه اذا لم يغلب شيئى من الاجزاء اصلا كانت نسبة
جميع الامكنة اليه واحدة فلا ينتقل الى شيئى منها بل يبقى حيث وجد في احد النسخ
اذ تساوت المجاذبات عنه بالجسم ومع يكون الضمير في غيره يرجع الى المكان الذي
اتفق وجوده فيه ومعناه ان جذبات العناصر الكلية اياه متساوية كتساوي جذبات
القطع المغناطيسية للحديد وهذا يوجد تخلل لان هناك جذبا محققا لما ثبت من ان حصول
الجسم في المكان بحسب استحقاق طبيعي وفي بعض النسخ اذ تساوت المجاذبات عنه
بالمكان فلا يعود الضمير الى المكان اذ لا معنى له بل الى المركب يعني ان مجاذبات اجزائه
متساوية فلا يراد قال منه لا عنه لان المركب نفسه المجاذبات تتجاوزه عن المركب
قوله شرع في الشكل المدعى ان شكل البسيط مستدير لان الشكل مقتضى طبيعة
الاجسام والطبيعة في البسيط واحدة وتاثير الفاعل الواحد في المادة الواحدة
لا يكون مختلفا فيكون شكله مستديرا لان الشكل المضلع مختلف لكون جانب منه
سطحا والاخر خطا والاخر نقطة وفيه نظر لانا لا نعلم ان تاثير الفاعل الواحد في القابل
الواحد لا بد ان يكون متشابها ولم لا يجوز ان يكون له جهات واعتبارات يصدر
عنها بحسبها في مادة واحدة افعال مختلفة والثابت ان الواحد من حيث انه

تخلخل له

بالجسم

تحصيل له

لان المجاذبات ثم

الواحد لا يصدر عنه الا الواحد وعلى الدليل معارضة ونقض اما المعارضة والثاني البساطة ان تقوم
فان قيل ان الماء كري المتقنة تقريره ان البسيط لا يجوز ان يكون شكله مستديرا لان
الشكل تابع للمكان فيقتضي ايضا المكان اختلافا في الطبيعة كان اختلافا في المكان ليستلزم اختلاف
الطبيعة واجيب بان اختلاف المعلولات يستلزم اختلاف العلل واما اتحاد المعلول
فلا يستلزم اتحاد العلة فان من اللوازم ما يستلزم اتحاد الملزومات بدون العكس كان
قيل ان اشترك في المعلول ادعى يستلزم ان اشترك في العلة فبطل ان الا كما ان لا يستلزم
اختلاف البسيط في الكم تستلزم والشكل اما الجسمية المشتركة لا كما استناده الى الطبائع
المطلقة لكنه في جنسه الفصل الذي تحت الشكل طبيعي ايضا بان يعرض الاشكال
الجسمية بغير عروض المقادير وعروض المقادير بسببه انما هي للطبائع فلا بد في استناد
الاشكال اليها في الشكل المطلق يكفي ان يستند الى الجسمية المطلقة وفي تكون الشكل المطلق
لازما للجسم المطلق والمعين لازما مخصوصة للجسم اعني الصورة النوعية واما النقض
الثاني فقوله وقوله ان اقول ان تقرير ان اجزاء الارض بسيطة وهي ليست مستديرة الشكل
والجواب ان اشكال اجزاء الارض ليس شكلا طبيعيا بل قسرا والكلام في الاشكال الطبيعية
فان قلت لو كان شكلها بالقسر لعادت طبيعتها وقت الانفراد الى استدارة اجابه
بانه يجوز ان يستمر لما يعرض من العوارض فان قلت لو كانت اليبوسة مانعة عن حصول الاستدارة
وهي من مقتضيات الاجزاء الارضية فيلزم ان يكون طبيعة واحدة مقتضية للشئى و
لما يمنع عن حصوله وهو التي استحال ذلك اجاب بان المنع بالعرض وهو جائز
قوله واعترض الفاضل الشارح اعترض الامام على الدليل المذكور بطريق الاول
اما الاول ان الشكل مقتضى طبيعة الجسم فان الفلك عندكم لا يقتضي وضعا معينا مع انه
لا يمنع عن وضع فلم لا يجوز ان لا يقتضي الجسم شكلا معينا وموضعا معينا مع امتناع خلوه
عنهما والجواب ان كل جسم اذا خلى وطبيعته يلزم ان له حيزا معينا وشكلا معينا

وضعا معينا فيكون المكان المعين والشكل المعين مقتضى طبيعة الجسم بخلاف الفلك فانه لو خلا وطبعه
لم يجز ان يكون له وضع معين لان الوضع له نسبة الى غيره وفيه نظر لان لزوم الشكل والوضع المعين
للفلك ليس من طبيعة الجسم اما الشكل فلان لزومه للجسم موقوف على تناهيه ابعاده وذلك لان الجسم
لا يقتضي من حيث طبيعته ان يكون متناهيا والعرض الشيء لو بتوسط النسب بالذات
لا يكون عرضا بالذات واما المكان فلانه لما كان هو السطح الباطن الحاوي فلا يلاحظ حاويه
لا يقتضي ان لم يكن مكانا بمجرد النظر الى طبيعة الجسم لا يقتضي له المكان وهذا القدر ورده الطوسي الى
فيتعين بالتعيين فان البسيط من الاشكال مختلفة اما او فلانه ينقسم الى الاتيح الارض
ولما يلزم من شكل وكان المتممين شكل كالف واما فلانه تشغل نقرة فيها تدويرا
وكونها والفلك شكل والنقرة شكل حلقي آخر والتدوير والكواكب شكل [illegible]
وهذه الاشكال المختلفة اما ان يكون قسرية وهو لا يجوز او لا يكون شيء من ذوات الفلك
بالقسر لانه لا يتحرك ولا قسرا ولا بالذات المتخلفة الجوهر واما ان يكون طبيعته فيلزم
اختلاف افعال طبيعة واحدة فان قلت لا اختلاف في الشكل فان جميع اشكال الافلاك
والمتممات وجميع اشكال التداوير والنقرة والفلك مستديرة فانه ما في الباب يتعدد
الاشكال المستديرة ولا محذور فيه فنقول الدليل مدار على ان الطبيعة الواحدة في الاشكال
الواحدة لا تختلف والموضح هذا الدليل اولا على ان لا تختلف الاشكال البسيطة وان كانت مستديرة
وثانيا المتممات الافلاك والنقرة لا تقتضيها الاستدارة ليس معناه ان اشكالها
غير مستديرة فانه ظاهر البطلان بل معناه ان اشكالها مخالفة تقتضي استدارة الفلك اي
للشكل المستدير الذي هو للفلك والجواب ان اختلاف الاشكال في الفلك ليس من صورة
واحدة بل من اختلاف الصور والفعل لا يختلف باختلاف القوابل لاختلاف
القوابل وقد يحصل للفلك صورة نوعية تقتضي كرية شكله الكل القابل صورة اخرى
او صورة مشتركة اخرى في تدوير او مركز او بعد ويراد او كوكب يحصل الاشكال المختلفة فان قلت

والمتممين ..

علل الصورة المختلفة لا بد ان يكون لاختلاف المادة او لاختلاف استعدادات مادة وذلك غير
متصور في الفلك لوجوب تشابه اجزائه كان هناك ان تفصيل صورة كالتي بعض البسائط النظرة
لاسباب لا تعود الى العقول الفعالة كما في القابلية ببعض المركبات لاقتصار تعدد في القوابل
وفي النفوس الثانية والصورة الكاملة وهي التي لا يفارق بذاتها الابدان لا بفارق اخرى كالصورة
الفلكية او انما تفارق بلا بدل كالصورة الحيوانية اذ فارقت حلت بعدها الحرارة
صورة اخرى نوعية بل الكل الذي وكذلك النبات والصورة المعدنية للبدل كالصورة
المنوية ففي هذا اشكالات احدها ان الصورة النوعية الاولى لما كانت صورة للفلك
الكلي فلا بد ان تسري في جميع اجزائه واما الصورة الاخرى فلا بد لها صورة الخارج لتختص به فيكون
فيها صورتان نوعيتان وهو ممتنع ولذا بل المنع من استحالة ذلك فان جميع صور العناصر في المركب
باقية وحل فيه صورة اخرى نوعية زائدة في جميع اجزائه وهي العناصر فيكون فيها صورتان
نوعيتان والاخرى لو كان في الفلك صورتان لكان فيه تركيب في كل جزء فلا يكون
بسيطا وجوابه ان منع تركيب الفلك ان يكون في الجسم فيكون قوة وفعل اقوى قوة اخرى
فرادا كان الجسم مركبا من الاجزاء ان كان فيه تركيب قوي وفيها تعلق بالخارج وقوة ليست
في المتممين الا انه قوة فيها لتعلق بالخارج فلا يكون في الفلك تركيب قوي والاخرى ان
الجواب عن النقض لا بد ان يكون بحيث لا يرد على اصل الدليل وهو ليس كذلك لانا نقول
في الفلك ان يتعلق به صورة مختلفة في مبادي الاشكال المختلفة فانه لا يجوز في الفلك مجاورة يكون
صور لا مبادي افعال مختلفة فلا يلزم ان يكون شكلها مستديرا وجوابه ان كل صورة نوعية
في البسيط قوة واحدة تؤثر في مادة واحدة فلا تختلف بما تؤثر فلا تقتضي الا الشكل المستدير
والاخرى ان الصورة التي تشتمل بجميع الفلك وتسري سارية في جميع اجزاء الفلك يكون
الخارج والمتممان افرادا من نوع الفلك لان الصورة الخارج والمتمم النوعية صورة
الفلك الكلي النوعية كما نص عليه بقوله مع ان الصورة الاولى باقية فيه وافراد المجموع

وتقدم واوجب الكلام المشبع في كتبه فان قلت هذا السؤال لا يرد في الكائنات لان دونها نفس
لو صورة الفلك بل فيه صورة اخرى كما في توقف نوعيته على الصور التي لا كلام فيه فنقول
نوعية الكائن ان ما يتوقف على الصورة الاخرى فهو فرد آخر وان لم يتوقف كان الكائن في ان
في الطبيعة للفلك فلا يكون الفلك بسيطا ولو كان يمنع بساطة الفلك الكائن ثم الكلام
في الجمع بين الصور في الكائن والتعدد وابطال ان الاولى قرر هذا النقض بوجه آخر وهو
ان تقسيم الكائن مختلف النحو لان الاختلاف ليس بحسب عنصره الطبيعي فيختلف فعل
طبيعة الفلك في المقدار فلا يجوز اختلاف فعلها في الشكل وانضم الفلك الكوكب
في نقرة فيحصل فيها الكواكب بحسب النقرة لا على جانب من الفلك دون جانب فان قلت
طبيعة الفلك في مادة منها تخرجها ولعل الشيخ انما عبر هذا النقض من الاتفاق في الاشكال
لان الفعل المتفق ليس معناه ان لا يختلف حال الفعل اتم بل معناه ان يكون من نوع واحد
واختلاف النحو ونقرة الفلك لا كمية فعل الطبيعة عن ان يكون نوعا واحدا كالاختلاف ما
ذوات المشهور على السطح والخط والطريق الثالث النقض بالقوة المصورة فانها قوة طبيعية
جسمانية لا تفعل عنده في مادة فهي اما ان يكون بسيطا او مركبا فان كان بسيطا فلا بد ان
كان بسيطا يجب ان يكون شكل الحيوان كرة واحدة وان كان مركبا كان الحيوان كرات
بعدد البسائط وان كانت مركبة فاما ان يكون تلك القوى في كل مختلفة فيكون الحيوان
انفس مجموع كرات واما ان يكون في كل واحدة وان كان الجسم المصور لها بالضعف عن اقتضا
الاستعداد كان الحيوان كرة واحدة وان منع فلا يجوز ان يكون مع طبائع الاجسام
ما يمنع عن ذلك والجواب اما ان القوة المصورة ان كانت بسيطة ومحلها مركبا
يلزم ان يكون الحيوان كرات واما … ذلك لو كان فعل القوة في المركب فعلها
في واحد واحد وذلك ممنوع لانه اذا كانت مركبة فعلت في مركب يلزم ان يكون
الحيوان كرات واما ان يكون كذلك لو كان فعل قوة المركبة في المركب فعلا واحدا واحدا في

واحد

واحد واحد وذلك ممنوع قوله برهان اثبات الميل وهو الذي يسميه المتكلمون اعتمادا
الاشارة وغيره من الميل الا الاولى وهو الحفظ ان الشطارة هو الفعل ذو كون الجسم بما هو كل الجسم متوسط
فان كان الطبيعة يحرك فيها تحدث الا الميل الى الحركة … الحركة الطبيعية والقاسر
يحدث فيه … المقصود يحركه … ان الحركة كانت في الشيء كالسبب
سبب الشيء في الحركة الميل ان الحركة تختلف بالشدة والضعف والطبيعة لا تختلف بها
… فلا يكون اختلاف الحركة في الطبيعة لذاتها بل بتوسط او بسبيل الشدة والضعف
فيها مقدمات ثلث الاولى ان الحركة يقبل الشدة والضعف فان كل حركة اذا فرضنا
يمكن ان يفرض … زمان اقل فيكون اسرع او في زمان اكثر فيكون ابطأ منها
عن … السرعة والبطؤ والسرعة والبطؤ يقبل الشدة والضعف لان اي حد فرض من
السرعة فقد يمكن حد آخر اسرع منه وحد آخر ابطأ منه وكذا في البطؤ وانما قال بالذات
لمنعه ان الحد الذي هو السرعة بعينه الحد الذي هو البطؤ وانما هذا ذلك بالاضافة الى حركة
وبطؤ بالقياس الى اخرى والمعترض بان الحد الذي هو سريع وبطيء بالاضافة فمن الميل الذي هو من نوع
السرعة والبطؤ وهو ليس بقابل للشدة والضعف واما الثاني فلانهما نظير السرعة والبطؤ
كيفيات … كيفية يقبل الشدة والضعف والهم انواع الكيف … والسرعة
والبطؤ ليس من الكيفيات المحسوسة لان المحسوس بالذات هو الاضواء والالوان و
السرعة والبطؤ … ولا من الكيفيات المختصة بالكميات لان الحركة ليست
بكم ولا من الكيفيات النفسانية ولا الاستعدادية وذلك ظاهر بل السرعة والبطؤ اضافيان
عارضان للحركة لانها كيفيتان لا يعرض لها الا بالاضافة … بين النفسانية
للنفس ورود الاعتراض عليها … فالطبيعة تقبل
الشدة والضعف فلا … ان … تقبل الاشتداد والضعف
لانه يلزم … بين المتقدمتين … الطبيعة بتوسط الميل فلان الطبيعة …

فانه للشدة والضعف كان نسبتها الى جميع الحركات بحد الشدة فصدور حركة بعينه منها ليس اولى
من صدور حركة اخرى فلا بد من امر متوسط بين الطبيعة والحركة يقبل الشدة والضعف وهو الميل لكن
فانه مختلف الحال بحسب اختلاف حال الجسم في المقدار فان الجسم الكبير يكون فيه الميل اكثر من الصغير و [illegible]
الجسم المتخلخل والمتكاثف [illegible] ان [illegible] يكون الميل فيه اكثر من الميل في [illegible] او [illegible] احوال
وان [illegible] يكون الميل فيه اكثر من الميل في [illegible] العهن المنفوش وباختلاف [illegible]
امور خارجة عن الجسم كرقة القوام وغلظه فان [illegible] السبب الذي يستند اليه الميل اما ان يكون قابلا
للشدة والضعف [illegible] الحركة [illegible] استناد
الحركة الى الطبيعة بالذات وان قبل الشدة والضعف فلا [illegible] الى ان ينتهي الى ما يقبل
قابل للشدة والضعف [illegible] استناد الحركة الى الطبيعة بالذات
لانها قابلة للشدة والضعف [illegible] استناد الميل الى الطبيعة بالذات لكونه قابلا لهما
فلا بد من ميل اخر الى ان [illegible] الميل من الطبيعة اما شدة او ضعفه بحسب اختلاف احوال
الداخلة والخارجة [illegible] ان يكون [illegible] الحركة ان [illegible] المساعدة [illegible]
لا بد من امر متوسط [illegible] الميل [illegible] فيفقد الميل المتقدم من هذا الكلام اثبات الميل
فان الميل [illegible] الوجود [illegible] الحجر [illegible] الميل في الزق المنفوخ
المسكن تحت الماء [illegible] الحجر المسكن في الهواء [illegible] صعود الزق ونزول الحجر لهما
عند [illegible] الفصل [illegible] التنبيه [illegible] الطبيعة [illegible] الميل [illegible] الحكم
[illegible] ذلك [illegible] الطبيعة
قابل الذات [illegible] للشدة والضعف [illegible] الذات [illegible] للشدة والضعف
[illegible] المشهور ان [illegible] الطبيعة [illegible] الحركة
يصدر عنها الحركات بالذات [illegible] الميل اولا وهو [illegible] الذات قابل للشدة [illegible]
الحركة [illegible] بالشدة والضعف [illegible] الطبيعة [illegible] بالذات [illegible]

احوال

استناد [illegible]

الدافع [illegible]

عنها الحركة

[illegible]

للبدء

يصدر الحركة عن الطبيعة بتوسط فهذا موجود فان مناسبتها قوله وهذا الدليل [illegible] الحركة الآن
الميل [illegible] عدمها [illegible] الحركة [illegible] الحركة الى اسفل [illegible] الحد [illegible]
ساكنة [illegible] ان الحجر [illegible] اليه وليس ذلك التأثير بوجود [illegible] الحجر اليه اذا [illegible]
[illegible] الحجر اليه الا اتصال سطح [illegible] اليد [illegible] ان [illegible] اتصال السطحين [illegible]
[illegible] اليد [illegible] الحجر [illegible] اتصال السطحين [illegible] الحجر
المؤثر [illegible] سطح الحجر [illegible] حركة [illegible] هذا الميل [illegible] ذلك [illegible] الميل [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] الزق المنفوخ والحجر المسكن [illegible]
[illegible] الميل [illegible] الحركة [illegible] خصوصا [illegible]
[illegible] الضعف [illegible] ذلك [illegible]
[illegible] ضعف الميل في الجسم [illegible] الميل [illegible]
[illegible] الاحساس بالميل عند عدم الحركة [illegible] الثانية [illegible]
[illegible] الضعف [illegible] القسر [illegible]
[illegible] الميل مطلقا [illegible]
[illegible] يضعف الميل [illegible] الضعف [illegible]
فان قلت [illegible] ان الميل موجود [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] السكون [illegible] الميل [illegible]
[illegible] قوله لما كان الميل هو السبب القريب [illegible] الميل [illegible]
[illegible] الحركة [illegible]
القسرية والحركة [illegible] الذاتية [illegible] الحركة الطبيعية [illegible] الميل [illegible]
الميل الذاتي [illegible] الطبيعي [illegible] النفس [illegible] الميل الطبيعي [illegible]
[illegible] قوله ولما كان الميل هو السبب القريب [illegible]

لان كل واحد منها تقتضي ايده فيما الجسم
الى جهة بين ... حركة ... الجهتين هم

تحرك جسم واحد حركتين مختلفتين بالذات لان كل واحد حركة تقتضي توجها آخر فالحركات المختلفة متنافية دفعة
المتلاقيات مستلزمة لما فيه و العقل في تجويز ان تحرك جسم واحد بميلان اجتماع مختلفين في دفعة
واحدة و مع ما لان سابلا يتحول الحجر اذا تحرك بالقسر الى خلاف جهته فلا شك ان فيه ميلا بالطبع
الى جهة حركة القسر و فيه ميل طبيعي الى جهة حركة الطبيعة فقد اجتمع فيه ميلان مختلفان اجيب
بان القاسر اذا افنى فيما الذي في طبيعته مقهورة بالقاسر ثم القاسر يحرك بالقسر و اذا صار
مقهورة فحدث فيه ميل قسري و افنى الميل الطبيعي و تحرك الجسم الى جهة القسر فاخذ الميل
القسري في التناقص و الضعف بحسب معاوقة الطبيعة و ما فيه الحركة من الملا و اسورا قوي
لكثر المقدار الى ان يعادل الطبيعة الميل القسري و ... ضعف الميل القسري فهناك يسكن الجسم
زمانا لوجوب تخلل السكون بين الحركتين الصاعدة و الهابطة ثم يحدث الميل الطبيعي
ضعيفا و يزداد قوة الى ان ينتهي الى تمام ضعف الطبيعي فاذا قلت يسكن الجسم ... ان لا و
ان لا يكون ... المعاوقة بين الطبيعة و الميل القسري آتية فاما اذا وقعت في ان لا
سكون فقط فنقول ... هذا ... في الخلاء ... فيحمل ... ان الجسم اذا
... ميل شديد فاذا اخذ في الضعف ... و يوجد ... ضعف
... لا يوجد الميل الطبيعي ... القسر
الطبيعة ... على الغائص اجيب بان التحقيق ينبغي ان يكون انواع الميول
الغريبة ... الا انه قد يطلق على المعدات ... فان كان القاسر
الجسم لحدوث الميل ... ان القاسر احدث فيه الميول و اما انواع الميول
الطبيعية ... و ذلك ... المذكور ... قوة الطبيعة و الميل القسري
بالتفاعل بين البرودة الطبيعية و الحرارة الغريبة في الماء و ... اخرى
... في الماء حرارة و برودة ... آخره و ... ان فعل الطبيعة ...
... آخره **قوله** كما في ... المتضادين ... مختلفين في جسم واحد

باعث الاول ان الحجر المرمي ... و يبقى ... ضعيف كما صعود الحجر المرمي الى الهوا
... صعوده ... الميل الطبيعي لحدوث الميل القسري فلا معاوقة للميل القسري في
الحجر ... حركة ... و الجواب ان المعاوق هو مبدأ الميل الطبيعي و هو الطبيعة
لا الميل الطبيعي و المنافي حركة الجسم الحجر الى المركز ... مبدأ الميل ... حركة
الحجر ان الميل ... و انما المعاوق ... و الميل ... الحجر ضعيف ...
... الحجر ... اذا احدث ... طرفه ... بين ... و ...
... الميل ... و ... الميلين ... و بين ...
الجواب ان ... اختلاف ... الميلين ... الميلين فان ... واحد
... اذا احدث ... الميل و اذا اجتمعا ... الميلان فلا يحرك الا
قوله فاذا كان الجسم الطبيعي في حيزه الطبيعي ... ميل لان ذلك الميل انما ان
يكون الى الحيز الطبيعي او عنه و الاول ... الميل انما ... الحيز الطبيعي ... طلب الحاصل
... المحال ... الا الى المكان ... بالطبع ... بالطبع ... حرب ... الطبيعي
... الحجر انما يكون في موضعه الطبيعي ... مركز ثقله منطبقا على مركز العالم و هذا ...
... المكان الطبيعي للارض ليس معناه ان يكون داخل الماء و الهواء فقط بل معناه ان يكون
داخل الماء و الهواء ... مركز ثقله ... مركز العالم و مركز الثقل ...
... جانب من الجسم ... جانب آخر و لا شك ان بعض الارض المنفصل ... داخل
الماء و الهواء ... يكون ... المكان ... بل اذا كان متصلا
قوله و كانت الحركة بالميل القسري ... و لهذا ... اجتماع الميلين
المختلفين في الجسم الواحد ... الحركة اذا كان بسبب ميل الطبيعي ...
... و مبدأ الميل الطبيعي ... **قوله** ... ان الجسم ...
... لا ... بالطبع ... ان ... الاول

كل واحد منهما [illegible] زمانا ومسافة واحدة ان السريع والبطيء وكل حركتين متفقتين في [illegible]
الامور على اختلفتا في الامرين اختلفتا في الامر الثالث على التناسب اي يكون النسبة بين
المختلفتين في الامر الثالث كالنسبة بين المختلفتين في الامر الاخر فاذا كانت الحركتان
جميعا واحدا او سريعا [illegible] فقوله او اتفق كل واحد من هذه الامور واختلف الباقيان ليس
بصواب لان الاتفاق في كل واحد مع اختلاف الباقيين مناقض والصواب الاتفاق في
واختلاف الباقيين واذا اختلف الباقيان فوجوه التناسب واجب [illegible] فقد
ذكر [illegible] لتحقيق [illegible] في كلام الشفاء وبيان ذلك ان الحركتين اذا
اتفقتا في واحد من هذه الاشياء واختلفتا في الباقيين فاما ان يكون متفقتين في
السرعة والبطء مختلفتين في الباقيين واما ان يكون متفقتين في المسافة مختلفتين في الباقيين
او يكونا متفقتين في الزمان دون الباقيين فان اتفقتا في السرعة والبطء واختلفتا
في الباقيين كان لا محالة احدى الحركتين مسافة طويلة في زمان طويل والاخرى مسافة قصيرة في زمان
قصير فنسبة المسافة الطويلة الى القصيرة كنسبة الزمان الطويل الى الزمان القصير المسافة [illegible]
لان تلك الحركة كلما كان زمانها اطول كانت مسافتها اطول وكلما كان اقصر كانت مسافتها
اقصر وان اتفقتا في المسافة واختلفتا في الباقيين فاحدى الحركتين سريعة والاخرى بطيئة
وكلما كانت الحركة اسرع كان الزمان اقصر وكلما كانت ابطأ كان الزمان اطول فنسبة
الزمان بازاء السرعة وطوله بازاء البطء فنسبة الحركة السريعة الى الحركة البطيئة كنسبة الزمان
القصير الى الزمان الطويل لان النسبة هي [illegible] المقدار [illegible] احدهما
الموضوع [illegible] كمية المسافة او كمية الزمان [illegible] اتفاق الحركتين في كمية [illegible]
فاختلاف الحركتين في الكمية [illegible] كمية الزمان [illegible] الحركة السريعة
من الزمان القصير وكمية الحركة البطيئة من الزمان الطويل فنسبة الحركة السريعة الى البطيئة
الزمان القصير الى الزمان الطويل وان اتفقتا في الزمان واختلفتا في الباقيين

كانت الحركة [illegible] مسافة [illegible] الحركة البطيئة [illegible] بان اذا اتحد الزمان فكلما كانت الحركة
اسرع كانت المسافة اطول [illegible] الحركة المختلفة [illegible] بكمية المسافة فنسبة الحركة السريعة
الى الحركة البطيئة كنسبة المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة وقد ظهر من هذا ان طول المسافة
وقصر الزمان بازاء السرعة وقصر المسافة وطول الزمان بازاء البطء وذو الحركة [illegible]
المستقيم [illegible] ان يكون واحدا او متعددا وان اريد الوحدة كان متعددا [illegible] او كان
الحركات [illegible] **البحث الثاني** الحركة [illegible] تنقسم الزمان [illegible] ثم تنقسم بحسب السرعة والبطء
لانها لا تنفك عن السرعة والبطء فهي [illegible] عن السرعة والبطء [illegible] موجودة [illegible]
[illegible] الحركة [illegible] السرعة والبطء [illegible]
[illegible] كل شيء [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ان يكون السرعة والبطء [illegible]
[illegible] السرعة والبطء [illegible]
ان الحركة لا تنفك [illegible] الزمان [illegible] السرعة والبطء [illegible] الحركة [illegible] الزمان الا اذا
[illegible] كانت سريعة او بطيئة [illegible]
الزمان **البحث الثالث** اختلاف السرعة والبطء في الحركات [illegible]
اختلاف [illegible] والارادة [illegible] سريعة [illegible]
كانت طبيعية او قسرية فاختلاف الحركات سرعة وبطأ [illegible] الطبيعية اذا كانت
[illegible]
واحدة [illegible] الطبيعة [illegible]

فنقول لا يوجد السكون والحركة تختلف الحركات الطبيعية لكنه يوجد في الالات ما يختلف بها من الحركات
لا يحرك اما اشتغل فلا يتصور ان يختلف اختلافها وانما يكون مختلف بالرقة والبطء في الحركات
الطبيعية والقسرية من المعاوق اما الطبيعية فالتي لا يتشعب عنها ذات الحصول في المكان
الطبيعي او القسري لكن لو كان خارجا عنها فالحصول فيه لا يكون الا ما لا يتشعب الحركة
الا ان يقتضيها الحصول في المكان الطبيعي او القسري فلولا معاوقة عنها لكانت الحركة لا في
زمان او الحركة فلا تختلف بالرقة والبطء فلا تكون ولما كان المعاوق منحصرا في الداخل او الخارج
والمعاوق الداخلي يشبه ان لا يوجد في الحركة الطبيعية فلا يمكن الاستدلال باختلاف الحركة
الطبيعية على المعاوق الداخلي بل يستدل باختلافها على المعاوق الخارجي ويستدل على المعاوق
الداخلي باختلاف الحركة القسرية **البحث الرابع** في ... وجه الاستدلال
قد بينا ان الحركة لا يوجد في الخلاء لا قسرية ولا طبيعية ولا يوجد قسرية ولا طبيعية الا بسبب
المعاوقة ... اختلاف الرقة والبطء بل اختلاف المعاوقة كانت المعاوقة القليلة
بازاء الرقة والمعاوقة الكثيرة بازاء البطء فيكون نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة
نسبة الحركة الرقيقة الى الحركة البطيئة فكذلك نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة كنسبة
الحركة البطيئة الى الحركة الرقيقة وايضا نسبة المعاوقة الى المعاوقة في القلة والكثرة كنسبة
المسافة الى المسافة في ... اي يجب ان يكون القلة في المسافة بازاء الكثرة في المعاوقة
والكثرة بازاء القلة حتى يكون نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة كنسبة المسافة
الطويلة الى المسافة القصيرة لانه قد تقرر ان نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة
كنسبة الحركة الرقيقة الى الحركة البطيئة كنسبة المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة اذا اتحد
الزمان لكون الحركة في طول المسافة بازاء الرقة وقصرها بازاء البطء فيكون نسبة المعاوقة
القليلة الى المعاوقة الكثيرة كنسبة المسافة الطويلة اما المسافة القصيرة وعكس نسبة
المعاوقة الكثيرة اما المعاوقة القليلة كنسبة المسافة القصيرة اما المسافة الطويلة

وان نسبة الحركة الرقيقة الى الحركة البطيئة ... صح

لا وجد ذلك كذلك النسبة ... فلما كان نسبة المعاوقة الكثيرة الى المعاوقة القليلة كنسبة الحركة البطيئة
الى الحركة الرقيقة ونسبة الحركة البطيئة الى الحركة الرقيقة كنسبة المسافة القصيرة الى المسافة الطويلة
كان ... نسبة المعاوقة الى المعاوقة في القلة والكثرة كنسبة الزمان الى الزمان في الطول
والكثرة ... ان نسبة المعاوقة القليلة اما المعاوقة الكثيرة كنسبة الزمان القصير
الى الزمان الطويل لان نسبة المعاوقة القليلة الى المعاوقة الكثيرة كنسبة الحركة الرقيقة اما
الحركة البطيئة كنسبة الحركة الرقيقة الى الحركة البطيئة كنسبة الزمان القصير اما الزمان الطويل
اذا اتحد ... والمسافة لكون قصر الزمان بازاء الرقة وطوله بازاء البطء وكذلك نسبة المعاوقة
الكثيرة الى المعاوقة القليلة كنسبة الزمان الطويل الى الزمان القصير بالوجهين المذكورين
في المسافة فهذه ست مقدمات في هذا البحث ... متعددي المسافة تكون ان نسبة المعاوقة
القليلة اذا كانت بالنصف كيف يكون نسبة المسافة الطويلة ونسبة المعاوقة الكثيرة اذا
كانت بالنصف كيف يكون نسبة المسافة القصيرة ... في النقصان ... نسبة
... واحد بقوة واحدة ... بالنصف والضعف فلا ...
الكثرة المعاوقة فيه ... المعاوقة ...
ضعف المعاوقة الكثيرة ... نسبة المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة حتى
ان كانت المعاوقة الكثيرة ضعف المعاوقة القليلة كانت المسافة الطويلة ضعف
القصيرة وعلى هذا ... نسبة المعاوقة القليلة اما المعاوقة الكثيرة كنسبة المسافة القصيرة
الى المسافة الطويلة ... كانت الاولى بالنصف كانت الثانية بالنصف وهكذا ...
... في الدليل وكان في المقدمة الثالثة ... اذا ثبت ذلك
... الا كانت ... المعاوقة الخارجة
... والداخلة ...
... المعاوقة ... مسافة ... ان يكون ... زمان ...

في زمان ولنفرض حصتها من مسافة في ساعة وتكون في تلك المسافة ويكون حركة في زمان اطول ان كان ذات
مع المعاوقة ويكون ايضا من الحركة مع المعاوقة وقد عرفت في البحث الاول ان الحركة اذا اقتضا
في المسافة واقتضت في الرقة والبطء اقتضت في الزمان ايضا ويكون طول الزمان بازاء
البطء وهو سلك في الزمان في الزمان نسبة تنقص من حصتها لما ان مسافة انما في الاولى نسبة
الزمان اي يكون نسبة معاوقة مع ما وكثرة المعاوقة نسبة زمان عديم المعاوقة الى زمان
كثير المعاوقة فهو لا كان يقطع تلك المسافة في زمان عديم المعاوقة كما تقرر في البحث الرابع
كثرة الزمان بازاء كثرة المعاوقة وقدر الزمان بازاء قلة المعاوقة فمن ان المعاوقة كلما كان اقل
الحركة كان الزمان اكثر وكلما كانت اقل كان اقل فاذا كانت حركة عديم المعاوقة في تاسع
مثلا وحركة كثير المعاوقة في ساعتين كان وحركة قليل المعاوقة في نصف ساعة نسبة المعاوقة
ما المعاوقة نسبة الزمان الى الزمان وزمان عديم المعاوقة نصف زمان كثير المعاوقة وزمان
معاوقة قليل المعاوقة نصف ساعة كثير المعاوقة فيلزم ان يكون الحركة مع العائق كالحركة
لا مع العائق هف وهذا لا ان يحمل حركة عديم المعاوقة في نسبة استغنا في قوله وبيان
ذلك الخلف اي بيان الخلف الا ان لو فرض حركة عديم المعاوقة في ان يكون حركة كثير المعاوقة
في زمان وحركة قليل المعاوقة في زمان اقصر ولا يبعد خلف هذا البرهان لو اقيم على اثبات
الميل كان لا يصح النسبة لتخلف الذات وكل في مسافة واحدة بقوة واحدة قسرية
ولو اقيم على اثبات المعاوقة فهو صحيح لتحققه في الطبيعة والقدر الذي في نصف ساعة
متحققة في المقدار لكلفة خلا وملا غليظا ورقيقا ولو فرض جسم واحد تحرك في تلك الملا
لكان ملكا له والغرض انه ليس كذلك في حركة المعاوقة بل على نسبة الزمانين كان
الزمانين على تلك النسبة وانما يكون كذلك لو لم يكن زمان الحركة الا بازاء المعاوقة وهي
كان من الاثر اسنده الى كثيرها فهو من الزمان والمعاوقة قدرا اكثر وبالبيان
الخلف المذكور وهو كون الحركة لا مع العائق كالحركة مع العائق وهو المحال المذكور وهو ممتنع

حركة في زمان فهو الفرض الا ذكرنا لما كانت حركة عديم المعاوقة في ساعة فاذا كانت المسافة بازاء الرقة فنصفه
في نصف بازاء المعاوقة في الحركة الا ساعة واحدة فيجب ان يكون حركة قليل المعاوقة في ساعة ونصف ساعة
فلا بد ان يرد الجواب بان من ان الحركة انما في الرقة والبطء بما لا يختلف الا بكثرة المعاوقة
فلا حركة الا مع المعاوقة فاذا كان الزمان بازاء الحركة يكون بازاء المعاوقة لا محالة وقد زاد
هنا ايضا ما ان الحركة لو وجدت الا مع الرقة والبطء في زمان لكان في نصف
ذلك الزمان السريع وفي ضعف ايضا فلا يمتنع الرقة والبطء هناك واعلم ان
هذا البرهان لو ورد على اثبات المعاوقة مطلقة او على اثبات المعاوقة في الخلا صحيح
ولو انقلب عن هذا الاشكال فيه ما ذكر وانما لو ورد على اثبات معاوقة في قوة الحركة وهي الميل
ما نزل الاشكال لجواز ان يكون حركة عديم الميل مع معاوقة خارجية في نسبة من
الزمان وذو الميل يقتضي زمانا وزمانا في بازاء الميل وضعف الميل زمانا
وقدرا اكثر من الزمان بالنسبة فلا يلزم المحذور واما الطريق الثاني فهو انه لو لم يكن
حركة التي ما لا مبدأ ميل فيه بالطبع لزم ان يكون الحركة مع العائق كالحركة لا مع العائق
وانه باطل بيان الملازمة انا لو فرضنا جسما عديم الميل تحرك بقسر قاسر وجسما آخر فيه
ميل يحرك القوة القسرية بعينها في تلك المسافة فلا بد ان يكون زمان حركته اطول اذ لو فرضنا
جسما ثالثا فيه ميل اقل منه يقطع في الزمان الاطول في الطول من المسافة الاولى كما ثبت
في البحث الثاني ان طول المسافة بازاء قلة المعاوقة وقصرها بازاء كثرة المعاوقة فلا بد
ان المسافة على نسبة الزمانين اي يكون نسبة مسافة ذي الميل الضعيف الى المسافة
الاولى كنسبة زمان ذي الميل القوي الى زمان عديم الميل فاذا قطع الجسم الثالث
الاطول في الزمان الاطول فلا محالة يقطع المسافة الاولى في الزمان القصير مع وحدة الحركة
نسبة المسافة الى المسافة كنسبة الزمان الى الزمان مثلا لو كان عديم الميل في ساعة وذا الميل
وقدر الميل ذراعا وساعتين فلو فرضنا ضعيف ميل تقطع مسافة في الاولى يكون

بنسبتها في المسافة الاولى نسبة زمان حركة الميل اما زمان حركة الميل الكبير فكذلك وذكر فيما في زمانين
فكذلك وكذا في المسافة وزمانها فالوكر في الثاني كما ذكره معرفة في هذا البرهان زمانين متساويين
بخلاف البرهان الاول فانه ذكر فيه تصويره في مسافة واحدة وزمانين وقوله على نسبة الضعف
في المدة في المسافة الاولى على نسبة الزمانين يستلزم ان احد ما ان الجسم الثاني
يقطع في المدة وهو المدة والاولى ان تلك المسافة في المقايس اما المسافة الاولى على نسبة
الزمانين وهو المفروض واما قوله لانه مع وحدة الزمان يكون نسبة المسافة القصيرة الى المسافة
الطويلة كنسبة الميل القوي الى الضعيف واعلم انه لا بد ان يبين ان هذه القضية اي
وجه تعلق بالجزء اما الاول لانه يبين ان الحكم الجاري الى ان نسبة المعاوقة الكبيرة الى المعاوقة
القليلة كنسبة المسافة القصيرة الى المسافة الطويلة فيكون نسبة المسافة القصيرة الى الطويلة
نسبة المعاوقة الكبيرة اما المعاوقة القليلة لان هذه النسبة هي عكس النسبة والمعاوقة
الكبيرة والقليلة هنا هما الميل القوي اما الضعيف والاوجه لتعلق الجزء بهذه القضية فهو انه
لا فرق من المسافتين على نسبة الزمانين فربما توهم امكان ذلك فقال لا يمكن ان يقع الزمانين
نسبة الميل كلما كان اضعف كان حركة اطول الا ان نسبة المسافتين كنسبة الميلين
ولما كانت نسبة ضعف الميل الاول ما هي بعينها نسبة الضعف اي في نسبة
المدة الى الاولى على نسبة الزمانين قطعا وقد عرفت ان العكس في نسبة ضعف
نسبة المسافة القصيرة اذا كانت بالضعف مثلا يكون نسبة الميل القوي الى الضعيف
على انه ما في البرهان البراهين لانه لا فرق بين الميل القوي مثلا على ذراع
كلما يضعف الميل يزيد المسافة فلا شك ان زيادة الذراع لعل اما وذراعين
او ازيد ضعف الميل وتلك يكون نسبة في ضعف الميل الى المسافة الاولى وعلى
نسبة الزمانين واما غير الفرض الذي في الاول واما هذا الفرض فسادا
الاعراض بالكلية والمنازعة في الكتاب وتفضيل الامام فيه اورد الاعراض

فكذلك نسبة المسافة القصيرة الى المسافة
الطويلة كنسبة الميل القوي الى الضعيف

مع وجود البطء وهو الضعف الميل او غير ذلك في زمان حركة الميل لا يقطع في الطول على ما في مدة
الزيادة الى نسبة المسافة الطويلة اما المسافة القصيرة كنسبة الميل الضعيف اما الميل القوي فلو فرض
الى نسبة الميل الضعيف الى الميل القوي كنسبة الزمان القصير الى الزمان الطويل لكان نسبة
المسافة الطويلة الى المسافة القصيرة كنسبة الزمان القصير الى الزمان الطويل وانه فقد ظهر ان
فرض الميلين على نسبة الزمانين قد يرجع على القاعدة المذكورة والامر بسبب الزمان
وهو وجه اخر ذكرناه الان فسنذكره من بعد فان قلت قد قال في الطريق الاول وهو ظاهر وههنا
قوله سنذكره من بعد وجهه مخالفه فتفصل هو سنذكره اشارة اما الذكر الثاني الذي هو تذكير
ما هو في النمط الاول من حال اتصال المقادير فنسبه بعد بيانه في هذه المقالة والامر في الفاضل انه
بين الثاني اولا الملازمة القاعدة لو كان الجسم فانيا فلو كان الثانية [illegible] الكلام الباقي
ما ذكره هنا ان الزمان ليس كله في الميل والامر بعد ذلك ومنع استمرار [illegible] و
انما يلزم ان لو كان الميل كلما يضعف يبقى اثره بنسبة الميل القوي وهو ممنوع لجواز ان ينتهي
ما دون الضعف الى حد لا يبقى له اثر [illegible] في تحريك الجسم [illegible] العائق وذلك
كما ان قطرات الماء اذا ساقطت لتكثرت اثرت في الحجر [illegible] لا يؤثر القطرة في الحجر
[illegible] الحجر [illegible] لا تبال القوة [illegible]
[illegible] الصغير [illegible] قوة مؤثرة فيه حصل الحط [illegible]
قوة مؤثرة كان [illegible] كل جزء من الاجزاء الصغيرة التي [illegible]
الاجزاء [illegible] القوة المؤثرة [illegible] الحجر قوة على ذلك الفعل [illegible]
وان حصل القوة المؤثرة انقسمت [illegible] المحل [illegible] يعود الكلام المذكور [illegible]
حصة كل جزء من اجزاء الجسم من تلك القوة [illegible] مؤثرة [illegible] الاتصال الى الاجزاء واما عند
الانفصال [illegible] الجسم [illegible] حصة من القوة مؤثرة [illegible]
وجه الميل المؤثر [illegible] النسبة [illegible] ذلك [illegible] السؤال غير [illegible]

وانما يتوجه لو اشترط حدوث ذلك السؤال فذا انتفى اجزء الكلي المذكور من ذلك المذكور فذلك الكلي ان
القوة المطلوبة لا منبر عنه ابتداع الاعفرا بكن القوة المجرودة ذاته وكلها هو الجسم المفروض وهي بنفسه
باعث الجسم كاخر المسئلة الجمع على الاول وانما هو دونها ببعض الدليل ان الحركات الطبيعية
وما الحركات الفلكية وما ذكره وان من حالات طالما لاد وضة احد المحالين فانه قال لو فرضت
الحركة الفلكية بما سئل عالم قد ذلك الميل ان كان طبيعيا كانت الصورة الفلكية علة الحركة والميل
الذي فيها وذلك يقع وان لم يكن طبيعيا كان ح جائز الزوال عن الفلك ويجوز ان يكون الحركة الفلكية
وجواز زوال الرابط يستلزم جواز زوال المشروط فيلزم جواز السكون على الفلك وانه مع
ايجاب السماء بان الكلي في القوة المنفصلة بانفس كلها والمفروض يحرك القوة عن الموانع الخارجية
وقوة الحركة اذا اوجد المنظر اليها من غير ما في خارج عن الصور وغيره لابد ان يكون مؤثرة والا لم يكن محركة
وعن النقض بالحركات الطبيعية بالفرق من حيث ان المعاوقة الخارجية كانية فيها دون الحركات
القسرية ليتقابل الحركة بعضها مع زمن الحركات في الملأ المتشابه والملاء وبالجملة ما من المنية بيانه
المستقيمين لا ما في حال السبب الطبيعي لانه غير ما عليه وعن النقض بالحركات الفلكية
بان اختلافها ليس لاختلاف المعاوقات بل لاختلاف التخيلات كلام وهم
وتنبيه تقرير الوهم ان لزوم الشكل والمرض او الوضع للجسم بحسب استحقاق طبيعي
مما لا يجوز ان يكون مخصص يحدث الطبيعي او غيره من اسباب خارجة اتفاقية فانه كما جاز ان
يكون الجزء من جسم مكان او شكل اتفق فكان بحسب طبيعه جاز ان يكون مكان كل الجسم وشكله
كذلك من المدرة اذا انفصل من الارض حصلت في الهواء مكنة لا يقتضي طبيعتها بل بالاتفاق
فما لا يجوز ان يكون مكان الارض كذلك واما قوله صار او ما به فلا وجه لهذا السؤال بل الجواب
ان السؤال مندفع وهو ان ... حصول الوضع او الشكل للجسم بالاتفاق بحسب الطبع
ما يتوهم الجسم عليه وانتقل عنه بالسبب قال وليس لكل اجاب بانه اذا حصل الجسم حاله
او ما به فلذا لا ينتقل ما انتقل منها الا بسبب قال واما ما فرض كل الجسم كذلك فان

كما السبيل منطلق في نفس الجسم فان تقضه في الجواب وانما اولى وانتقض على الوضع لان الوضع يختلف باختلاف
الجسم فيه نظر لانه ان اراد الوضع المعين والشكل والوضع المعين كيف يختلفان اليه باختلاف
الجسم وليس يلزم ان الجسمية لما تقضي وان اراد الوضع المطلق فهو لا يختلف باختلاف الجسم
لان الشكل والوضع المطلقين لكل ... الوضع ليصح القول بالكلية ولا اتفاق بسبب
طبيعي او ارادي بالوضع ليس الى الاسباب ولا اكثر يا فان ما ذكر الاسباب اما المسببات
ان كانت دائمية او اكثرية سميت اسبابا ذاتية وان كانت اقلية سميت اتفاقية
الى الجسم حال الجسم اما ان يكون لذلك طبعه او لسبب غيره فان كانت ذاتية لذلك طبعه
فلذلك ان يتبدل اتفاقه وان كانت واجبة لسبب غيره فلا باطل اما الذي يستند البتة اولا باطل
انفس الجسم حكمة زوال الوضع والوضع اذا كانا من قبيل القسر الشيء الممكن زوالها لاحقا
لحال الجسم يمكن ان يزيلها القاسر عنه فيقبل الاثر القسرية وقد تبين بالحجة المذكورة ان كل ما يقبل
الاثر القسرية ففيه مبدأ ميل طبيعي فيكون له ميل واما اثره انما الحكم ان يكون من قبيل
الثاني اما الوضع فلانه واجب للجسم الفلكي يستحق قبح المنفذ باعتبار طبعه او واجب ولا الا يستمع
نحو وجه غيره واما الوضع فلانه اذا كان من قبيل الاثار او اخر المنفذ لم يحو واجب او الكلي
لكن المعلول ... واجب وفيه نظر لان زوال الوضع عن الجسم لا يجب ان يكون ... وكذا بل يجوز ان يكون لجسم
فما لا يجوز ان يمنع حركة ودل وضع لجسم او جزء حصول الكليات الاخر منه
مواضعها الطبيعية واجب قبل نقيضها الا حصول المراد بالاصل العقل المفارقة فان قلت
لما كان وجب حصولها بحسب العلل الكلي استقبالها بالنظر اما طبيعيا فيها فلا فرق بينهما وبين
الجزئيات فيعقل انتقال الكليات منع بحسب الجزء لا يتحقق اصلا واما انتقال الجزئيات
انه ممكن بل واقع وقيل المراد بالاصل الحكمة وذلك ان هو ربح كل العنصر ما ملكان او
اما ان يكون اما مكان الجسم فيلزم ان يكون الجسم مكانان طبيعيان وهو ح واما ان يكون
اما مكان فرض وهو ايضا ح اذ لا قاسر هناك يريد انا نثبت جهة ميل مستدير

بنفسه صح

فلان في وجود المجردات من هيولى مستعدة لان النفس ليست بواجب بل من انواع المفارقات فيطلبه اما اولا
فلان وضع جزئي للجسم كان ذاته لبعض الاجسام الداخلة فيه وهي حالة بالفعل وكان ذكر الحال ذاته
مع الوضع في كلي الجسم اشارة الى هذا الامر واما ثانيا فلان بعض انواع الجسم او ما بالوضع
من بعض ليس خلفه فيطلق ان ذلك ان لا يكون واجبا بنفسه انتقال عن ذلك الوضع ويمكن فيه مبدأ
ميل لا تتوزع الدورة الى تحرك ذلك الميل لا يمكن الا بالاستقامة ثم لا يمتنع الحركة المستقيمة
على مجرد الحيات بل انما الاستعداد فيكون فيه مبدأ ميل مستدير لا يمتنع ان يكون في المجرد
مبدأ ميل مستقيم لانه يتحرك بالاستعداد بالفعل لان مبدأ الميل المستقيم يقتضي الحركة المستديرة
فيكون المقتضي للحركة المستديرة مرفوعا والمانع عنها موجودا لان المانع عنها انما هو الطبيعة
او قاسر وكلاهما موجود اما المانع الطبيعي فلان الطبيعة تقتضي الطبيعة وما يتوهم
واما القاسر فلان القاسر الخارجي لا يحرك الجسم الساكن او المتحرك والجسم الساكن لا يتوقف اذ ما
الساكن المتحرك غير ممتنعة واما الجسم المتحرك فلا يمكن ان يكون حركة مستديرة وعلى تقدير كونه
المستديرة طارد الحركة مستقيمة او دورية واما في المجرد لا حركة له حركة مستقيمة او دورية
فلا ان في المجرد فقد ثبت ان المانع عن الحركة المستديرة موجود ومن وجه ممتنعة الحركة بحاليها
عن وجه المانع وجه الحركة ثبت ان القطع يمكن في المجرد من غير انه بالاستعداد حمله هذا
الوضع وفيه من الشرط ما لا يمكن تحققه انه لا يمكن عن وجه مبدأ الميل مع عدم المانع وجه
الحركة لجواز تخلفها عنه لعدم الشرط كعدم الآلات الملائمة والفاضل الباغي
ان الامام فصل هذا البحث المانعة الا ان الاول امكان الحركة المستديرة للمجرد
كلام تام لان بعض اجزاء المفروضة كالجسم الصعب والبسيط ذلك تحرك الاجزاء بالحركة
من الى الجزء الثالث لا يحصل الا بحصول الحاف من الاجزاء وما حصوله الى الاجزاء
الا ان الحركة المستديرة فقد امكن في مجرد الحيات الحركة المستديرة والسكون وعدم تقدم
او وجود من نفسه بان من شأنه لا يتحقق في المتن وذلك لان ما يتوقف ان لا يكون الا بالاستعمال

في المجرد

في المجرد لا الاشتمال بالاستعداد ولا حاجة له الى ما هو ذلك فانه لما صح انتقال كان فيه مبدأ ميل
لا يتضح بالمستدير فيبان الامكان يتوقف على امكانين امكان زوال الوضع وامكان حصول
ذلك الوضع بدلا من الجواز وكلي الجسم ان يتوقف الا على امكان الاول لا على امكانهما
فان قيل زوال الوضع لا يكون الا ان يكون بحركة وحصول الوضع بدلا لا يجوز ان
يكون بحركة لا الغرض الكلي هو وضع مانع وكونه بالاستعداد لا يمكن فان امكان
بدل وضعه انما يكون بالامكان وكونه او الامكان وكون الارض والتبدل لان ما فيه
ميل مستقيم يمتنع ان يتحرك بالاستعداد بالطبع مطلق وكونه جواز تبدل او وضع اخر
المجرد جواز كونه الارض في الجهة ولو قسرا والقاسر وجود الميل فيه لا شك ان ما يشكل
فيه الميل الحركة هذا الكلام من امكان الحركة ان قيل الحركة مطلق كما في استدلال الاثبات
الجهة الحركة المستديرة بالفعل وان كان المراد الفرض الفصل في الجسم والحال على الاستدلال
وجود الميل في كونه بالاستعداد وذلك لان الميل فيه لكونه والحكم الا في عن قبول
الحركة لانه بسيط ومن جهة القوة الحركة لا على وجه الحركة والا لثبت ان الانتقال
الا على الحال الطبيعي على الابعاد وكونه الشيء والغرض في ذلك ان المحلل الامكان بما
الامكان بحسب ذاته وان الامكان الذي هو الاستعداد التي ولا يحصل الا عند حصول جميع الشرائط
وارتفاع جميع الموانع فان اريد بقوله لا يمتنع عليه الحركة المستديرة الامكان الاول فيحصل الكل
لا يلزم منه وجود مبدأ الميل فيه فان امكانه افتراق القطع لا يستلزم وجود الحركة
وان اريد به الامكان الاستعدادي فهو غير مسلم لان ما يحصل الامكان الاستعدادي
يتوقف على الطبع بان فيه مبدأ ميل مستدير فان كان الطبع بان فيه مبدأ ميل متوقف على
الطبع بان الامكان الاستعدادي لا ينافي الدور وفيه نظر لان الطبع بان الحركة المستديرة
لا يتوقف على الطبع بان فيه مبدأ ميل لان الاستعداد مع انما القابل لا انما الفاعل ومبدأ
الميل عند تماميته الحركة ذاته لا حاجة ولا في السؤال الماهية المقدمة بل يكون ان يراد به

كلما ... مبدأ ميل مستقيم
ان يتحرك بالاستعداد صح

بجهة اخرى واستدارة فانها ممتنع لجسم واحد من الجهات المذكورة في الدائرة واما قوله واورد اعتراضات
كثيرة الذي هو في الكرة اعتراضه على قوله ان اجزاء الفلك انما هي في الكل ... على كل [illegible]
وهو ان الجزء والكل ومما في الكرة الا انه يمكن ان يكون تحصيله اخيرا اعتراضه على ان الفلك بحصيته
الا ان تحقيقه وقد مر قبل هذا في الشرط الاول والذي يحمل بان الميل المذكورة اعتراض على
قوله لانه وجه الميل في الفلك وجب ان يكون متحركا في الاستدارة بان دل على الميل الى
الحركة الميل الطبيعي على غير الحركة والميل الثاني من الحركة لا يلزم ان يكون مقتضيا للحركة
وقد تحقق في الاصول المذكورة ان الميل اثر الطبيعة في الحركة وان وجد حال سكون الجسم
فلا بد ان يكون مقتضيا للحركة والجواب عن الاعتراض الاول ان المراد ان مكان الذي هو مكان
في جزء من المكان او زمان الحركة اخرى في حال سكونه وان الميل المذكور يقتضي وجه الميل الطبيعي
الى الحركة وعن الاعتراض الثاني بان الشارح ليس فيها هنا اصل مستديرة لوجه الميل المستقيم
في غير الحركة المستديرة لان كل ما في ميل فهو مستقيم فهو في الاصل غير انتقال الميل المستقيم في المحدد
انتقال الثاني من الحركة المستديرة فاجاب بان الثاني غير الحركة المستديرة يحصل في الميل المستقيم والميل
المركب لان الميل البسيط اما ميل مستقيم او مستدير فالا يحصل الحركات في جهتين وعلى هذا تحصل الثاني
في واحد وهو الميل المستقيم فان قلت الثاني البسيط تحصل في الواحد واذا انتفى الحركة المركب ايضا
انتفى بتقول الحركة الثاني من الميل المستقيم لان اصل الميل المستدير فيكون الثاني بالمستقيم واحد
وحاصل هذا الجواب ان الحركة المستديرة تقتضي الا ميل طبيعيا للجزء هذا الميل في الفلك ميل مستقيم
واما في المحدد فهو ميل مستدير كما يقتضي ما في النفس وعن الاعتراض الثالث بانا نحكم بحركة
في الحركات غير متناهية وان فيه هيئة اصول مستديرة واما في الجزء فهي في الحركات غير متناهية بالفعل
لا يجوز ان يكون اقتضاء يقتضي الحركات دون بعض لا ترجيح الحركة والظاهر ان يقال لو جاز هذا
فلم لا يجوز ان يكون فيه هيئة اصل مستدير في الحركة لا مرجح انما هو محدده
وانما منع ان تبدل النسبة في الحركة كما في الجسم متحرك الساكن تبدل النسبة

بعدم

وهو ما في خلاف المحدد فانه ميل مستقيم فيه
فلا ما في فيه لكن ليس لها ان يكون الميل
المستقيم ... [illegible]

المحدد في مستديرة ... [illegible]

انتهى ومعلوم ان الجسم بحركة انما يلزم تبدل النسبة بالحركة الا ان يثبت بالسكون او فيه الحركة فلا يثبت الا ان يكون
وجب تبدل النسبة على الاطلاق وان ليس الا الحركة لا يجب تبدل النسبة مطلقا بل بشرط الاختلاف في الحركة
او في المطلق هذا حاصل الكلام في هذا الفن قوله وهي ان الاجسام المتقضية للميل الخارجة عن المستقيمة
المذكورة بان يستقر فانها لما يقتضيها الاجسام وهي انها بعينه لا يختلف في بعضها ميل الى المركز وفي بعضها
المكان وفي بعضها ميل صاعد وفي بعضها ميل الى الوسط والميل لا يتميزان الا بالمكان وان ميل الى المكان الذي فيه
الا ان الحكم في المستقيم في المكان وفي هذا الجسم يرده لكان وهو ان الطباع التي تقتضي فيقتضي في حيز
من الموضع واحد او فيه تقول لو اشترك الاجسام المتشابهة في المكان واحد او اقرب منه انتقل الى الكون
الا ان يكون في مكان غريب او في مكان الجسم الذي كان في مكان غريب فلا بد ان يتحرك الى مكانه
الجسم ويتحرك مستقيما فيه ميل مستقيم فان كان في مكانه الطبيعي كان ذلك المكان قبل الحركة كلها
ما زاد من الجسم الذي فيه او في جزء من مكانه الذي في غير المكان يكون حركة مستقيمة والكل في جزء من ذلك الجسم
فيه انه قابل للحركة المستقيمة واما قوله فان ذلك فيه معارضة وتقريره ان الجسم الكلي لا يكون عليه
الانتقال لجواز ان يكون ملاصقا بالمتمم الذي هو جزء في الاتصال انه يمنع عن الانتقال والجواب ان
المكان الطبيعي هو المكان الكلي فيلزم الانتقال والا لم يوجد الا ما في الجسم المتصل الكلي ان يحصل الصورة
الا ان يكون في مكانه الطبيعي او في مكانها الطبيعي بان يمنع الكل لا مانع عن ملاصقة المكان الطبيعي
وهو ان هذا الشيء غير متحرك في القسمة الدائرة بين النفي والاثبات وكان الاستدلال على ذلك
والقسمة مترددة واعلم ان هذا الدليل انما يجري في الاجسام التي لها مكان وهذا الجسم الذي له مكان
فلا يجري فيه ان المقصود من اثبات انه ليس بكلي فاسد في كل ان يسلك مع ان سائر الافلاك
بكلياتها والعناصر لا ان ليس فيها ميل مستقيم قوله الجسم البسيط اي الجسم الذي طبعه
ميل مستدير لا يجوز ان الطبيعة الواحدة لا يجوز ان تقتضي امرين مختلفين والمستدير على الشيء بان
بان الميل المستقيم يقتضي توجهه الى جهة والميل المستدير يقتضي صرفه عن تلك الجهة ان يكون
الشيء متوجها بالطبع الى جهة فيكون الى غير الطبع قوله وعليه سؤال مشهور هذا القسم الكلي ان يورد

بيدل

تنبيه ان يقتضي ميلا مستقيما سوى الان وهو ما يقتضيها
في حال وجود الميل المستدير او ما في غير حال ... [illegible]

ثم دليل الشيخ انما يدل على ان المحدد [illegible] الانفراد بالطبع حاجة [illegible] الطبع [illegible] المباين من الجسم [illegible] واحدة
الا ان يقتضي ميلا مستديرا لانه حال [illegible] وميلا مستقيما في الافق [illegible] المحدد [illegible] ان يرد [illegible] دليل
[illegible] الطبيعة الواحدة انما [illegible] امرين مختلفين [illegible] بالذات [illegible] ان الجسم يقتضي الحركة
عند الخروج عن مكانه والسكون [illegible] ان يقتضي ميلا مستديرا لانه حال واحدة وميلا مستقيما
[illegible] عن هذا الايراد [illegible] دليل الشيخ [illegible] ذكره من ان الدليل [illegible] نفس
جسم واحد ميلا مستديرا لانه [illegible] وميلا مستقيما [illegible] ان يكون مقتضى الطبيعة الواحدة [illegible]
[illegible] الحركة والسكون [illegible] واحد وهو اقتضاء الحصول
في المكان الطبيعي [illegible] ان يقتضي الحركة
والسكون [illegible] الطبيعة [illegible] اقتضاء الحصول في المكان الطبيعي واما اقتضاء الميل
المستدير والمستقيم [illegible] واحد هو اقتضاء الحصول في المكان الطبيعي [illegible] اقتضاء الميل
[illegible] اقتضاء الحصول في المكان [illegible] المكان [illegible] الجهات [illegible] المباحث
[illegible] المكان [illegible] ذكر المستقيم [illegible] المكان [illegible] الطبيعة
هو الوضع والمكان [illegible] بمقتضى الطبيعة [illegible] الوضع [illegible] ان تقتضيه الطبيعة
كل وضع [illegible] بالطبع [illegible] المستديرة
في الطبيعة والمستديرة [illegible] الطبيعة [illegible] النفس [illegible] فاقتضاء الميل المستدير
ليس هو اقتضاء الميل المستقيم [illegible] المبادي [illegible] منع [illegible] المنع
[illegible] الطبيعة الواحدة لا يجوز ان تقتضي امرين مختلفين [illegible] لو كان اقتضاء [illegible]
اما اذا كان [illegible] اخر [illegible] امرين [illegible] واما [illegible]
والسكون فان الطبيعة الواحدة تقتضيهما [illegible] امران متقابلان [illegible] المستدير الميل
المستدير في الطبيعة [illegible] الميل المستدير والمستقيم [illegible] الطبيعة
الانفراد [illegible] بالطبع [illegible] الدليلان [illegible] الدليل بالطبع [illegible] الميل

المستقيم [illegible] الميل المستدير [illegible] ان يكون الجسم الواحد في الزمان الواحد [illegible]
[illegible] فانه لا يقال [illegible] والانفراد بالطبع [illegible] الاشكال
والانتقاض [illegible] الحركة المدورة والحق [illegible] وذلك [illegible] فيه ميلا مستديرا
يمتنع [illegible] فيه ميلا مستقيما [illegible] وجود الميل المستدير فيه [illegible] امتناع الميل المستقيم
[illegible] المدورة [illegible] هذه الورقة [illegible] مستندا الى
[illegible] الشيخ [illegible] المحدد [illegible] الافلاك [illegible] مستديرا [illegible] ثابت
الارصاد فاذا ثبت ان فيها ميلا مستديرا [illegible] فيها ميلا مستقيما [illegible] ان لا ميل مستقيم فيها
المحدد [illegible] ان لا ميل مستقيما فيه [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] اثبات الميل المستدير في المحدد [illegible] الاثبات [illegible] بالفعل
الارصاد [illegible] الافلاك الكلية [illegible] الحركة [illegible] الزمان
[illegible] حدوث [illegible] وجود [illegible] الاول
[illegible] المحدد [illegible] الذات [illegible]
[illegible] الذات فان [illegible] الحركة [illegible]
[illegible] الحركة والسكون [illegible]
عن الانفصال واذا انفصل الجسم [illegible]
الحركة والسكون [illegible]
المحدد [illegible] امتناع الحركة [illegible]
[illegible] امتناع الحركة والسكون [illegible] الاصطلاح [illegible]
الحركة والسكون [illegible] حدوث [illegible] مطلقا [illegible]
فقوله لهذا اشارة الى وجود الميل المستقيم لا الى امتناع الحركة والسكون
ان الحركة الاينية المستقيمة [illegible] الحركة [illegible] بالطبع [illegible] الحركة

والقسر او الزق والاثبات [illegible] الحركة المستمر [illegible] الحركة المستمر [illegible]
الحركة ولا ينعكس فيكون الحركة المستمر متقدمة عليها [illegible] لان [illegible]
[illegible] اسماء المتقدم [illegible] كما قال [illegible] متقدم على الفصل بالطبع [illegible]
[illegible] الوصل ولا ينعكس [illegible] عند [illegible]
حركة في [illegible] لو كانت [illegible] الصورة [illegible] اول ووسط واخر [illegible]
انتهائها [illegible] في الاول والاوسط [illegible] الصورة [illegible] وقد تبين من قبل ان
الوضع [illegible] المستمر الذي [illegible] متقدم على [illegible]
ان الحركة متقدم على [illegible] ان الحركة [illegible] مع المتقدم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible] الارادة [illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible] الارادة والزودة [illegible]
[illegible] المركبات [illegible]
الارادة [illegible]
[illegible]
[illegible] المحسوسات [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] الكيفيات [illegible]

اذا [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكيف [illegible] الارادة [illegible]
الارادة [illegible]
[illegible] الارادة او الزودة او [illegible]
[illegible] الكيف [illegible] الارادة [illegible]
[illegible]
[illegible] البسيط [illegible]
[illegible]
[illegible] البسيط [illegible]
[illegible] الضعف [illegible]
[illegible]
[illegible] الضعف [illegible]
[illegible] الحكمة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] الكيف [illegible]

[illegible]

واما سهولة الانفصال فغير معقول فيها قطعا بل الدهن والعسل اعسر انفصالا من الماء والاصل ان الرطوبة
ان فسرت بالالتصاق بالغير لزم ان يكون الدهن والعسل ارطب من الماء كما ذكره الشيخ وان فسرت
بسهولة الانفصال لزم ان يكون بالعكس ويرجع لكماء الرطوبة لين وبها سهولة الالتصاق
نعم من لوازم الرطوبة سهولة التشكل فالرطوبة هي الكيفية التي بها يكون الجسم سهل التشكل بالغير سهل
الترك له واما قوله فذلك ليس بوثيقا لما بعد جواب سؤال مقدر تقديره نقل عن الشيخ انه ذكر
ان الكيفيات الملموسة بالاوائل اربع منها الرطوبة وهي من المحسوسات
اجاب بان ذلك ليس بوثيق لما بل من اللفظ والشك في ذلك ان الجمهور يطلقون لفظ
اللفظ الا على الالتصاق حتى لا يطلقون الرطب الا على ما اذا لمس [illegible] الالتصاق وما لم يلتصق فقال الشيخ كلا
كلام في تغير اللفظ ولا مناقشة في ذلك بعد ما تبين المقصود واما قول الجمهور بعد ذلك الرطوبة بالبلة
حقا في النقل لان الشيخ بعد ما عرف البلة بالتعلق الذي يدل الرطوبة قد تلتصق وقد لا
تلتصق وكل من الرطوبة الكيفية تقال بين [illegible] الجمهور وليس كلامه ان الرطوبة
الكيفية عندهم كيفية الالتصاق وعندنا كيفية التشكل وذكر الشيخ في الشفاء ان البلة
هي الرطوبة في الشفاء ان [illegible] الجوهر [illegible] مستقر في [illegible] جرم الجسم الذي ينبع صورة
النوعية الرطوبة والبلل ما يكون في الجسم جاريا على ظاهره والمنقع ما يكون نافذا
الى باطنه والجاف بازاء المبلول كما ان اليابس بازاء الرطب واما قوله ولم يذكر
البلة والجفاف في هذا الموضع لانه لا يريد هنا ان يتعرض للبحث فهو مبني على ان
الجمهور ذهبوا الى ان الرطوبة واليبوسة هي البلة والجفاف فلم يذكرهما لانهما
مذهبهم وهو لا يريد البحث ولا يشتغل باثبات القياسية والمناقضة
الاعتبارية بتغير الاسم انه اشتغل في تلك في هذا الموضع مع ان الشيخ قد [illegible]
بان تامل فيما ذكر قوله لحد حينئذ لان الوجدان لا يكون الا بالتامل وفيما [illegible]
من قوله ثم انك اذا تقنت واحدث التامل اما البيان القياسي فنقل

فليس كذلك

ان

ان قال العلامة اتفقوا على ان اليابس الرطب اذا اختلط باليابس افاد الاستمسك
عن التشتت ولولا ان الرطوبة كيفية الالتصاق بالغير لم يحصل ذلك فان
الهواء اذا اختلط بالتراب لا يفيده استمساكا عن التشتت واما المنع فقضيته
فلما قال لو كان الرطوبة كيفية سهولة التشكل لكان النار رطبا لسهولة
قبولها للاشكال الغريبة وهما مقدمتان اما الاول فلانهم لم يتفقوا على ان كل
رطب يختلط باليابس يفيده الاستمساك بل ذلك انما هو في بعض الاجسام
الرطبة واليابسة واما الثانية فلا نم ان النار سهل التشكل بالاشكال الغريبة
والشيخ قد صرح في الشفاء بذلك ثم ان ما يدل على ان الرطوبة لا يجوز ان يكون
كيفية سهولة الالتصاق ان التراب المسحوق غاية السحق سهل الالتصاق بكل
شيء وليس برطب واما اللين كانه [illegible] فيسهل غمزه وصنعه بالنصف
اي لا يكون لقوامه سيلان حتى ينتقل عن وضعه ولا يمتد كثيرا اقرار غمز الاصبع
كانه الى طرف فقال لا بد من الجسم اذا كان يتطامن وينغمز تحت الاصبع او ما يجري
مجراه يقال انه لين وهناك امور الانغمار وهو الحركة التي حصلت في سطحه
وشكل التغير الذي يحدث فيه مقارنا لتلك الحركة واستعداد الانغمار
والدوام من الجسم تحت الاصبع يقال انه صلب وهناك ايضا امور
عدم الانغمار وبقاء شكل سطحه كما كان واستعداد عدم الانغمار وليس
اللين والصلابة الا الاخرين فنتج حاصل البحث الى ان اللين هو الكيفية
التي بها يكون الجسم مستعدا للانفعال عن الغمز الى داخل وهو الذي ذكره الشيخ
في تغير الرطوبة واليبوسة فلا يكون بينهما وبينها فرق اجاب بالفرق
من وجوه احدها ان الرطوبة واليبوسة من الكيفيات المحسوسة الملموسة
واللين والصلابة من الكيفيات الاستعدادية والاستعدادات ليست محسوسة

فضلا عن انها ملموسة وفيه نظر لان اللين والصلابة ليسا نفس استعداد الانفعال
وعدمه لان استعداد الشيء من مقولة الاضافة وليسا منها بل هما معروضا
الاستعداد ولا نم ان معروضه ليس بمحسوس لجواز ان يكون كيفية محسوسة
تعرضها هذه الاضافة ولهذا عدها بعضهم من الكيفيات الملموسة وثانيها ان
اللين والصلابة والرطوبة واليبوسة حقائق متغايرة مدركة بالحس
والتجربة وما ذكر في تعريفاتها انما هو اثار يتعقل بها يتمايز بعضها
عن بعض فليس معنى اللين هو قبول الانغمار ولا الرطوبة سهولة التشكل
بل هما لازمان لهما غير ان لهما على ضرب من التجوز فاتحادهما في اللازم
لا يستلزم اتحادهما في الحقيقة والبحث بقوله انما ذكر اثارهما الى اخره
وثالثها ان معنى الرطوبة جزء من معنى اللين لان معنى اللين اعتبر فيه قبول
الانغمار من التشكل والقوام الغير السيال وان لا يمتد كثيرا ولا يتفرق
بسهولة وقبول الانغمار هو معنى الرطوبة والفرق بين الكل والجزء
ظاهر ورابعها ان معنى اللين مشتمل على عدم التفرق بسهولة ومعنى الرطوبة
على سهولة التفرق والاتصال فيظهر الفرق وانما قلنا معنى اللين مشتمل
على عدم التفرق بسهولة لان اللين عبارة عن استعداد الانغمار مع
القوام الغير السيال وعدم التفرق بسهولة وهذا المعنى يتضمن عدم سهولة
التفرق وفيه نظر لان احد الفرقين غير صحيح لان سهولة التفرق والوصل
اما ان يعتبر في مفهوم الرطوبة اولا فان اعتبر لا يكون مفهوم الرطوبة جزءا
من مفهوم اللين فلا يصح الفرق الثالث وان لم يعتبر لم يصح الفرق الرابع
لانه مبني على اعتبار سهولة التفرق في مفهوم الرطوبة   والسلام

والثالثة

والثالثة اسمان لما يقابلهما وهي كيفية يقتضي صعوبة التشكل وسهولة
التفرق وذلك لكثرة اليابس وقلة الرطب مع ضعف المزاج
وهما يقتضيان كون الشيء معدا لانفعال ما تقبل ان يقول المزاج مبني
على تفاعل الكيفيات الاربع وليس معناه كما علمت ان نفس الكيفية
فاعلة او منفعلة بل الفاعل والمنفعل الجسم بتوسط الكيفية فيكون الجسم
بتوسط كل منهما فاعلا وبتوسط الاخر منفعلا وكل منهما كيفية فعلية وانفعالية
فتخصيص الحرارة والبرودة بكونهما فعليتين والرطوبة واليبوسة بكونهما
انفعاليتين تخصيص بلا مخصص فنقول في جوابه نعم لكن الا ان الفعل
بتوسط الحرارة والبرودة الا باللوازم الفعلية من احداث الخفة والتخلخل
والجمع والتفريق ولم يعرف الرطوبة واليبوسة الا باللوازم الانفعالية
من قبول التشكل والتفرق والاتصال   او وجدته منتميا الى الحرارة
والبرودة عطف على قوله انك تجد في كل باب منها اذا اعتبرته بعض اذا
اعتبرت كل باب من القوى الفعالة غير الحرارة والبرودة حتى ان كل
كيفية غيرهما فاما ان يكون تلك الكيفية منتمية اليهما او يوجد جسم يعرى عنها
الاجسام العنصرية الكيفيات المحسوسة بحسب عدد الحواس
خمسة والاجسام قد تعرى عن اربعة اقسام منها متى يوجد جسم خال عن الكيفيات
المسموعة وجسم خال عن الكيفيات المشمومة وجسم خال عن الكيفيات المذوقة
بخلاف الملموسة فانه لا يوجد جسم خال عنها وذلك لان احساس كل الحواس
الاربعة لا يتحقق الا بجسم متوسط بينها وبين المحسوس كالهواء في الابصار
والسمع والشم توسطا واما في الذوق فتوسطه وذلك الجسم المتوسط
يمتنع ان يكون متكيفا بتلك الكيفية المحسوسة لامتناع ان يكون الشيء

متوسطا بين نفسه وغيره مثلا الوسط بين الذائقة والمذوق يجب ان يكون
خالية عن سائر الكيفيات المذوقة والا لكان الى آخره لنفسه واما الملموسات
فلا يحتاج الى متوسط فلا يخلو الاجسام عنها واما قوله وايضا فهو اشارة الى
حكم آخر ان الحيوان يخلو عن الثلث عن الاربعة ولا يخلو عن اللمس فلذلك اي فلما
ذكر من الحكمين وهما ان الملموسات تعم الاجسام وان اللمس يعم الحيوانات
سميت باوائل المحسوسات   ويستدل بذلك على عدتها فيقال العنصر
اما حار او بارد وكل منهما اما رطب او يابس وضرب الاثنين في الاثنين
اربعة   ويستدل عليها اي على عدتها بان العنصر اما خفيف او ثقيل
والخفيف اما خفيف مطلق وهو النار او بالاضافة وهو الهواء والثقيل
اما ثقيل بالاطلاق وهو الارض او بالاضافة وهو الماء وقال وهذا
الفصل يشتمل على الاستدلال باعتبار الاول وثانيا اقتصر على الاول
والمراد وطلب ما يدل على ماهيات العناصر والانسب استعمال لفظ ان في
الاستدلال في المتعارف هو اثبات التصديق والمراد ههنا
اثبات التصور   ويشبه به تبخره وتصاعده الثار اذا ار
في الماء يرتفع منه بخار وليس ذلك الا ان النار تلطف اجزاء مائية
وتخففها فتختلط باجزاء هوائية كاسرة من الماء ومتصاعد الى حيز الهواء فيسمه
الماء بالهواء وهو صيرورته لطيفا خفيفا وتصاعده الى حيز الهواء ولو
ان الهواء اسخن من الماء اشبه به حين ما يسخن قال الامام في شرحه
لما اقتضت سخونة الماء تبخره وفي البخار اجزاء هوائية فسخونة الماء
سبب لانقلاب الماء هواء ولولا ان السخونة امر طبيعي للهواء لما كان
السخونة سببا لانقلاب الماء هواء وهذا الكلام وان كان جيدا في الاستدلال

الا انه

الا انه لم ينطبق على كلام الشيخ لان الاستدلال تشبه الماء بالهواء والشبهة
ليس لكونه هواء فان الشي لا يكون شبيها لنفسه والبحث في قوله لا تكونه
هواء فان ذلك ليس تشبيها   ولما كانت الحجة المذكورة في الفصل المتقدم
المشتمل على الاستدلال او الاستدلال باختلاف الامكنة على تباين الصور
متوقف على ان لحيزات العناصر حركات ومواد السبعية مختلفة الحركات بين
اعلم ان في حيزات العناصر وسبيل الامكنة الطبيعية الى القسر وذلك لا يكذب عن العنصر الذي
يتحرك اليه او يمنع من العنصر الذي يتحرك منه شيئا حركة حيزه اخرى مكان النار اما مكانه الا ان كل الهواء
ادخل النار فيه والاجزاء في العناصر كلها طالبة لمركزها الا ان الثقيل ينضغط فيرسب والسخن يرتفع
فنقول وما ذكره الشيخ يحل منه بين الاحتمالين جميعا   فنقول انفرادات الاجسام غير
الماء الصور او في الكيفيات وهذا انه في الصور كره وفي دالة وتغيرا في الكيف استحالة تامة
وذلك من الصور لا ثبت ولا تضعف بخلاف الكيف فمن الصورة لو كانت تشتد لكان الصورة
حاصلة في اول الاستعداد فكيفيته في وسطه من حصول الصورة في نهاية فهي لا تكمل الا في نهاية
الاستعداد وحينئذ المادة خالية عن الصورة في الاول والوسط والخ وهذا المحال لا يلزم في الكيف
لجواز خلو المادة عن الكيف وفيه نظر لان الكيف لا تزول بنفسه والما الجسم فلو خلى الجسم عن الكيف في اول
الاستعداد او وسطه فلا حركة في الكيف ضرورة انتقال الحركة بانتفاء فيه الحركة وتمام الكلام يجيء ثم
ان انواع الكون والفساد في العناصر الاربعة اثنا عشر والشيخ اقتصر منها على اثبات اربعة
انقلاب الهواء ماء وانقلاب الهواء نارا وانقلاب الارض ماء وبالعكس فرده سوال ان احدها
ان الشيخ لم اختار هذه الانواع الاربعة دون غيرها والثاني ان المقصود من الفصل اثبات الكون
والفساد بين العناصر واشتراك الهيولى على ما يصرح به الشيخ في آخر الفصل بقوله فهذه الاربعة
فلم لا يستلزم بعضها البعض فلها هيولى مشتركة واثبات الثلثة الاول لا فيه فيها اما الاول فلانه
لم يثبت الكون والفساد بعضها والكون في البا في والمطلوب اثبات الكون والفساد في جميع العناصر الاثنا

بجميع انواع الكون والفساد وهو الظاهر واما الثاني فلانه متى ثبت انقلاب الهواء ماء ثبت ان صيرورة الماء
هواء ومتى ثبت انقلاب الهواء نارا ثبت ان صيرورة الهواء هي صيرورة الماء ومتى ثبت انقلاب
الارض ماء ثبت ان صيرورة الماء هي صيرورة الارض فثبت اشتراك البسائط في الكل فكان الانواع الثلثة
في اثبات المطلوب من غير فائدة في ايراد النوع الرابع واشار الشارح الى جواب السؤالين بقوله
انواع الكون والفساد اثنا عشر لان الانواع الاولية ستة اذ الاطراف لا يمكن ان يكون من الاطراف
وكان مقصد الشيخ اثبات الانواع الستة الاولية لكن النوعين منها مشهوران ظاهران فقوله
فقوله بعض الانواع في مقداره وما ثبت ... واختصار الاربعة فقال الاولية والباقي محسوسها
فكانت ... بالاثبات واقتصر على الاوليات ستة فلم اختصر على الاربعة فقال الصورة الباقية
فان قلت عدم يكون الاطراف من الاطراف فما قد يتفق في الصاعقة من انها اجزاء نارية
فارقتها السخونة وهي اجزاء النارية ويكون اجزاء ارضية صلبة فنقول المراد ان الاطراف
لا يكون من الاطراف في الاغلب وهذا كاف فيما قصده الشيخ من بيان المناسبة ولو كان في
الصاعقة واقعا لكان في غاية الندرة وعلم انه لو بين انقلاب الارض ماء وانقلاب الماء هواء
وانقلاب الهواء نارا وبالعكس لكان فيه حسن ترتيب ولو اثبت انقلاب النار هواء والهواء
الماء هواء وانقلاب الثلث ارضا كان البيان ابلغ اما الاول فظهوره في انطفاء النار واما الثاني
فظهوره في البخار واما الثالث فظهوره في انقلاب المياه الملاحة حجارة   واستشهد
عليه الشيخ في ... ان يكون الهواء بلين ... ابدا من الحديد والنحاس او ما يشبههما ان وضع
فيه الجمد فانه ... بروده فانه ركبت عليه قطرات الماء فتلك القطرات لا تخلو من ان تكون اقسام الماء لان
يكون من داخل الاناء او من خارج فان كان من داخله فهو بسبيل الرشح وان كان من خارج فهو الهواء
المطيف بالاناء فاما ان يكون بطريق الكون منه او ... ذهب الى اراء الحركات فانه زعم ان في الهواء
المطيف بالاناء اجزاء لطيفة مائية لكنها لصغرها ومخالطة حرارة الهواء اياها لا يحس بها فيصرف البرد
والنزول الى الاناء فلا يرد ان الهواء الذي فيه ... السخونة من الاجزاء المائية الصغيرة فتلتقي وتتقاطر

واجيب

واجيب عنه بان هذا انما يلزم لو لم يكن في الهواء المطيف بالاناء الا اجزاء يسيرة فاما اذا كانت اجزاء كثيرة مائية لا تبين ... فان
حرارة الهواء اياها ولصغرها وعدم تعين شيء من تلك الاجزاء لزم احد الامور اما نفادها او تناقصها او تباعد
ازمنة حصولها لكن الوجود يخالف جميع ذلك واما الرشح فباطل ايضا لانه لو كان الندى بطريق الرشح
لم يوجد الندى الا في موضع الرشح وليس كذلك والبديهة تبطله وان يكون ليس الا في موضع الرشح
مقتضيا بالنقل ان يكون دائما ولا يكون في غير موضع الرشح مع ان قوله ليس الا في موضع الرشح
في قوة قولنا في موضع الرشح ... قولنا في موضع الرشح لا يفيد الا وجود الندى في موضع الرشح وليس المقصود
نفي وجود الندى في غير موضع الرشح ... بل ... نفي الاختصاص وهذا معنى قول الشارح فعلى
انه لم يمنع وجود الندى في غير الرشح الخ ولما انحصرت الاقسام في الثلثة وبطل القسمان ثبت القسم الثالث
اعني قوله فهو اذا هواء استحال ماء ونقل ... سؤال البعض اصحاب الامام ... يجوز ... التكاثف
مع بقاء صورته الهوائية فلا يجوز ان يبقى الهواء اذا صار ماء فليس ذلك الا ان صورته الهوائية قد زالت بل
انه كيفية من الحرارة قد زالت الى البرودة والبلة وان كانت الصورة الهوائية باقية وكذا القول في
ساير الانواع قال الشارح هذا الكلام ... ما ... من قطرات الماء في اطراف الاناء ... تكاثف تحول الهواء
هواء او لا يجوز ان يتكيف الهواء بالكيفية المائية ... فلا يجوز ان يكون جميع العناصر جسما واحدا
تكيف بكيفية النار وبعضه بكيفية الهواء وبعضه بكيفية الماء والارض فلا يكون شيء من العناصر موجودا
لا من ذلك الجسم غير العناصر ... ان الهواء اذا استحال الى كيفية الماء بسبب البرد وزوال ذلك البرد
وانه زالت الكيفية عنه فعاملت الكيفية المائية مع زوال السبب الذي يقتضيها دال على حدوث
صورة تستحفظها   وفيه ان الاول ان بعض المركبات اركان فبعضها ... الاتم لو كان المراد
بالاركان انها اجزاء المركبات وليس كذلك بل انها اجزاء العالم وهي بحسب ... جزئية المركبات
المستقصات لا اركانه   ذوات الحركة المستقيمة اما نحو الفوق او نحو التحت والمراد بالحركة
الماء ما ذكره ان الخفة هي الميل الى الفوق والثقل هو الميل الى التحت واعلم انه لا يريد بالخفيف
ما يكون طالبا لجهة الفوق في الجهة والا لزم ان يكون الماء خفيفا لانه اذا حصل في حيز الارض تحرك عنه

بالطبع ليطفو عليه وليس كذلك فوجهها الى السفل الى الجهة الفوق بالجبر واما المراد به ما يكثر الحركة الى جهة الفوق ومع
الماء ان يكون جميع حركته الى جهة الفوق وهو الخفيف المطلق او لا يكون وهو الخفيف الغير المطلق وكذلك الثقيل
ليس معناه ما يكون طالبا لجهة السفل فان الهواء اذا حصل في حيز النار ينزل منه بالطبع وهو توجه الى جهة السفل
بل المراد ما يكون اكثر حركته الى جهة السفل فاما ان يكون جميع حركته اليها وهو الثقيل المطلق او لا وهو الثقيل الغير
المطلق فانحصار الخفيف في القسمين والثقيل في القسمين ظاهر وانحصار ذوات الحركة المستقيمة في الخفيف و
الثقيل ايضا ظاهر والخفيف بالاضافة في هذين المعنيين احدهما الذي في طباعه اذا تحرك في الاكثر
الحيز في اي المحيط يكون فيه ميل صاعد والميل الصاعد هو الاكثر فيكون خفيفا بهذا الوجه واذا تحرك في
بعض الاوقات عن المحيط فيه ميل هابط والميل الهابط هو الثقيل فيكون ثقيلا من هذا الوجه فهو خفيف
بالاضافة فان قلت فعلى هذا يكون للهواء حركتان صاعدة وهابطة والحركة الصاعدة والحركة الهابطة متضادتان
فيلزم ان يكون لجسم واحد بالطبع حركتان متضادتان وهو ممنوع اجاب بان تضاد الحركات باعتبار تضاد
ما منه وما اليه بالذات كالحركة من السواد الى البياض ومن البياض الى السواد واما باعتبار كون الحركة من العلو الى
السفل وبالعكس وهيهنا ما اليه الحركة واحد فلا يتضادان والشيخ الذي اذا قيس الماء الى النار كان ما انتهت اليه
الماء المحيط فهو عند المحيط ثقيل اي لا يكلف عن النار يكون ثقيلا بالنسبة اليها لكنه لو كان منتهى جهة الى المحيط
كان خفيفا فيكون خفيفا بالاضافة واما قال خفيف ليس بمطلق ولم يقل خفيف مضاف لوجهين
احدهما ان القسمة اما خفيف مطلق وخفيف ليس بمطلق قسمة دائرة بين النفي والاثبات فيكون حاصرة
بخلاف القسمة الى خفيف مطلق وخفيف مضاف والثاني ان الخفيف الذي ليس بمطلق شامل للمعنيين
المذكورين والخفيف المضاف لا يقع في التفسير الا على المعنى الاخير لان المعنى الاول هو الذي يوجد فيه
المحيط وليس فيه شيء من الاضافة والمغايرة بخلاف المعنى الثاني فانه يقيس الماء الى النار وبالخلف عنها فان قلت
والهواء خفيف بالاضافة الى النار وليس كذلك فلو قال الماء خفيف بالاضافة في تفسير القياس الى
النار فيكون خفيفا بالاضافة بالقياس الى النار فقوله لان الخفيف المضاف لا يقع على الهواء
الا بالمعنى الاخير فظاهره يقتضي ان الخفيف المضاف لا يقع على الهواء بالمعنى الاول وليس كذلك لكن

الحركات ا

المراد

المراد ان الهواء ليس بخفيف مضاف الا بالمعنى الاخير او المعنى الاخير لا اضافة فيه الا بالمغايرة ووجهه قوله والهواء لو ان الاول فان الانفصال
الحقيقي لم يكن في السلب والايجاب كذلك يكون بين الامرين اذا كان احدهما في قوة سلب الاخر والخفيف المضاف
في قوة سلب الخفيف المطلق لما ذكرنا ان الخفيف وهو ما يكون اكثر حركته الى جهة الفوق اما ان يكون جميع
حركته الى جهة الفوق او لا يكون وهذه منفصلة حقيقية قطعا واما الشيخ فلانه اراد بقوله والخفيف الذي
ليس بمطلق المعنيين بعموم ذلك بطلان وان اراد انه يطلق على كل واحد منهما كما سبق البيان الخفيف المضاف ايضا
كذلك لم يصح منه ان يعبر بالمعنيين لم يسلم المراد وجوه عبارة السلب والاضافة ثم ان الحصر في عبارة السلب في عبارة
الايجاب في عبارة الخفيف المضاف منتف عن الاضافة اما الخفيف والماهي في المعنى الاخير وكان الامام لم يشر الى
هذا الترجيح لان الاول في حصر الاركان كاف اي في تقسيم الجسم العنصري الى خفيف مطلق او ثقيل او ما
ثقيل مطلق او ليس كذلك في بيان انحصاره في الاربعة واما الاقسام الى خفيف مطلق وهو النار واما اخره الى الخف
الانحصار في بيان انحصار الخفيف المطلق في النار وتقسيم البافية في العناصر الباقية ومع كونه يحتاج الى بيان العنصر الحصر
كما ذكره الامام وهو ان الكائن الواحد في الاستقامة حيثان لسيان واقرب هذه المقدمة لانه منها سيان الشيخ ان ينتهي
الى الجسم ذوات الحركة المستقيمة منحصرة في الخفيف المطلق والثقيل المطلق وغيرهما بل نقول انها منحصرة في العناصر الاربعة
لقوله والجري ان يتم الاعمدة في ذوات الحركة المستقيمة فلم يكن في بيان انحصار الخفيف المطلق في النار وغيره في
الثلثة الباقية وسلك الفاضل الشارح الامام في هذا الفصل طريقين احدهما ان في ذوات الحركة المستقيمة
تحصر في الاربعة وبين هذا الحسب خفتها وثقلها والشيخ انما استقصاءات الحركات بحسب الطباع بحسب ميولها
وبين هذا الحسب لا يستقيم فنقل الامام على كل واحد من الطريقين اما على الاول فبان الهواء ليس ميله صاعدا فيه الا
لكن اذا احدهما بينهما الا الهواء ثم اجسام هو اخف منه الماء فوق كالاحد وما جسمان هما كالحجر وهذا غيره في
الا السفل والماء كذا فيه الماء اخف الماء فوق على انا انه ليس فيه ميل صاعد وجواب ان الحجر لما كان منفصلا عن الارض
لا يكون في حيزه الطبيعي لان المكون فيه لو انطبق مركزه على مركز العالم وليس كذلك اذا كان منفصلا والهواء
متصل لكل فلا ميل فيه الى السفل واما على الثاني فبان النار ليست جزءا عن الحركات فلو تحرك احدهما ان
النار العظيم لو اورد عليه الماء او الارض بطبعه والثقيلان غالبان على البدن فيكون الاجزاء النارية مغمورة

في الاجزاء الارضية والمائية كيف لا يتعلق وجواز ان حافظ البدن كحفظ الاجزاء عما لها كالحفظ في الافلاك مع
ميلها اليه وغير لعله [illegible] انها من صورة النارية في المركب اما الى الزوال عن حيزه وهو باطل [illegible] هنالك واما
بطريق الحكم في المركب [illegible] بابطال الزيادة لكل جزء [illegible] في المركب [illegible] العناصر
بكون استعداده لقبول الصورة النارية اقوى من استعداده للصورة النارية فيمتنع ان ينقلب نارا
وجواز ان [illegible] استعداد النارية اقوى [illegible] اشتعال الشمع واشتعال الكواكب والمركبات لها
الصورة اما صورة البسيط او صورة المركب وصورة البسيط اما ان يكون مع الشعور والارادة وهي
الصورة الفلكية او لا يكون وهي الصورة العنصرية والصورة المركب اما ان لا يكون لها شعور
ونماء وهي الصورة المعدنية او يكون ولا يكون لها [illegible] حس وحركة وهي النباتية او يكون وهي الصورة
الحيوانية وجميع هذه الصور كمالات [illegible] الكمال [illegible] والكمال المنوع [illegible]
الاول [illegible] المادة [illegible] المزاج [illegible] المادة [illegible] المستعد [illegible] كحصول صورة
[illegible] العنصر [illegible] بان الامزجة معدة [illegible] مختلفة والجواب ان الاولية بالقياس الى
الكمالات الغير المنوعة المترتبة على الصورة [illegible] النفس كمال اول لجسم طبيعي آلي [illegible]
في النفس [illegible] الكمال الاول [illegible] المادة [illegible] النفس [illegible] المادة
[illegible] المراد [illegible] المادة ان كان ماديا والمراد بالحلول [illegible]
اعم من الحلول وغيره والحاصل انه اذا امتزجت العناصر وتفاعلت [illegible] المزاج بعد ذلك صورة بها
[illegible] المزاج [illegible] الانواع [illegible] مغايرة العناصر [illegible] عليها كمالات آخر
فتلك الصورة [illegible] المزاج [illegible] من الكمال الاول ولعل هذا الاختلاف
اي اختلاف الاشخاص والانواع والاجناس [illegible] الهيولى او الجسمية او المفارق
وهو [illegible] بعد الاختلاف [illegible] الصورة النوعية [illegible] كان [illegible] واحد
[illegible] الاختلاف [illegible] اختلافات [illegible] الاختلاف بحسب احوال [illegible] التركيب
و[illegible] بعد التركيب وهو المزاج فلان الامزجة المعدة [illegible] الصور [illegible] بحسب ذلك

فلعل [illegible] لما كان المزاج يختلف بحسب اختلاف مقادير الكيفيات وكيفياتها فلكل [illegible]
[illegible] والضعف والشدة حد [illegible] افراطا وتفريطا او خرجت [illegible] التركيب ويسمى الاعتدال [illegible]
[illegible] وهو [illegible] فرض المزاج الشخصي [illegible] المزاج الصنفي وهو [illegible] المزاج النوعي وهو [illegible]
[illegible] المزاج [illegible] والامتزاج [illegible] الكمالات الثانية الصادرة من الكمالات
الاولى [illegible] الفصل [illegible] الامزجة معدة [illegible] الصور النوعية [illegible]
[illegible] من الصور التي هي كمالات [illegible] كمالات [illegible] الصور البسائط
[illegible] العناصر [illegible] المزاج [illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible] الصور النوعية [illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible] الصور [illegible] الصور [illegible] الصور [illegible] احكام [illegible]
[illegible] المزاج [illegible]
[illegible] العناصر [illegible] المغايرة
[illegible] الحرارة والبرودة والرطوبة
واليبوسة [illegible] الكيفيات [illegible] مطلقا [illegible] الاشتداد والضعف و[illegible]
[illegible] العناصر [illegible] الاشتداد والضعف [illegible] الافلاك [illegible]
[illegible] العناصر والافلاك [illegible] الكيفيات والكمالات
[illegible] الكيفية [illegible] الصور النوعية [illegible]
البرودة [illegible] قال الامام [illegible]
العناصر [illegible] الحرارة [illegible] العناصر
[illegible] العناصر [illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible] التركيب [illegible] العنصر
[illegible] التركيب [illegible] الكلام
[illegible] المنع [illegible] العناصر صورة [illegible]

بنفسه كيفياته المحسوسة فيمتنع [illegible] الفرق بين جميع صورة وكيفياته وقول الامام هو ان الجوهر لا يظهر الا بواسطة
تقاصد بسائر العناصر من زوال الكيفيات ممتنع فانه لا يصح لعدم [illegible] الجوهر الا مع [illegible] صورته الجوهرية
تركيب الاجسام وكذا الصور [illegible] والضعف والكيفيات [illegible] والضعف في الصورة بسبب الكيفيات
والشبه به في الضد [illegible] واوقات [illegible] لا يكون اشد [illegible] وجاز ان يكون اشد حرارة
كانه فيه عن انها به بيان مع امر يتوقف الحكم فيها الا مع [illegible] الصور والكيفيات والصور الاشتداد او الضعف كما
كتقدمها الاشتداد الامام مع حقيقة الصورة بان الصورة الاشتداد او تضعف فهذا الضعف لا يمكن الا ان يكون
في الصورة باقيا او لا فان بقي نوع الصورة كان ذلك بطلان الصورة لا تضعيفها وان كان باقيا كان
الضعف في حال العرض في الضعف لا يكون في ذاته [illegible] لم يكن الاشتداد في ذاته اي الاشتداد والذي كان
في ذات الصورة لا يزال وبقي ذات الصورة كما كانت اولا وقولنا لا يكون في ذلك [illegible] الصورة
معروضة ضعف الصورة فلو كان المراد بالاشتداد وجهه الاشتداد او [illegible] كان المعروض اشتدادا
فالجمع الضعف والاشتداد في حالة واحدة والنوع وقد صرح في [illegible] ذلك وكذا بقي عند الاشتداد
امر بقي كان الاشتداد في العارض او اللازم لبطلانه وتحقق منه الدليل بالجهة ثم قال لا يرجع هذا
الدليل على الجوهر والا لم يصح [illegible] صدق الصورة ثم قوله فان لم يصح طلب الاخرى في
فانه لا يلزم من بطلان [illegible] الدليل بطلان المدلول فالاولى الاقتصار على المنع منع الاشتداد
الاشتداد [illegible] المراد لما عاد بانواع مختلفة الضعيف من حال الى غيره او يوجد لكل واحد منها نوع آن ويبقى
[illegible] منها آن في كلام [illegible] بالنار [illegible] او الضعف انصراف الحال عن العادة بانواع كل
كان ان [illegible] او اذا [illegible] النار [illegible] وقد ضعفوا ان الاشتداد والضعف حركة
[illegible] ان الحركة اما [illegible] او الآن [illegible] كل آن [illegible] قبل ذلك الآن ولا بعده
[illegible] الآن وكان [illegible] اذا [illegible] كل آن [illegible] حصول في مكان [illegible]
في مكان آخر [illegible] لا [illegible] اذا [illegible] الكيفية
بالنسبة [illegible] الى [illegible] فيكون [illegible]
بخلاف الصورة فان الحال لا يتقوم بدونه [illegible] عليه هذا [illegible] الكلام [illegible]

البسيط لا يتقوم بدون [illegible] الصورة [illegible] ممتنع فان [illegible] والصورة [illegible] الصورة ان [illegible]
لا يتقوم بدون مطلق الصورة [illegible] لا يمتنع ذلك [illegible] الصور الشخصية والنوعية [illegible]
البسيط [illegible] بالقوة والذات الغير [illegible] بالفعل [illegible] من [illegible]
[illegible] من [illegible] ان يكون له صورة بالفعل فيمتنع [illegible] الصور [illegible]
في الفاظ الشيخ [illegible] ان [illegible] عنه [illegible] باعتبار المحل الواحد الثابت [illegible]
[illegible] الجسمية [illegible] الغير القارة [illegible] عند [illegible]
ان الكيفية الغير القارة واحدة في الانواع وتعدد الانواع [illegible] العرض عند [illegible] الآنات في
[illegible] منها [illegible] آن آخر وهذا هو كلام [illegible] الانواع بالقوة
الآنات المتتالية بالقوة [illegible] بالقوة [illegible] الجسم في الكيف [illegible] الكيفية
الواحدة في الكل او كيفيات متعددة فان كان الكيفية واحدة [illegible] في الكيف [illegible] الانتقال
[illegible] ان كان الكيفيات متعددة [illegible] منها [illegible] واحد [illegible]
[illegible] الآن [illegible] في كل آن [illegible] قبله ولا بعده ولو [illegible] منها [illegible]
[illegible] آن يكون [illegible] ذلك الآن وبعده وان [illegible] كل منها الانواع واحد
[illegible] الآنات [illegible] الاشتداد الا ان يكون [illegible] الضعف او يكون [illegible] من [illegible]
يكون الضعيف [illegible] الاشتداد او يكون [illegible] بين [illegible] المتلوين وان
[illegible] الاشتداد [illegible] من نوع الضعيف فيكون النوع [illegible] في افراده [illegible]
[illegible] الاشتداد من نوع الضعيف [illegible] الانواع [illegible] ان يكون [illegible] الآنات [illegible]
فان [illegible] الآنات [illegible] الآنين [illegible] الكيف
[illegible] في [illegible] والوضع فان [illegible] في [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] لا يكون [illegible] الى [illegible] واحد او [illegible] متعددة فان كان [illegible]
واحد [illegible] في [illegible] متعددة [illegible] الكيف [illegible] منها [illegible] آن [illegible]
[illegible] يكون [illegible] منها [illegible] في الآنات [illegible] المتعددة [illegible]

يكون بين الآنات زمان أو لا يكون ولا يخلو عن السينة الا بزمان يلحقهم من زوال السخونة وأما الحركة في الكم والوضع فهو كذلك
من وسط ما بين المبدأ والمنتهى لكنه غير مستقر ويعتقد في كل حد منه وحده ووحد الحركة وأما في الوضع فلا يكون
فقد لا يدوم الا ان يكتسب النوع في ذلك فيقال الحركة الكيفية واحدة ولعل انه لا يكون الحركة دائما في ذلك لو
كانت تلك الكيفية قارة فيلتبس الحال ان كيفية الجسم وان كانت واحدة الا انها لا تستقر بل انها تكون في كل
آن بعد من يكون كيفية اخرى فقد تبدلت الكيفيات لا يكون الا بالقوة وأما في الآن فلا يتبدل الا بعينها فهذه الكيفيات
الغير القارة لا يكون افراد النوع واحد كما في الحركة وانها لا تقبل الشدة والضعف فيمتنع
ان يكون النوع والجنس حتى ان الاشكال يحصل عن نفسه ولا ان الجسم لا يخلو عن ان يتبدل الانواع فيه
محصور بالفعل في الكيف المقوم للشدة والضعف وأما الحركة في الاين والوضع والكم مثل الابدال
افراد النوع وأما في الكيف يكون ما بين ذلك الا ان من وسط ما بين المبدأ والمنتهى انه يتغير من كيفية الى
كيفية اخرى كما ان بين انواع الكيفية آن لا يكون ... آن قبل ولا بعد ما يوجد بين آن بعده
بل هو متوسط بينهما فلو لم تكن ذلك لم تكن الحركة وأما قوله ان الحركة في الشدة والضعف هو المحال لا المحال
فيه انهم اختلفوا في النسبة الحركة أما المعقولات فالمحققون على ان الجسم يتحرك فيها ومنهم من منع
ان المعقول ينقسم بحركة على ان الشيخ هو حركة الاستحالة والسواد والبياض وما اشبه ذلك ومنهم من
يذهب فقالوا الحركة في الشدة عبارة عن تعاقب الامثال في البسيط فيلزم ذاتا انه اشتد السواد فانه لا يبقى
ذلك السواد بعينه موجودا الا ان الشدة والحدة في ذلك الاشتداد ويعدم المعدوم وانه لا يبقى موجودا
وقد يرد عليه زيادة فيه ليس حركة في ذات السواد بل في عارضه وهذا ما يلزم ان يكون متحركا
الى غير نفسه فان لو فرضنا ان الجسم يسود ويزيد بالشدة وان السواد يبقى الجسم في الاين
يتحرك في طبقات السواد وهو يبقى وان الجسم اسود وليس هذا الا تبدل السواد بالاشد
فان الجسم في الاعدام سواد آخر فيتقطع الحركة من الزمان والسواد لا يبقى بل شدة السواد
وان حدث فالآن فيه زمان ينقطع الحركة الى الآن الذي حدث آخر فهذه الانواع متتالية
ولا يجوز ان يكون بين الاشكال والجواب ان الحركة لا يلزم السواد ولا يلزم الحركة في ذات السواد
الجسم يتحرك فيه وهو غير محال فاذا عرفت هذا فلا يبعد ان الدليل الذي يستدل به على ان

كما ان الصور لا يشتد ولا يضعف فهو ابدال الاعم عدم الاشتداد والصور فيها وعدم صعفها لا ماعدا اشتداد
للحال في الصورة بنا على هذا الاصل بالكيفيات لان الكيفيات انما يشتد ويضعف وانما يشتد
الجسم فيها ويضعف فيها فاذا وأما الحال الذي يتبدل هو بالحال المتقدم ويتبدل هو الصورة فيتبدل
عليه هيئة البسيط لا يتبدل فيتبدل الصورة وان يتشخصه بالصورة المطلقة لا بالصورة الجنسية او النوعية
ان المراد بالحد ليس هو تشخصها بل وجودها بالفعل فان الجسم قبل تبدل الصورة يكون موجودا بالفعل
كما هو بعد التبدل بشي آخر موجودا بالفعل كما انه اذا يوجد فيها الاشتداد والضعف في ذلك بالحركة
في الحال لا يتبدل بكيفية بعد يتبدل حال هو الذي كان قبل يتبدل فلو كان الحركة في الصورة
كان لا يقبل تبدل الصورة شيئا وصفته وبعد تبدلها صفته اخرى فلا يكون من شأنه الا التي يمتنع
فيه كما منه ان ذاته انما لو كانت في الصورة فهو اذ الحركة لا يكون الا انما يمتنع كونها اذا كان زيد الحركة
الجسم بل يمتنع ان يتبدل عليها الصورة الثانية والعين فقوله لا يمتنع تبدل الحدود أما الصورة فيتبدل
الحال اي لا يمتنع تبدل الصورة فيه الحركة مع محل من قبل تبدلها هو بعد تبدلها ويمكن ان يعود اما
الحال المذكورة بتقدير ما يمتنع تبدل الحال الذي يتبدل هيئة المحل بعد ما حل هو في الحال
فكلامنا في حال لا يمتنع تبدل الحال الذي يتبدل هيئة المحل بعد ما حل ما يتبدل هيئة بتبدل
الحال وايضا لو توالت الصور على الهيولى لزم تحقق ما هو متوسط بين كون الشي هو هو وبين كونه ليس هو
اما ان لا يكون هو هو فلان تبدل الصورة يستلزم تبدل الماهية فلا يبقى هو هو وأما ان لا يكون هو ليس هو
فلان توالي الصور لا يكون الا ان يكون البسيط بعينه باقيا فلا يكون شي من ذلك توالي الصورة
شيئا واحدا كما ان ما بين الشي وغيره هو محال لزوال الحركة عنها وأما انه لا يبقى ما هو فانه لو كان تبدل
الصورة عليها يقتضي كونها بعد النسبة الى ما كانت قبل التبدل فيكون ان لا ماهية وجلا متوسطا
بين كونها هي وبين كونها ليست هي وكونها كون الشي هو بعد التبدل هو قبل كونها ليست هي
كون الشي هو فيه وليس هو قبل   والحق فان حركاتها وسكناتها بالطبع لما كان
للعناصر حركات وسكنات طبيعية وقد ورد ان الطبيعة هي المبدأ الاول للحركات والسكنات فلا بد
ان يكون في كل عنصر طبيعة هي مبدأ حركته وسكونه ثم ذكر هنا ان كيفياتها المحسوسة ... ما

الكيفية هي الكيفية بعينها فهو له الشديد و الضعيفة التي يكون لها اشتداد و تضعف فيها احد انواع الحركات فمستند كون
هذا التركيب فان شدة ذلك وضعفها وكونها من انواع الحركات لا دخل لها في انبعاث الكيفيات عن الصور
العناصر او انفرجت لما كان للعناصر كيفيات متضادة فاذا انفرجت فتفعلت فيكون كل
واحد منها فاعلا ومنفعلا فلا بد ان يكون منفعلا لكل واحد منها والانفعال من جهة واحدة لا اول كل واحد منها
انفعال الصورة و ينفعل في كيفية و القبيل انه يقول لا يستحيل انفعال الصور النوعية في مادة بدائها و [illegible]
مادة بها بتوسط الكيفية فلو فعلت صورة عنصر في كيفية عنصر آخر كان متوسط كيفية صورة [illegible]
ان الكيفية المتوسطة يكون غالبة و الكيفية المنفعلة مغلوبة فلا يستقر ان المنفعلة ليس هو الكيفية بل
المادة المستحيلة في الكيفية لانا نقول الحر يستلزم انفعال الكيفية بكسر وحدة نفسها او لا يرى ان الماء
الحار اذا امتزج بالماء البارد يكسر حرارة الحار و برودة البارد فاذا كان الكاسر متوسط كيفية كانت تلك
الكيفية غالبة و الكيفية المنكسرة مغلوبة وايضا اذا كانت المادة منفعلة في الكيفية تكون الكيفية
مغلوبة البتة ومع بعد المذكور لحصول المقصود عن هذا الالزام ان كيفية واحدة يكون غالبة و مغلوبة
من جهة واحدة من جهتين غالبة من جهة الصورة و مغلوبة من جهة المادة فتأمل   قال الفاضل الشارح
لو حصل هذا التفاعل و حصل الكيفية من المزاج التام كمزاج الذهب الكامل من امتزاج الزيبق و
الكبريت [illegible] مطلق المزاج بان الزيبق ليس في غاية البعد عن مزاج الكبريت [illegible]
[illegible] كيفيات متكسرة فلابد [illegible] و التناقض هذا اصل الكلام [illegible] مصطلح الكلام [illegible]
فان المركبات بعضها حار و بعضها بارد و بعضها رطب و بعضها يابس وكان بين نفس [illegible]
تضاد و غاية خلاف كما بين نفس الحرارة و البرودة و الرطوبة و اليبوسة ثم قال حاصل القول في
المزاج انه بقاء الصور النوعية و مستلزم كيفية كل واحد منها فيكون [illegible] اثبات الاستحالة
في الكيفيات الاربع لحكم الشيخ انه يجب ان يستحيل [illegible] بالحرارة و البرودة بان الماء الحار يصير باردا
و بالعكس واما استحالة النار الارض في [illegible] و استحالة الهواء و الماء [illegible] جمع الكثافة
صور [illegible] فلو [illegible] المركبات [illegible] بان العناصر [illegible]
في القرع و الانبيق حصل [illegible] وذلك دليل على انها كانت موجودة فيه واما النار [illegible]

اذا [illegible] من حرارة [illegible] المركب [illegible] حرارة النار فلا يستحيل المركبات [illegible] العناصر [illegible] الاجزاء [illegible]
الكيفية ولا يكون كذلك الا بد ان [illegible] جميع الكيفيات [illegible] جميع الاستحالات   [illegible]
[illegible] الصورة [illegible] بتوسط الكيفية ان الماء الحار اذا خلط بالماء البارد ينفعل كل منهما عن الآخر
و انفعال البارد من الحار انما هو من الصورة المائية وهي مبردة بالذات فلو اثرت [illegible] البارد
الحرارة لم ينفعل البارد منها   فانهم [illegible] التغير في الكيفية دون الصورة [illegible]
[illegible] الاجسام [illegible] طبيعة اللحم و اجزاء طبيعة العظم و اجزاء طبيعة [illegible] و اجزاء طبيعة [illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفيات [illegible]
[illegible] الاجزاء [illegible] الكيفية [illegible] الجسم [illegible]
[illegible] الكيفية [illegible]
[illegible] البارد [illegible]
[illegible] الصورة [illegible]
[illegible]
[illegible] المادة [illegible]
[illegible]
[illegible] الكيفية الحرارة [illegible]   [illegible]
[illegible] المذهب الاول [illegible] و البرودة [illegible]
[illegible] الماء و الارض [illegible]
[illegible] الهواء [illegible] الارضية و المائية [illegible]
[illegible]   [illegible] النار [illegible]
[illegible]
[illegible] النار [illegible] الاجزاء الارضية [illegible]

اصول الشعل شفافة لا فعل لها ولا اثر فيها كتلون النار اذا كانت ضعيفة لا يمكن في [illegible] الاجزاء الارضية
كما في راس الشعلة فتبع لما قل والفعل انما يكون للاجسام الارضية   المشتعلة بالنار [illegible]
الحرارة لا بد منها من تقديم مقدمة هي ان الحرارة اذا عملت في الجسم الرطب كالماء فانه ارتفع
منه بخار واذا عملت في الجسم اليابس كالنار في الحطب فما ارتفع منه يسمى دخانا والبخار اجزاء مائية
لطفت بالحرارة فتصاعدت كما ان [illegible] اجزاء هوائية والدخان اجزاء ارضية لطفت بالحرارة [illegible]
بها ان نبين ان البخارات لثقلها لا تصعد الى غاية كرة الهواء بل تقف [illegible] فلا يبلغ [illegible]
تكون منها [illegible] كرة النار فتكون [illegible] الحرارة النارية ومنها ما [illegible] فيه [illegible] طبعه وفيه البخارات [illegible]
الارض ويسري اليه سخونة الارض وفيها اجزاء هوائية ارضية تشتعل بالقرب من الكواكب والشمس ومنه
ما لا يسري اليه سخونة الارض ولا يكون فيه الا [illegible] الذي هو اجزاء مائية فتكون ثم برودة [illegible]
فلهذا كان الهواء اربع طبقات طبقة الهواء الحار المجاور للنار وطبقة الهواء الصرف والطبقة الباردة التي
ينزل منها المطر والثلج [illegible] والطبقة المجاورة للارض ثم الدخان اذا ارتفع من الارض [illegible]
[illegible] الحرارة [illegible] الطبقة الحارة من الهواء [illegible] فيه شعلة من النار [illegible]
آخره [illegible] كالكواكب وهو المسمى بالشهاب واذا اشتعل ما فيه من
الاجزاء الارضية نارا صارت شفافة وغابت عن الحس [illegible] انطفت [illegible]
[illegible] الاجزاء الارضية التي [illegible] نارا [illegible] الضوء ويصير
شفافة [illegible] النار [illegible] الاجزاء الارضية عنها وهو السبب الاكثري في انطفا
النار عندنا [illegible] الذي [illegible] النار [illegible] شفافة في نفسها
لان الدخان اجزاء ارضية وكلما كان [illegible] كان الضوء والحمرة اللهيبية اقل [illegible] بسبب
[illegible] الاجزاء الارضية [illegible] من هذا الفصل ان النار [illegible]
الاجزاء الارضية نارا [illegible] الاطراف لا يكون من الاطراف
وكان مناسبا بحسب الجنس [illegible] النوع [illegible] العنصر [illegible] للجسم المركب
والجسم البسيط وليس كذلك فهذا [illegible] والاصوب انها غير مناسبة بحسب الصورة لان

صورة المركب مخالفة لصورة البسيط مناسبة بحسب المادة لاشتراكها بين الاجسام البسيطة والمركبة العنصرية
[illegible] ذلك [illegible] الجنس للجسم [illegible] استقام الكلام   [illegible]
[illegible] الاعتدال [illegible] كلام الشيخ مشعر بان المزاج كلما كان اعدل كانت الصورة
الفائضة عليه اكمل وقد ثبت في علم الطب ان اعدل الاعضاء جلد الاصابع واخرجها من الاعتدال القلب
فوجب ان يكون تعلق النفس بالجلد لا بالقلب اجاب [illegible] الشيخ [illegible] تعلق النفس الانسانية [illegible]
الامزجة [illegible] جلد الاصابع اعدل الاعضاء لا يقتضي ان يكون اعدل الامزجة [illegible] مزاج
الارواح [illegible] الاجزاء [illegible] والخفيفة فيها من [illegible] تعلق النفس [illegible] القلب
[illegible] الاعضاء [illegible] هذا غير مستقيم لان الشيخ صرح في مواضع من كتبه [illegible]
ان الروح والقلب [illegible] البدن [illegible] اما الافراط [illegible] الارواح
فالقول [illegible] الثقيل والخفيف [illegible] الجواب ان كلام الشيخ
في الاعتدال النوعي [illegible] الاعتدال العضوي فان تعلق النفس انما هو بمجموع البدن [illegible]
بحسب التدبير والتصرف وذلك [illegible] فالمزاج [illegible] ان النفس ليس [illegible] مزاج
عضو من الاعضاء بل هو مزاج جميع البدن [illegible] ذلك المزاج اقرب الى الاعتدال
من [illegible] الانواع الاخر واما [illegible] تعلق النفس بالروح او بالقلب [illegible]
اليه لان تعلق النفس بالبدن [illegible] والحركات الصادرة من
الارواح [illegible] القلب فان قلت [illegible] تفاوت الصورة في الكمال بحسب اختلاف مراتب
الاعتدال [illegible] الكيفيات [illegible] المبدا [illegible] والصورة الفائضة
عليه افضل [illegible] الصورة الفائضة [illegible] الصورة [illegible]
الاعضاء وليس كذلك [illegible] الاعتدال [illegible] صورة [illegible]
[illegible] الصورة [illegible]

النمط الثالث في النفس الارضية [illegible] النفس الارضية [illegible] والنفس السماوية [illegible]
[illegible] النفس [illegible] الجسم

[illegible]

النفس صح

الكل ليس يخفى ... وهو الانسان كما ذكره بعد البسايط والمعدنيات نفوسا وليس كذلك فلذا لم يعنون المطالب النفس
بل فصل اما النفس الارضية و السماوية اما النفس الارضية فهي اى كل نفس من الارض من النبات والحيوان
فهي كمال اول لجسم طبيعي آلي ذي حياة بالقوة اما الكمال فهو ما يتم به النوع ذاتا او صفة ثم انه نوعان
الصريح فانه كمال الخشب السريري لانه يتم السرير الا به واما نوعه صفة فكالحركة فانها كمال للجسم المتحرك لانه يتم الا بها
والكمال الاول ما يتم به النوع ذاتا او صفة بالقياس بالنوع لا ما بالفعل وهو المتنوع على امر والكمال الثاني
ما يتبع النوع من عوارضه والكمال الاول ما يتوقف الذات عليه والكمال الثاني ما يتوقف على الذات وقد يطلق
الكمال الاول على شيء آخر وهو كمال ثان ترتب عليه كمال آخر كالحركة واما الجسم فلا دية الجنس الطبيعية
الجسمية المجردة عن الفصل وهي المادة والصورة لانها اجزاء الماهية وهذا الشرط لا يثبت الا في وحده وهي
المادة وبهذا الاعتبار يكون جزء النوع وقد يؤخذ لا بشرط شيء وهو ان كان مبهما محتملا لان يقترن
اشياء مختلفة فهو الجنس وان كان معينا محصلا فتحصل فهو النوع اذا اخذ كذلك منه افتقر الى كونه آن
النبات والحيوان ليس هو وطبيعة الجسم بل جسم قد انضم اليه امر صار به نباتا او حيوانا فهو كذلك الامر لم
اعتبار ان اعتبار انه صورة وجزء للنبات او الحيوان وبهذا الاعتبار يكون جسم النبات والحيوان زائدة
وانه اعتبار انه كمال فان الجسم من حيث انه جسم طبيعي فقط كمالات وقت بانضمام ذلك الى الكمال
لكنه لم يتوقف ذلك الامر باعتبار انه صورة لان الصورة توهم ان يكون حالة والنفس لا يجب حلولها كما
في النفس الانسانية والا ما عرفت باعتبار انه كمال والجسم بهذا الاعتبار طبيعي فقد بهم ومبهمة وتحصلها
ذلك الكمال فيكون الجسم بهذا الاعتبار جنسا لا مادة ثم انه عرف ان النفس كمال فلنعرف فالحد
من حيث جوهرها ومبنيها بل من حيث اضافتها اما الحد من ذلك لم يفد الحد بل نوعه كلها فقد
اجتنبوا ... ولكن لا ... من حيث ... ذلك من النفوس النفس
من الجسم الطبيعي وان جاد لنا التوقف ذات النفس كما عليه ان نعود لذلك كما قد يكون آخر واما الطبيعي
فهو ما يقابل الصناعي واما الآلي فيجوز ان يقع صفة للكمال اى كمال اول آلي ذو آلة ويكون تقدير على انه
وصف للجسم اى جسم مستعمل على الآلة والثاني اظهر واما كان قطعي المراد بالآلة اشتمال الجسم
على اجزاء مختلفة تعطى كل واحدة منها قوى مختلفة مثل الغاذية والنامية والجاذبة والماسكة وغيرها فان

آلات النفس بالذات القوى وبتوسطها الاعضاء واما ذو حياة بالقوة فليس معناه ان الجسم يمكن ان يكون
النبات ليس كذلك بل المراد انه مشتمل على الآلات بحيث ان يصدر منه بتوسطها او بغير توسطها افاعيل الحيوة
من التغذية والتنمية وتوليد المثل والادراك والحركة والافعال ويعد بتوسطها الى النطق وهو ادراك
الكليات ليس بتوسط الآلة بل بالذات وهذا مفهوم الحد واما احترازاته فالكمال جنس يعم سائر الكمالات
في الجنس وقوله لجسم طبيعي احتراز عن صور الاجسام الصناعية وقوله آلي احتراز عن صور البسائط
والمعدنيات لانها وان كانت كمالات اولية لاجسام طبيعية لكنها غير آلية واما قوله ذي حيوة بالقوة
فليس للاحتراز به عن شيء ثم انهم اختلفوا في ان الافلاك فمنهم من ذهب الى ان لكل فلك من الافلاك
نفسا ومنهم من يرى ان النفوس للافلاك الكلية والافلاك الجزئية بمنزلة الآلات لها اذا تمهد هذا فنقول
النفوس الفلكية تخرج من التعريف بقيد الآلة على المذهب الاول ولهذا يرى المحققين الفضلاء من علمهم
والثاني المذهب الصحيح فلا يخرج به فزيد في التعريف هذا القيد لتخرج على المذهبين فانها وان كانت كمالات
اولية لاجسام آلية لكن ليس يصدر عنها افاعيل الحيوة بالقوة بل يصدر عنها ما يصدر من افاعيل الحيوة
بالفعل ... النفوس الحيوانية فان كل فعل يصدر عنه يكون بالقوة محضا ان فليس الحيوان دائما في التنمية
والنمو التغذية ولا في التوليد ولا في الادراك والحركة بل انه زائد به بان يحصل الحيوة الافعال التي لا تتم
الا بالحيوة فلا يكون التغذية والتنمية وتوليد المثل منها وان زاد به افعال الاحياء وانهم لم يتوقف على الحيوة
فان كان المراد جميع افعال الاحياء خرج عن التعريف جميع النفوس النباتية وغير النفس التي هي من النفوس
الحيوانية وان كان المراد بعضها دخل في التعريف صور المعدنيات والبسائط لانها يصدر عنها بعض
الصدور من الاحياء لا فعل المراد بعض الافعال وكلما اشار اليه بقوله ما يصدر من افاعيل الحيوة في
صور البسائط والمعدنيات خارج بقيد الآلة واما النفس السماوية فهي كمال اول لجسم طبيعي ذي ادراك و
حركة يتبعان التعقل الكلي لا يستنبط ان نفس الفلكية تعقل كليا يستتبع ادراكا جزئيا وارادة جزئية
في جرم الفلك وهذا القيد تخرج النفس الارضية لانها لجسم طبيعي وفي ادراك وحركة وانها لانها
تابعة بالقوة والتعقل وليس كذلك النفس الارضية واما قيد خرج عن التعريف الا على المذهبين
على المذهبين كما لا ... من الملخص من المعقول انه لا يمكن تعريف النفس بحد يجمع فيه النفوس النفس

بيان وجود النفس

لانه لو فرض انها بالنسبة الى فعل ما كان العقل والطبيعة نفسا وان فسرنا بالفعل بالقصد خرج النفس النباتية
والحيوانية بالقصد [illegible] الافعال بالآلات يخرج عنه النفس الفلكية فالنفس لا يكون معرفا عند المعترض
الثلثة الا بحسب الاشتراك اللفظي والقول بان الثلث مما يجب ان تعرف بقيود وبقوله المثل والحيوان
[illegible] بالارادة [illegible] وليس ذلك بحسب فيقول ان يكون [illegible] جسمها لا يكون
ان يكون المبادي مختلفة بجوهرها بحسب [illegible] المختلفة فان جعلنا اسم النفس لتلك المبادي المختلفة
كان على سبيل الاشتراك [illegible] والا فانه لا يجوز تعريف النفس بحيث يعم النفوس الثلثة فذلك منكور فيه
وقد صحح الشيخ والشفاء بان كل ما يكون مبدأ لصدور افاعيل ليست على وتيرة واحدة وذلك
لا بالارادة فانا نسميه نفسا فهذا المعنى مشترك بين النفوس الثلثة لان مبدأ الافاعيل اما ان يكون
مبدأ افاعيل لا يكون على وتيرة واحدة وهو النفس الارضية او يكون مبدأ افاعيل على وتيرة واحدة
لا يكون عادمة للارادة وهو النفس السماوية [illegible] ارادة وجود النفس
وهي التي تشير اليها كل احد بقوله انا فكان انه لكل جسم من الاجسام شيئا وراء ذلك الجسم هو مصدر آثاره
وافعاله كالبدن للانسان وهو البدن والاعضاء تعبر عنه بقوله انا وذلك لان كل واحد منا يدرك
نفسه والمدرك [illegible] غير البدن وكذا المدرك [illegible] غير البدن فوجب القطع بكون النفس غير البدن
واجزائه اما المقدمة الاولى فنبه عليها في اول التنبيهات باربع حالات الاول ان يكون له
فطنة صحيحة [illegible] صحيح المزاج [illegible] نفسه [illegible] هذه الحالة [illegible] انه يدرك ذاته
الحالة الثانية [illegible] حواسه الظاهرة وهو حال النوم [illegible] النائم [illegible] حتى اذا
[illegible] الحالة الثالثة [illegible] حواسه الظاهرة والباطنة وهو حال السكر [illegible] السكران
لا يغيب عن ذاته [illegible] النائم [illegible] السكران [illegible] والا [illegible]
عند التيقظ والافاقة [illegible] حتى [illegible] اي كل من النائم والسكران
[illegible] ذاته [illegible] ما سبق [illegible] هذه الحالات الثلثة يدرك ذاته المخصوصة وان لم يكن
يكون له شعور بغيره الحالة الرابعة انه [illegible] شعور بغيره وذلك انه [illegible] نفسه اول
خلقه صحيح المزاج والعقل لا يبصر اجزاءه [illegible] اعضاءه بل يكون الاعضاء منفرجة معلقة في الهوى

في هواء [illegible] اول خلقه لا يكون له [illegible] ادراك فيه [illegible] صحيح المزاج والعقل [illegible] في شيء
[illegible] لا يبصر اجزاءه [illegible] اعضاءه لا يكون له شعور بالبدن والاعضاء فيها
[illegible] من تلاحق [illegible] من الاشياء [illegible] انه [illegible] هذه الحالة [illegible] انه فاذن اول الادراكات
لكل واحد هو ادراك نفسه غير غافل عنها [illegible] ادراكه [illegible] بنفسه والنفس
[illegible] وجود [illegible] ذلك [illegible] الجزء [illegible] الجزء او [illegible]
الامام حاصل كلامه في هذا الفصل يرجع الى ان الانسان لا يغفل عن ادراك ذاته [illegible] من الاحوال اصلا
الزم [illegible] من هذه القضية اولية او محتاجة الى البرهان [illegible] البرهان [illegible]
[illegible] انه [illegible] الفعل عن ادراك ذاته [illegible] الجزء [illegible] عنه [illegible] ان [illegible] في هذه
المباحث [illegible] ان يكون تلك القضية اولية [illegible] هذه القضية هي
[illegible] النفس حال النوم [illegible] انفراج الاعضاء [illegible] الكل اعظم من الجزء
[illegible] القضية الاولى [illegible] القضية الثانية [illegible] القضية الاولى [illegible]
[illegible] انه يدرك [illegible] ان [illegible] الكل [illegible] شعوره [illegible]
وان حصل [illegible] انه [illegible] انه [illegible] مطلقا [illegible]
والا [illegible] الاول [illegible] المودي اليه [illegible]
[illegible] العلم [illegible] واحد من المتنافيين واما [illegible] ان [illegible] عن ادراك ذاته فلان العلم عبارة
عن حصول ماهية المدرك في المدرك [illegible] عبارة عن حصول صورة [illegible]
ذاته [illegible] اجتماع المثلين [illegible] الآخر [illegible]
[illegible] ان يكون كل واحد منهما [illegible] عبارة عن حضور ماهية تلك
الذات لتلك الذات [illegible] حضور الشيء عند نفسه [illegible] بالفعل [illegible]
[illegible] والاول اضعف [illegible] القضية [illegible] الاوليات لا يمتنع
ان يكون [illegible] بعض المقدمات او [illegible] العلم [illegible] الحصول [illegible]
[illegible] بل [illegible] الفضل [illegible] القضية

۱۹۴ صح



